

BI-KASHIF AL-GHUMMAMI

BOBST LIBRARY



3 1142 00788 8863

DATE DUE

NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY

OCT 05 1991

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012

C I R C

DATE DUE

NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY

SEP 28 1990

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012

C I R C

NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY

NOV 18 1991

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012

C I R C


NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY


DEC 19 1991

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012


C I R C







✓





Q. M. & Professeur Gaston Viet

Avec les hommages respectueux des éditeurs

بجته التأليف والترجمة والنشر  
M. M. Ziada

Mars 1940.

AL-MAQRIZI, AHMAD IBN ALI  
كتاب

# إغاثة الأمة بكشف الغمة

لتقى الدين أحمد بن علي المقریزی

IGHĀTHAT AL-UMMAH BI-KASHF

AL-GHUMMAH

فام على نشره

جمال الدين محمد الشيال

مدرس التاريخ

بمدرسة العريش الابتدائية الأميرية

محمد مصطفى زيادة

أستاذ مساعد

بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول

القاهرة

مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر

١٣٥٩ هـ - ١٩٤٠ م

DT

96

.M217

1940

C.1

MAY 6 1983

## تصدير

المقريزى عميداً لا يدانيه أحد من المؤرخين في مصر منذ العصور الوسطى حتى الآن ، وكتبه التي خلفها لاشك عيون بين الكتب التي أخرجت للناس في التاريخ المصرى ، وهذه الكتب التي صرف المقريزى معظم حياته في تأليفها ، وعزف عن وظائف الدولة من أجلها ، إما موسوعات ضافية كالمواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، والسلوك لمعرفة دول الملوك ، أو رسائل صغيرة في موضوعات معينة ، مثل كتاب النزاع والتخاصم فيما بين بنى أمية وبنى هاشم ، وشدور العقود في ذكر النقود ، وغيرها من النوعين كثير قيم ؛ وكتاب إغاثة الأمة بكشف الغمة ، الذى تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر في هذه الطبعة من النوع الثانى ، وهو من كتب المقريزى التي لم تنشر قبل الآن ، والتي لا يكاد يعرف عنها أحد شيئاً ، إلا المستشرقون وقليل من القوامين على التاريخ المصرى<sup>(١)</sup> .

ويمتاز هذا الكتاب بطرافة موضوعه ، كما يدل على تفوق مؤلفه ، إذ يتناول تاريخ المجاعات التي نزلت بمصر منذ أقدم العصور إلى سنة ٨٠٨ هـ ، وهي السنة التي أُلّف فيها<sup>(٢)</sup> . والمقريزى في هذا الكتيب — فيما نعلم — هو المؤرخ المصرى الوحيد الذى تعرض بالبحث لتلك الناحية الاقتصادية الاجتماعية

(١) استمدّ المستشرق الفرنسى (Sauvare) كثيراً من هذا الكتاب في مؤلفه :

(Materiaux pour servir à l'histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes) ، واختصره على مبارك باشا في الخطط التوفيقية (ج ٧ ، ص ١٦ —

٢١) ، كما نقل منه شهاب الدين أحمد الحجازى كثيراً في مؤلفه كتاب نيل الرائد في النيل الزائد .

انظر كشاف المخطوطات العربية بالمتحف البريطانى بلندن (B. M. Add. 23333) .

(٢) انظر ص ٤١ ، ٤٣ ، ٨٦ .

من تاريخ مصر ، فهو في تدوينه لأخبار الجماعات يحاول أن يتقصى أسبابها ، ويقترح العلاج الاقتصادي الصحيح لدرئها ودوائها ، كما أنه يتناول طبقات المجتمع المصرى فى عهده بالتقسيم والتصنيف ، ويصف كل طبقة من طبقاته فى شىء من التفصيل .

والواقع أن المقرزى قد شابه بهذا الكتيب أستاذة ابن خلدون فى "المقدمة" ، فكلاهما كتب فى صميم النواحي الاقتصادية الاجتماعية ، ما عدا أن كتاب "إغاثة الأمة بكشف الغمة" قاصر على مصر الإسلامية ، و"المقدمة" شاملة للعالم الإسلامى بوجه عام ؛ بل إن أوجه الشبه بين الكتابين — والقياس مع الفارق فى الحجم — تتعدى هذا إلى طريقة العرض فى كل منهما ، فكلا المؤرخين يبدأ كل فصل من فصول كتابه بمخاطبة القارى والدعاء له ، ثم يعرض لحقائق موضوع الفصل فى أسلوب علمى موجز ، تغلب عليه الصبغة الفلسفية ، وتتخلله الاستشهادات التاريخية ، ثم يختتم الفصل بآية أو آيتين من القرآن ، أو بيت من الشعر يناسب المقام .

ويشير المقرزى فى عباراته الافتتاحية إلى سبب تأليفه لهذا الكتاب ، وهو أن جماعة متقطعة حدثت فى زمنه من سنة ٧٩٦ إلى ٨٠٨<sup>(١)</sup> ، فرأى أن يبين أن "ما بالناس سوى سوء تدبير الزعماء والحكام ، وغفلتهم عن النظر فى مصالح العباد ، لأنه كما سرّ من الغلوات ، وانقضى من السنوات المهلكات"<sup>(٢)</sup> . ولقد ساعدته تجاربه الخاصة ، التى اكتسبها أثناء توليته وظيفة الحسبة بالقاهرة (٨٠١ — ٨٠٢ هـ) ، على معالجة موضوعات الكتاب فى دقة العالم بنحبايا الحياة الاقتصادية ، وربما كانت وفاة ابنته الوحيدة (سنة ٨٠٦ هـ) فى الطاعون الذى

(١) انظر ص ٣ — ٤ ، ٤١ — ٤٣ .

(٢) انظر ص ٤ .


THE PAGES IN THIS VOLUME HAVE  
BEEN INTERLEAVED WITH AN ACID  
FREE PAPER TO PERMIT BINDING  
AND TO REDUCE FURTHER DETERIORATION.


THE UNIVERSITY OF CHICAGO

PHYSICS DEPARTMENT

PHYSICS 309

LECTURE 10







أعقب إحدى فترات تلك المجاعة الطويلة من أسباب اهتمامه أيضاً .

هذا وقد ذكر المقرئ في حَرَدِ المتن (Colophon) أنه قد تيسر له ترتيب هذه المقالة وتهذيبها في ليلة واحدة من ليالي المحرم سنة ثمان<sup>(١)</sup> وثمانمائة ، ولم يذكر صراحة أنه كتبها كتابة تلك الليلة ؛ فالراجح أن ذلك التاريخ منصبٌ على الترتيب والتهذيب ، وأن الكتابة نفسها قد استغرقت منه فترة سابقة . ومهما يكن ، فالواضح من هذه العبارة أن المقرئ كان موفور النشاط ، متحمساً لإنجاز ما بيده ، حتى ينصرف لغيره من أنواع الإنتاج العلمي .

ولكتاب ”إغاثة الأمة“ وأشباهه من الرسائل الصغرى ، للمقرئ وغيره من كبار المؤرخين وصغارهم في مصر الإسلامية ، أهمية خاصة تقصر عنها الكتب الكبرى لأولئك المؤرخين ، فيبدا تَمُوج مؤلفاتهم الضخمة بأخبار الخلفاء والسلطين والملوك والأمراء ، وتؤود بحوادث العزل والولاية ، وتنتغش بالتراجم والوفيات والحروب والتجاريد ، حتى تكاد شخصية المؤلف لا توجد أو ترى إلا بمنظار ، إذا بهذه الكتب الصغيرة تلتقى كثيراً من الضوء على شيء من هوية مؤلفيها ، وتوضح الطريق لفهم الحالة الفكرية بينهم في مختلف العصور والعهود . ذلك لأن الكاتب يعرض في أمثال تلك الكتب لمسألة معينة ، فيتحلل من قيود تسجيل الحوادث ، ويجرؤ أحياناً على الإدلاء بآرائه في نظم الحكم وقواعده ، بل يحاول أن يعلل بعض الظواهر تعليلاً عقلياً ، ويناقش بعض العيوب نقاشاً حراً . ومما يزيد في أهمية هذا الكتاب أيضاً أن أحد فصوله أصلٌ لرسالة أخرى من رسالات المقرئ الصغيرة ، وهي ”شذور العقود في ذكر النقود“ ، فقد

كتبها لتكون فصلاً من فصول كتاب "إغاثة الأمة"، ثم جعلها بعد ذلك كتاباً مستقلاً بعنوان خاص<sup>(١)</sup>.

وسيلاحظ القارىء في ثنايا المتن هنا عرضاً لطيفاً للأساليب التي كان أرباب الحكم في مصر يطبقونها لتخفيف آلام المجاعات وأمراضها عن الشعب المصرى في العصور الوسطى، وهي لا تختلف كثيراً عن وسائل الملوك والحكام في التاريخ الأوروبى بإزاء الكوارث الماثلة في نفس العصور. غير أنه مما يدعو إلى الغرابة أنه برغم تتبع المجاعات، وبرغم أن هذا الكتاب مفرد لتاريخها في مصر، لم يذكر المقرئ سوى حادثتين<sup>(٢)</sup> يمكن الاستدلال منهما على يقظة الشعب وثورته على ما كان هنالك من أسباب اقتصادية عددها المقرئى وأسهب في شرحها<sup>(٣)</sup>.

والكتاب - إلى هذا كله - يتضمن إشارات علمية معقولة ذات أهمية للمستغلين بكتابة التاريخ المصرى في العصور الوسطى، ومن تلك إرجاع الفتح الفاطمى لمصر إلى عامل اقتصادى<sup>(٤)</sup> فوق العوامل الحربية المعروفة، ومنها أيضاً أن الخليفة الفاطمى كان يلقب أحياناً بلقب "السلطان"<sup>(٥)</sup>، وأن لفظ "روزنامج" كان من مصطلح الدواوين الفاطمية بمعناه المعروف في العهد العثمانى<sup>(٦)</sup>.

ولقد رجعنا في نشر هذا الكتاب إلى ثلاث نسخ مخطوطة، وهي: نسخة ضمن مجموعة من مؤلفات المقرئى الصغرى بمكتبة ولى الدين بجامع بايزيد

(١) المقرئى: شذور العقود في ذكر النقود (ed. Tychsen) ص ٥٠.

(٢) انظر ص ١١، ٢٥ - ٢٦.

(٣) انظر ص ٤٣ - ٤٧.

(٤) انظر ص ١٣.

(٥) انظر ص ٢٠ - ٢١، ٢٢.

(٦) انظر ص ٢١.

بإستانبول (رقم ٣١٩٥) ، وتاريخ كتابتها سنة ١١٠١ هـ ، وقد جعلناها أصلاً للنشر لحسن خطها ووضوحه ، ورمزنا إليها بالحرف (و) في الحواشي ؛ ونسخة دار الكتب المصرية ، وتوجد ضمن مجموعة رسائل لعدة من المؤلفين تحت (رقم ٧٧) مجاميع ، وتاريخ كتابتها غير مذكور ، وقد رمزنا إليها بالحرف (م) ، وهي رديئة الخط غامضة القراءة أحياناً ، غير أنها ممتازة عن النسخة السابقة بزيادات أدمجناها في مواضع شتى بالمتن بين حاصرتين ؛ ونسخة مكتبة الجامعة بكامبردج بالإنجليزية تحت رقم (2 - 746) ، وتاريخ كتابتها سنة ١١١٢ هـ ، وقد رمزنا إليها بالحرف (ك) ، وهي أقل النسخ الثلاث قيمة من جميع الوجوه .

ويوجد عدا هذه النسخ نسختان أخريان بإستانبول : إحداهما بمكتبة عاطف أفندي ، والثانية بمكتبة نور عثمانية ، كما توجد نسخة أخرى بالمكتبة الأهلية بباريس ، وقد ثبت لدينا بالمقابلة والمقارنة أن هذه كلها أقل قيمة من النسخ السابقة . والآن وقد وضحنا قيمة هذا الكتاب ، وشرحنا طريقة نشره إجمالاً ، فقد حقّ علينا الشكر لكل من عاون في إخراجه من ظلمات المخطوطات إلى وضوح المطبوعات ، وأولهم الأستاذ أحمد أمين رئيس لجنة التأليف والترجمة والنشر ، إذ طالعه ففضى بأهميته وأحقيته بالطبع ، وتولّى تزيينته عند مجلس الإدارة للجنة التأليف ، وأشرف على إنهائه بقراءة صفحاته كلها متنناً وحاشية قبل الطبع . كذلك نسدى الشكر إلى الدكتور هـ . رتر (H. Ritter) المستشرق المقيم بإستانبول ، لمعاونته لنا في الحصول على صور شمسية من مختلف النسخ الخطية ، وإلى الأستاذ جاستون فيت (Gaston Wiet) مدير الآثار العربية بالقاهرة لإرشادنا إلى بعض المراجع التي استعنا بها في حواشي هذا الكتاب .

محمد مصطفى زيادة . جمال الدين محمد السبيل

مصر الجديدة } ٢٢ ذو الحجة سنة ١٣٥٨  
٣١ يناير سنة ١٩٤٠

## أسماء المراجع المتداولة في الحواشي

ابن إيّاس (محمد بن أحمد ... الحنفى المصرى): بدائع الزهور فى وقائع الدهور ،  
٣ أجزاء ، (بولاق ، القاهرة ، ١٣١١هـ) .

ابن بطوطة (محمد بن عبد الله اللواتى الطنجى): تحفة النظار فى غرائب الأمصار  
وعجائب الأسفار ، ٤ أجزاء .

(ed. Defrémery & Sanguinetti, Imprimerie Imperiale, Paris, 1853—1859).

انظر أيضاً (Gibb) فى المراجع الأوربية .

ابن ممتّى (الأسعد شرف الدين أبى المسكارم بن أبى سعيد ...): قوانين الدواوين  
(مطبعة إدارة الوطن ، القاهرة ، ١٢٩٩هـ) .

ابن وصيف شاه (إبراهيم): كتاب أخبار مصر لما قبل الإسلام . كتاب  
جواهر البحور ووقائع الأمور ، وعجائب الدهور (مخطوط رقم ٢٢٥٥ تاريخ ،  
دار الكتب المصرية) .


أبو الفداء (الملك المؤيد عماد الدين ... إسماعيل): المختصر فى أخبار البشر (دار  
الطباعة ، إستانبول ، ١٢٨٦هـ) .


أبو المحاسن (جمال الدين يوسف بن تغرى بردى): النجوم الزاهرة فى ملوك مصر  
والقاهرة (دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ — ) .

البغدادى (عبد اللطيف): كتاب الإفادة والاعتبار (مطبعة المجلة الجديدة ،  
القاهرة ، سنة ؟)

حسن (حسن إبراهيم): الفاطميون فى مصر (وزارة المعارف العمومية ، القاهرة ،  
١٩٣٢) .

حسن (زكى محمد): كنوز الفاطميين (دار الآثار العربية ، القاهرة ، ١٩٣٧) .





السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن ..). حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة،  
جزءان . (مطبعة الموسوعات ، القاهرة ، ١٣٢١هـ).

الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير) : تاريخ الرسل والملوك (De Goeje) .  
عنان (محمد عبد الله) : مصر الإسلامية وتاريخ الخطط المصرية . (مطبعة دارالكتب  
المصرية ، القاهرة ، ١٩٣١) .

فهرس دار الكتب المصرية .

القلقشندي (أبو العباس أحمد ...) . صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، ١٤ جزءاً .  
(دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩١٣ — ١٩١٩) .

الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف) . كتاب الولاة والقضاة .

(ed R. Guest...)

المواردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي) : الأحكام  
السلطانية (مطبعة الوطن ، القاهرة ، ١٢٩٨هـ) .  
محيط المحيط .

المقريزي (تقي الدين أحمد بن علي ...) :

الأوزان والأكيال الشرعية . (ed. Tychsen. Rostock, 1797) .

السلوك لمعرفة دول الملوك ، نشر محمد مصطفى زيادة ، ج ١ ، (مطبوعات  
لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٣٣ — ١٩٣٩) .

شذور العقود في ذكر النقود . (ed. Tychsen, Rostok, 1797) .

انظر أيضاً (De Sacy) في أسماء المراجع الأوربية .

المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، جزءان (بولاق ، القاهرة ،  
١٢٧٠هـ) .

النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب) . نهاية الأرب في فنون الأدب  
(دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ — ) .

ياقوت (شهاب الدين أبو عبد الله ... الحموي) : كتاب معجم البلدان ، ٦ أجزاء .

(ed. Wüstenfeld, Leipzig, 1866—1870) .

## المراجع الأوربية

Cambridge Mediaeval History, Vol 2.

De Bouard (M.) : Sur L'évolution Monétaire de l'Egypte Mèdié-  
vale. (Rev. Soc. Econ. Polit. etc, XXX, la Caire, 1939).

Defrémery & Sanguinetti : Ibn Battoutah, Voyages.

انظر ابن بطوطة في المراجع العربية .

De Sacy (Sylvestre): Traité Des Monnaies Musulmanes, trad. de  
l'Arabe de Makrizi (Bibliothèque des Arabisants Français.  
Tome I. pp. 9—66; Le Caire, Imprimerie de l'Institut Français,  
d'Archeologie Orientale, 1905).

Dozy (R. P. A.): Dictionnaire Des Noms Des Vêtements chez  
Les Arabes. (Amsterdam, Müller, 1845).  
Supplément Aux Dictionnaires Arabes (Brill,  
Leiden, 1881).

Gibb (H. A. R.) : Ibn Battuta. (Butterworth. London 1929).

Encyclopaedia of Islam.

Lane-Poole (Stanley.) : Cairo. (Dent, London, 1924).

Le Strange (G) : Palestine Under The Moslems. (Palestine  
Exploration Fund, London, 1890).

Muir ( Sir W. ) : The Caliphate. ed. Weir. (Edinburgh, Grant, 1924).

Quatremère, (E) : Histoire Des Sultans Mamlouks. 2. Vols. (Paris  
1837—1852).

Sauvaire, (M. H.) : Matériaux Pour Servir à l'Histoire de la  
Numismatique et de la Métrologie Musulmanes, 2 Volumes.  
(Extrait du Journal Asiatique, Paris, Imprimerie Nationale,  
1872, 1885).



Tychsen (O. G.) : Al-Makrizi Historia Monetae. Arabical eodice Escorialensi. (Rostock, 1797).

(انظر المقریزی فی المراجع العربية).


Wiet (G.) : Les Biographies du Manhal Safi. (Memoires De L' Institut D'Egypte. T. 19, Le Caire, 1932).


Zetterstèen (K. V.) : Beiträge zur Geschichte der Mamlukensultane. (Brill, Leiden, 1919).

---


## تصحیحات

الصیفة المراد إثباتها	سطر	صفحة
الفسطاط	١٩	١٧
(٣)	١٨	٢٤
رُزِيك	٢١	٢٨
خِدم	١٢	٤٥
، ص ١٤٧	١٧	٤٩
نُعمَة	٧	٦٨












المقریزی  
کتاب إغاثة الأمة بكشف الغمة

---









## (١ ب) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . الحمد لله مصرف الأمور بحكمته ،  
ومجريها كيف يشاء بقدرته ، أنعم على قوم فأوقفهم على ما خفي من بديع  
صنعتة ، ووقفهم لاتباع ما دّرس من شريعته ، وآتاهم بيانا وحكما ، وألهمهم  
معارف وعلما ، وأيدهم في أقوالهم ، وسدّدهم في أفعالهم ، حتى بينوا للناس أسباب  
ما نزل من المحن ، وعرفهم كيف الخلاص مما حلّ بهم من جليل الفتن ؛  
وأصلّ آخريّن فأكثروا في الأرض الفساد ، وأملى لهم حتى أهلکوا بطغيانهم  
العباد والبلاد ، واستدرجهم من حيث لا يشعرون ، فهم في ضلالهم يعمهون ،  
ويباطلهم يفرحون ، ولعباد الله يُذلّون ، وعن عبادة ربّهم يستكبرون .  
أحمدُه حمد عبیدٍ عَرَفَ قدرَ أنعمِ الله عليه فعجز عن شكرها ، وعلم أن  
الأمر من الله ومرجعها إلى الله ، فاعتمد عليه في تيسير عسرها .

وصلى الله على نبينا محمد الذى هدى الله به العباد ، وأزال بشرعته الجور  
والفساد ، وعلى آله وأصحابه ، وأوليائه وأحبابه ، صلاة لا ينقطع مددها  
ولا يحصى عددها .

وبعد فإنه لما طال أمد<sup>(١)</sup> هذا البلاء المبين ، وحلّ فيه بالخلق أنواع العذاب  
المبين ، ظنّ كثير من الناس أن هذه المحن لم يكن فيما مضى مثلها ولا مرّ في  
زمن شبهها ؛ وتجاوزوا الحدّ فقالوا لا يمكن زوالها ، ولا يكون أبداً عن الخلق

(١) كذا في م (١٤ ب) فقط ، وفي نسخة والتي اعتمدت أصلا للنشر ، وكذلك ك

(١٩ ب) "أمر" .

انفصالها ؛ وذلك أنهم قوم لا يفقهون ، وبأسباب الحوادث جاهلون ، ومع العوائد واقفون ، ومن روح الله آيسون . ومن تأمل هذا الحادث من بدايته إلى نهايته ، وعرفه من <sup>(١)</sup> أوله إلى غايته ، علم أن ما بالناس سوى سوء تدبير الزعماء والحكام ، (١٢) وغفلتهم عن النظر في مصالح العباد ، لا أنه كما مر من الغلوات <sup>(٢)</sup> ، وانقضى من السنوات <sup>(٣)</sup> المهلكات ؛ إلا أن ذلك يحتاج إلى إيضاح وبيان ، ويقتضى إلى شرح وتبيان . فعزمت على ذكر الأسباب التي نشأ منها هذا الأمر الفظيع ، وكيف تبادى بالبلاد والعباد هذا المصاب الشنيع ؛ وأختم القول بذكر ما يزيل هذا الداء ، ويرفع البلاء ، مع الإلماع بطرف من أسعار هذا الزمن ، وإيراد نبد مما غبر من الغلاء والحن ؛ راجيا من الله سبحانه أن يوفق من أسند إليه أمور عبادته ، وملكه مقاليد أرضه وبلاده ، إلى ما فيه سداد الأمور ، وصلاح الجمهور ، [إذ الأمور <sup>(٤)</sup>] كلها — [قلها <sup>(٥)</sup>] وجلها — إذا عرفت أسبابها سهل على الخبير صلاحها ، وباللّٰه المستعان على كل ما عزّ وهان ، [وهو يقول الحق ويهدي <sup>(٦)</sup> إلى سواء السبيل] .

\*\*\*

- (١) كذا في نسختي م (١٤ ب) ، ك (١٩ ب) ، أما نسخة و فنصها : ” وعرف من اوله غايته “ ، وهو ركيك ناقص .
- (٢) كذا في جميع النسخ ، والصحيح ” أغلية “ ، ومفرده ” غلاء “ بفتح الفين ؛ أما ” الغلوات “ ففردها ” الغلوة “ ، ومعناها ” المرة والغاية “ ورمية السهم أبعد ما يقدر عليه “ ، وتجمع أيضاً على ” غلاء “ بكسر الفين . (محيط المحيط) .
- (٣) كذا في نسختي م ، ك ، وفي ” السنون “ ، وهو خطأ نحوي لعل منشؤه تهاون الناسخ .
- (٤) (٥٤) أضيف ما بين الحاصرتين من نسختي م ، ك ، حيث العبارة كالاتي : ” إذ الامور قلها وجلها “ .
- (٦) أضيف ما بين الحاصرتين من ك (٢٠) ، وهو غير موجود في نسختي و ، م .

## فصل في ذكر مقدمة حكمية تشتمل على قاعدة كلية

اعلم أيديك الله بروح منه ، ووفقك إلى الفهم عنه ، أنه لم تزل الأمور السالفة كلما كانت أصعب على من شاهدها ، كانت أظرف عند [من<sup>(١)</sup>] سمعها . وكذلك لا تزال الحال المستقبلية تُتصوّر في الوهم خيرا من الحالة الحاضرة ، لأن ملاحظة الحالة الحاضرة تزيّن في الوهم الحالة المستقبلية ؛ فلذلك لا يزال الحاضر أبدا منقوصا حقه مجحودا قدره ، لأن القليل من شرّه يُرعى كثيرا ؛ إذ القليل من المشاهدة أرسخ من الكثير من الخبر ، وإذ مقاساة اليسير من الشدة أشق على النفس من تذكّر الكثير مما سلف منها . مثال ذلك شخص أرقته البراغيث ليلة ، فتذكّر بذلك ليالي ماضية أرقته فيها حرارة الحمى ؛ فغير ذى شك أن توهم تلك الحمى ، وتذكّر تلك الأيام الماضية ، أخفّ عليه من ديب البراغيث على جسمه في وقته ذلك . ولا جرم أن هذا الحال وإن كان هكذا موقعه في<sup>(٢)</sup> الوقت الحاضر من الحس ، فليس كذلك حكمه في الحقيقة ، لأنه لا يقدر أحد أن يثبت القول بأن ديب البراغيث على الجسم وقرصها أنسكى من حرارة الحمى ، وأن السهر في حال الصحة أشد من السهر على (٢ ب) أسباب المنية .

ولما كانت الحالتان هكذا في التمثيل ، وجب علينا أن نسلم للقائلين الذين ضاقوا ذرعاً بحوادث زمنهم على ما زعموه من أن هذه الحوادث صعبة عليهم ، ولا نسلم [لهم<sup>(٣)</sup>] ما جاوزوا به الحد<sup>(٤)</sup> ، من [ادعائهم<sup>(٥)</sup>] أنها في المقارنة والقياس

(١) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، ولكنه في م ، ك .

(٢) كذا في م فقط ، وهو في و ، ك "من" .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م ، ك .

(٤) كذا في م ، ك ، وهو في و "الحق" .

(٥) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، ولكنه في م (١٥) ، ك (٢٠ ب) .

أصعب من التي مضت . مثاله [ لو أن رجلاً قام من فراشه وهو بمصر في بعض أيام الشتاء سحراً ، وبرز<sup>(١)</sup> إلى رحاب داره ، فرأى الأمطار نازلة والأرض بالماء قد امتلأت ، فقال هذا يوم شديد البرد ، لكان ذلك من قوله غير مردود ولا مُنكر ، لأنه قال بما وجد في نفسه ، وبما جرت عادة الناس أن يقولوه . فإن عجز عن احتمال ما وصل إلى جسمه من البرد ، ورجع إلى فراشه فالتحف ، وقال هذا اليوم برده أشد من البرد الواقع ببلاد الروم والترك ، لم تجز هذه المقالة ، وعدّ قائلاً في الضعف واللين والفرارة<sup>(٢)</sup> بمنزلة بُنيّات الحدور وربّات الحبول ؛ بل نُخرجه عن لحافه<sup>(٣)</sup> ، ونُريه الأطفال وكيف يَمرون في تلك المياه ويلعبون بها ، فيعلم إذا رأى ذلك أن الذي أظن فيه من الشكايّة لزمانه ليس لإفراط شدة الزمان ، ولكنه لضعف صبره وقلة احتماله .

وسأذكر إن شاء الله تعالى من الغلوات<sup>(٤)</sup> الماضية ما يتضح به أنها كانت أشد وأصعب من هذه المحن التي<sup>(٥)</sup> نزلت بالناس في هذا الزمان بأضعاف مضاعفة ، وإن كانت هذه الحمنة مشاهدة وتلك خيراً .

واعلم أن المسموع الماضي لا يكون أبداً موقعه من القلوب موقع الموجود الحاضر في شيء من الأشياء ، وإن كان الماضي كبيراً والحاضر صغيراً ، لأن


(١) كذا في م فقط ، وفي ك ، و "مر" .


(٢) الفرارة — بفتح الفين — التصابي بعد حنكة ، والغفلة . (يحيط المحيط) .

(٣) في و "بل يُخرجه من لحافه وزيه بالأطفال ... " ، والصيغة المثبتة هنا من م (١٥ ب) .

(٤) كذا في جميع النسخ ، وسنحافظ على هذه الصيغة فيما يلي بغير تعليق . (انظر ص ٢ ، حاشية ٢) .

(٥) في و "الذي" ، وهو كما بالمتن بالنسخ الأخرى .







القليل من المشاهدة أكثر من الكثير بالسمع . وَاللَّهُ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ .  
وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ .  
[ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ <sup>(١)</sup> وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ] .

\*\*\*

### فصل في إيراد ما حلَّ بمصر من الغلوات وحكايات يسيرة من أنباء تلك السنوات

اعلم حاط<sup>(٢)</sup> الله نعمتك وتولى عصمتك ، أن الغلاء والرخاء ما زالا  
يتعاقبان في عالم الكون والفساد ، منذ (١٣) برأ الله الخليفة في سائر الأقطار  
وجميع البلدان والأمصار . وقد دون نقلة الأخبار ذلك ويسطوا خبره في كتب  
التاريخ ، وعزى إن شاء الله تعالى أن أفرد كتاباً يتضمن ما حلَّ بهذا النوع  
الإنساني من الحن والكوائن الحجيحة ، منذ آدم عليه السلام ، وإلى هذا الزمن  
الحاضر ، فإني لم أر لأحد في ذلك شيئاً مفرداً<sup>(٣)</sup> . وأذكر هنا جليل ما حلَّ  
بمصر خاصة من الغلاء فقط ، على سبيل الاختصار ، والإضراب عن التطويل  
والإكثار<sup>(٤)</sup> . فأقول وبالله أستعين فهو المعين ، قد ذكر الأستاذ إبراهيم بن  
وصيف<sup>(٥)</sup> شاه في كتاب أخبار مصر لما قبل الإسلام ، وهو كتاب جليل

(١) ما بين الحاصرتين وارد في ك فقط .

(٢) كذا في جميع النسخ وهو صحيح ، ومعناه حفظ وصان وتمهد . (يحيط المحيط) .

(٣) في و "منفرداً" والصيغة المثبتة هنا من م (١٥ ب) ، وهي أحسن .

(٤) في و "الأكرار" .

(٥) يوجد قبالة هذا الاسم ، بهامش الصفحة في و فقط ، العبارة التالية بخط المتن ،  
ونصها "لابراهيم بن وصيف شاه كتاب جليل كثير الفوائد في اخبار مصر" ، ولعل المقصود  
بذلك كتاب "جواهر البحور ووقائع الأمور ، وعجائب الدهور" ، المنسوب إلى ابن وصيف =

الفائدة رفيع القدر ، أن أول غلاء وقع بمصر كان في زمن الملك السابع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان [ واسمه أفروس بن مناوش الذي كان طوفان<sup>(١)</sup> ] نوح عليه الصلاة والسلام في زمنه ، على قول ابن هر جيب بن شهلوف<sup>(٢)</sup> . وكان سبب الغلاء ارتفاع الأمطار وقلّة ماء النيل ، فعقمت أرحام البهائم ، ووقع الموت فيها لما أراده الله سبحانه وتعالى من هلاك العالم بالطوفان . ثم وقع غلاء في زمن فرعان بن مسور<sup>(٣)</sup> ، وهو التاسع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان ؛ وسببه أن الظلم والهرج كثير حتى لم ينكره أحد ، فأجدبت الأرض وفسدت الزروع ، وجاء بعقب ذلك الطوفان ، فهلك الملك فرعان وهو سكران ، وهو أول من سمي [ باسم فرعان<sup>(٤)</sup> ] .

ثم وقع غلاء في زمن أتريب<sup>(٥)</sup> بن مصر يم ، ثالث عشر ملوك مصر بعد

---

وصيف شاه ، وفيه ذكر فضائل مصر ، وما ورد في تاريخها القديم وآثارها من الأساطير ، يتلوه تاريخ ولايتها من المسلمين منذ الفتح العربي . ومن هذا الكتاب نسخة فوتوغرافية بدار الكتب المصرية ، مأخوذة من نسخة خطية بالمتحف البريطاني . هذا وقد اقتبس المقرئ كثيراً في كتابه المواعظ والاعتبار من ابن وصيف شاه ، لكن الظاهر من تلك الاقتباسات أن المقرئ انتفع بكتاب أكبر من هذا الكتاب المشار إليه . ( انظر فهرس دار الكتب المصرية ، ج ٥ ، ص ١٥٣ ؛ وأيضاً عنان : في مصر الإسلامية ، ص ٤٢ ، حاشية ٤ ) .

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ١٦ ) ، وهو وارد في ك ( ٢٥ ) ب أيضاً . ويوجد بالقلمشندى (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤١٢) إشارة إلى هذا الملك الفرعوني ، وإلى أن عهده يوافق زمن الطوفان .

(٢) في م فقط ( ١٦ ) ”شهلوق“ .

(٣) في م فقط ( ١٦ ) ”مسود“ .

(٤) يوجد بهامش الصفحة في فقط العبارة التالية ونصها : ”أول من يسمى فرعان“ . وفي القلمشندى (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤١٢) إشارة إلى هذا الملك أيضاً ، وإلى أوليته في التسمية بهذا الاسم .

(٥) ينسب القلمشندى (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٣٨٥ ، ٤١٣) ، والمقرئ (المواعظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ١٧٥) مدينة أتريب القديمة ، وموضعها شرقي بنها الحالية بالوجه البحري ، إلى هذا الفرعون .

الطوفان : وكان سببه أن ماء النيل توقف جريه مدة [مائة<sup>(١)</sup>] وأربعين سنة ، فأكل الناس البهائم حتى فنيت كلها . وصار الملك أتريب ماشياً ، ثم أضعفه الجوع حتى لم يبق به حركة سوى أن يبسط كفيه ويقبضهما من الجوع . فلما اشتد الأمر عليه ، وطال احتباس النيل ، وشمل الموت أهل الإقليم ، كتب أتريب إلى لادو<sup>(٢)</sup> بن سام بن نوح عليه السلام بذلك ؛ فكتب لادو إلى أخيه أرغشذ بن سام فلم يجبه بشيء ، حتى بعث الله هوداً عليه السلام (٣ ب) ، فكتب إليه أتريب يلتمس منه الدعاء برفع ما نزل بأرض مصر ، فأجابه هود عليه السلام : إني أدعو لكم في يوم كذا ، فانتظروا فيه جرى النيل . فلما كان ذلك اليوم جمع أتريب من بقي بمصر من الرجال والنساء وهم قليل عددهم ، فدعوا الله تعالى وضحوا واستغاثوا إليه ؛ وكان ذلك عند انتصاف النهار في يوم الجمعة ، فأجرى الله سبحانه وتعالى النيل في تلك الساعة ، إلا أنه لم يكن عندهم ما يزرعونه . فأوحى الله سبحانه وتعالى إلى هود عليه السلام أن ابعث إلى أتريب بمصر أن يأتي لحف جبلها ، وليحفر بمكان كذا<sup>(٣)</sup> ؛ فكتب هود إلى أتريب يعلمه ، فجمع قومه وحفروا ، فإذا عقود قد عقدت بالرصاص ، وتحتها غلال كأنها وضعت حينئذ ، وهي باقية في سنبها ٢٥٥ لم تدرس ؛ فكتبوا ثمانية شهور في نقلها ، وزرعوا منها وتقوتوا نحو خمس سنين . فأخبره أخوه صابر بن مصريم<sup>(٤)</sup> أن أولاد قابيل بن آدم عليه السلام لما انتشروا

---

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٦ أ) ، ويوجد بهامش الصفحة في والعبارة التالية "عدم جريان النيل أربعين سنة" .  
(٢) كذا في و ، وهو في م ، ك "لاوز" .  
(٣) يوجد بهامش الصفحة في و فقط العبارة التالية : "عربية جداً تذكر" .  
(٤) كذا في و ، وهو في م (١٦ ب) "صا بن مصريم" .

في الأرض وملكوها ، علموا أن حادثة تحدث في الأرض ، فبنوا هذا البناء ووضعوا فيه هذه الغلال . فزرعت مصر وأخصبت حتى بيع كل أردب بدانق<sup>(١)</sup> ، ودام الرخاء مدة مائتي سنة .


ثم وقع الغلاء في زمن الملك الثاني والثلاثين من ملوك مصر بعد الطوفان ، و[هو] الثاني من ملوك العالقة ، وهو الثالث من الفراعنة في قول مؤرخي القبط . واختُلف في اسم هذا الملك : ف قيل إن اسمه نهر اوس ، وقيل بل اسمه الريان بن الوليد بن درمغ العمليقي . وهذا الغلاء هو الذي دبر أمر البلاد فيه يوسف عليه السلام ، وقد ذكره الله سبحانه وتعالى في القرآن العظيم ، وتضمنته التوراة ، واشتهر ذكره في كتب الأمم الماضية والخالفة ، فأغنى عن ذكره .


ثم وقع غلاء<sup>(٢)</sup> وجذبٌ هلكت فيه الزروع والأشجار ، وفقدت فيه الحبوب<sup>(٣)</sup> والثمار ، وعمّ الموت الحيوانات كلها ، وذلك عند مبعث موسى عليه الصلاة والسلام إلى فرعون . وخبر هذا الغلاء مشهور في كتب الإسرائيليين وغيرهم ، وكفي إشارة إليه ودلالة عليه قوله سبحانه وتعالى (١٤) : **وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرَشُونَ** ؛ وقوله تعالى : **وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ** .

(١) بدانق لفظ قديم في الفارسية القديمة والإرمينية أيضاً ، واستعمله العرب في الجاهلية للدلالة على وزن معين ، وفي النقد أيضاً . ثم استعمل في العصر الإسلامي كوزن نقله عشر حبات من الشعير ، أو أربعين من حبات الأرز ، أو ثلاثة قراريط وثمن قيراط . (Enc. Isl. Art. Dāniq)

(٢) في و"الغلا والجذب" ، والصيغة المثبتة هنا من م (١٦ ب) ، وهي أصح لانسجام العبارة كلها .

(٣) في و"الحيوانات" ، واللفظ المثبت هنا من م (١٦ ب) ، وهو المقصود لانساقه مع لفظ "الثمار" التالي له ، وبديل وورد لفظ "الحيوانات" في آخر الجملة .





ثم وقع بالأرض قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم أنواع<sup>(١)</sup> من البلاء والحزن عمت المعمور من الأرض ، وخص مصر منها كثير من الغلاء ، ذكرناه في موضعه .

ثم جاء الله سبحانه بالإسلام ، فكان أول غلاء وقع بمصر في سنة سبع وثمانين من الهجرة ، والأمير يومئذ بمصر عبد الله بن عبد<sup>(٢)</sup> الملك بن مروان ، من قبل أبيه . فتشاءم به الناس ، لأنه أول غلاء ، وأول شدة رآها المسلمون بمصر . ثم وقع غلاء في الدولة<sup>(٣)</sup> الإخشيدية في محرم سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ، والأمير يومئذ أبو القاسم أونوجور<sup>(٤)</sup> بن الإخشيد ، فتارت<sup>(٥)</sup> الرعيعة ومنعوه من صلاة العتمة<sup>(٦)</sup> في الجامع العتيق .

ثم<sup>(٧)</sup> وقع غلاء في سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة ، فكثرت الفار في أعمال مصر ، وأتلف الغلات والكروم وغيرها . ثم قصر النيل ، فنزع<sup>(٨)</sup> السعر في

(١) في و "من أنواع البلاء والحزن عمت المعمور ... " ، والصيغة المثبتة هنا من م (١١٦) ، وهي أحسن وأصح .

(٢) ذكر أبو المحاسن (النجوم الزاهرة - طبعة القاهرة - ج ١ ، ص ٢١٠ - ٢١٦) ، أن هذا الوالي هو الذي حول دواوين مصر من القبطية إلى العربية .

(٣) عبارة و كالاتي : "ثم وقع الغلاء في دولة الإخشيد" ، والصيغة المثبتة هنا من م (١١٧) ، وهي أكثر انسجاماً مع أسلوب المتن .

(٤) في و "كافور" ، وهو خطأ ، والاسم المثبت هنا من م (١١٧) ؛ والمعروف أن حكم أونوجور امتد من ٣٣٤ إلى ٣٤٩ هـ ، وأن حكم كافور بدأ سنة ٣٥٥ هـ . انظر مثلاً (Lane-Poole ; Cairo, Tables P. 317.) .

(٥) في و "فنعته" ، والصيغة المثبتة هنا من م .  
(٦) العتمة هنا الثلث الأول من الليل بعد غيوبة الشفق ، أو وقت صلاة العشاء الآخرة . (محيط المحيط) .

(٧) عبارة و هنا كالاتي : "وفي سنة ٣٤١ إحدى وأربعين وثلاثمائة كثر الفار ... " والنص المثبت بالمتن من م (١١٧) .

(٨) معنى هذا الفعل هنا الجرى بسرعة ، ومنه مثلاً نزع الفرس بمعنى جرى طلقاً من غير توقف . (محيط المحيط) .

شهر رمضان . وفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة ، عظم [ الغلاء <sup>(١)</sup> ] ، حتى يبيع القمح كل وبيبتين <sup>(٢)</sup> ونصف دينار . ثم طُلب فلم يوجد ، وثارَت الرعية وكسروا منبر الجامع بمصر .

[ ثم <sup>(٣)</sup> وقع الغلاء في الدولة الإخشيدية أيضا ، واستمر تسع سنين متتابعة ، وابتدأ في سنة ثنتين وخمسين وثلاثمائة ، والأمير إذ ذاك على بن <sup>(٤)</sup> الإخشيد ، وتدير الأمور إلى الأستاذ أبي المسك كافر الإخشيدى ] . وكان سبب الغلاء أن ماء النيل اتهمت زيادته إلى خمسة عشر ذراعاً وأربع أصابع ، فنزع السعر بعد رخص ، فما كان دينار واحد صار بثلاثة دنانير ؛ وعزَّ الخبز فلم يوجد ، وزاد الغلاء حتى بلغ [ القمح ] كل وبيبتين دينار . وقصرمد النيل في سنة ثلاث وخمسين ، فلم يبلغ سوى خمسة عشر ذراعاً و [ أربعة <sup>(٥)</sup> ] أصابع ؛ واضطرب فزاد مرة ونقص أخرى حتى صار [ في النصف <sup>(٦)</sup> ] من [ شهر <sup>(٧)</sup> ] بابه إلى قريب من ثلاثة عشر ذراعاً ؛ ثم زاد قليلاً وانحطَّ سريعاً . فعظم الغلاء ، وانتقضت الأعمال لكثرة الفتن ، ونهبت الضياع والقلات . وماج الناس في مصر بسبب السعر ، فدخلوا الجامع العتيق بالفسطاط في يوم جمعة ، وازدحموا عند المحراب ، فمات

(١) أضيف ما بين الحاصرتين لتكميل العبارة .

(٢) الوية مكيال للحبوب ، صغته سدس الأردب .

(٣) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، لكنه وارد في م ( ١١٧ ) ، وفي ك

( ٢٢ ب — ١٢٣ ) .

(٤) تولى هذا الأمير الحكم في مصر ( ٣٤٩ — ٣٥٥ هـ ، ٩٦٠ — ٩٦٦ م ) ،

بعد أخيه أنوجور . انظر تفصيل ذلك في أبي المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٣ ، ص ٣٢٥ ، وما بعدها) ، والكندى (كتاب الولاة ، ص ٢٩٦) .

(٥) أضيف ما بين الحاصرتين من أبي المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة —

ج ٣ ، ص ٣٣٩) .

(٦) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ١١٧ ) .



رجل وامرأة في الزحام ؛ ولم تُصلّ الجمعة يومئذ . وتمادى الغلاء إلى سنة أربع وخمسين ، وكان مبلغ الزيادة أربعة عشر ذراعا وأصابع . وفي <sup>(١)</sup> سنة أربع وخمسين [ نفسها ] كان مبلغ [ الزيادة ] ستة عشر ذراعا وأصابع <sup>(٢)</sup> . وفي سنة خمس وخمسين كان مبلغ الزيادة أربعة عشر ذراعا وأصابع (٤ ب) ، وقصر مدّه وقلّت جريته . وفي سنة ست وخمسين لم يبلغ النيل سوى اثني عشر ذراعا وأصابع ، ولم يقع مثل ذلك في الملة الإسلامية ؛ وكان على إمارة مصر حينئذ الأستاذ كافور الإخشيدي ، فعظم الأمر من شدة الغلاء .

ثم مات كافور ، فكثرت الاضطراب وتعددت الفتن ، وكانت حروب كثيرة بين الجند والأمراء قتل فيها خلق كثير ، وانتهبت أسواق البلد ، وأحرقت مواضع عديدة . فاشتدّ خوف الناس ، وضاعت أموالهم وتغيّرت نياتهم ؛ وارتفع السعر ، وتعذّر وجود الأقوات حتى بيع القمح كل وبسة بدينار . واختلف العسكر : فلحق الكثير منهم بالحسن بن عبد الله بن طنجج <sup>(٣)</sup> ، وهو يومئذ بالرملة ؛ وكاتب الكثير منهم المعز لدين الله الفاطمي <sup>(٤)</sup> . وعظم الإرجاف بمسير القرامطة إلى مصر ، وتواترت الأخبار بمجيء عساكر المعز من المغرب ، إلى أن دخلت سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة . ودخل القائد جوهر بعساكر الإمام المعز لدين الله ، وبنى القاهرة العزية ؛ وكان مما نظر فيه أمر الأسعار ، فضرب جماعة من الطحانين وطيف بهم ، وجمع سمسرة الغلات بمكان واحد ، وتقدّم

(٢٠١) انفردت نسخة فقط بالعبارة الواردة هنا بين الرقيين .

(٣) يوجد بهامش الصفحة في و ، قبالة هذا الاسم ، العبارة التالية : "طنجج بضم الطاء المهملة والتين المعجمة وبعدها جيم" .

(٤) أضاف المقرئ بإيراد هذه الحقيقة هنا — وهو يصف الضنك السائد بمصر حين ذلك — سبباً اقتصادياً لتجاح الفتح الفاطمي لمصر ، وهذا عدا الأسباب المعروفة المتواترة . انظر مثلا أبا المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٣ ، ٣٢٦ ؛ ج ٤ ، ص ٢٣ ، وما بعدها) . راجع أيضاً المقرئ (المواعظ والاعتبار — طبعة بولاق — ج ١ ، ص ٩٩) .


ألتباع الغلات إلهناك فقط ؛ ولم يجعل لمكان الببع غير طريق واحدة ، فكان<sup>(١)</sup> لا يخرج قح قح إله ويقف عليه سليمان بن عزة المحتسب . واستمرّ الغلاء إله سنة ستين ، فاشتدّ فيها الوباء ، وفشت الأمراض ، وكثرت الموت حتى عجز الناس عن تكفين الأموات ودفنهم ، فكان من مات يطرح في النيل . فلما دخلت سنة إحدى وستين الحلالّ السعر فيها ، وأخصبت الأرض ، وحصل الرخاء . ثم وقع الغلاء في أيام الحاكم بأمر الله وتديبر [أبي محمد<sup>(٢)</sup>] الحسن بن عمار ، وذلك في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . وكان سببه قصور النيل ، فإن الزيادة بلغت إله ستة عشر ذراعاً وأصابع ، فنزع السعر وطُلب القمح (١١٨) فلم يُقدر عليه . واشتدّ خوف الناس ، وأخذت النساء من الطرق ، وعظم الأمر وانتهى سعر الخبز إله أربعة أرتال بدرهم ؛ ومشت الأحوال بانحطاط السعر بعد ذلك . فلما كانت سنة خمس وتسعين (١٥) وثلاثمائة توقف النيل حتى كسر الخليلج في آخر مسرى ، والماء على خمسة عشر ذراعاً وسبعة أصابع ، وانتهت الزيادة إله ستة عشر ذراعاً وأصابع . فارتفعت الأسعار ، ووقفت الأحوال في الصرف ، فإن الدرهم المعاملة<sup>(٣)</sup> كانت تسمى يومئذ بالدرهم المزايدة<sup>(٤)</sup> والقِطَع ،


(١) في و "بمكان" ، والرسم المثبت هنا من م (١٧ ب) .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٧ ب) ، وكان هذا الرجل ، حسبما ذكر أبو المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٤ ، ص ١٢٢) أحد الوصيين اللذين عيّنهما الخليفة العزيز ، وهو على فراش الموت ، للعناية بولده وخليفته الحاكم بأمر الله . وقد تلقب ابن عمار هذا بلقب أمين الدولة ، فكان أول من استقام له هذا اللقب من المغاربة في الدولة الفاطمية .

(٣) المقصود بالدرهم المعاملة هنا ما كان منها مضروريا حسب قوانين الدولة القائمة ، وتداولوا بين الناس بقيمته الرسمية . انظر القلقشندي (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٥ — ٤٦٨) ، وكذلك (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٤) في و "الزائدة" ، والرسم المثبت هنا من م (١١٨) ، وكذلك ك (١٢٤) ، ومما يلي هنا أيضاً (ص ١٥ ، سطر ٥) .





فتعنت<sup>(١)</sup> الناس فيها . وكان صرف الدينار ستة وعشرين<sup>(٢)</sup> درهماً منها ، فتزايد سعر الدينار [ إلى أن كان في سنة<sup>(٣)</sup> سبع وتسعين كل أربعة وثلاثين درهماً بدينار ] . وارتفع السعر ، وزاد اضطراب الناس ، وكثر عندهم في الصرف ، وتوقفت الأحوال من أجل ذلك . فتقدم الأمر بإنزال عشرين صندوقاً من بيت<sup>(٤)</sup> المال مملوءة دراهم فرقت في الصيارف ، ونودي في الناس بالمنع من المعاملة بالدرهم القطع والمزايمة ، وأن يحملوا ما بأيديهم منها إلى دار الضرب<sup>(٥)</sup> ، وأجلوا ثلاثاً . فشق ذلك على الناس لتلاف أموالهم ، فإنه كان يدفع في الدرهم الواحد من الدراهم الجدد<sup>(٦)</sup> أربعة دراهم من الدراهم القطع والمزايمة<sup>(٧)</sup> . وأمر أن يكون الخبز

(١) كذا في م (١٨) فقط ، وفي و ، ك (١٢٤) ، ”فتعنت“ . انظر ما يلي بهذه الصفحة (سطر ٣) .

(٢) في و ”عمرون“ .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٨) ، وهو في ك أيضاً (٢٤ ب) .

(٤) كان مقر بيت المال في مصر منذ الفتح العربي بالجامع العتيق ، وينسب بناؤه إلى قررة بن شريك والى مصر (٩٠ — ٥٩١ ، ٧٠٩ — ٧١٠ م) ، وإلى أسامة بن زيد التنوخي أيضاً ، وهو صاحب الخراج في ولاية عبد الملك بن رفاعة على مصر (٩٣ — ٥٩٨ ، ٧١٢ — ٧١٧ م) . انظر وصف بيت المال في ابن رسته : الأعلام النفيسة ، ص ١٦ ؛ الكندي ، كتاب الولاة ، ص ٧٠ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١١٧ ، ٢٦٦ ؛ المقرئ : المواظ والاعتبار ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ ؛ ابن دقاق : الانتصار ، ج ٤ ، ص ٦٤ — ٦٥ ؛ وكذلك (Enc. Isl. Art. Masjid) .

(٥) بنيت دار الضرب بالقاهرة في زمن الخليفة الأمر الفاطمي بجهة القشاشين قرب الجامع الأزهر ، وقد تولى بناءها الوزير المأمون بن البطائحى ، وسميت بالدار الآهرية . انظر وصف هذه الدار وغيرها من دور الضرب بالإسكندرية وقوص وصور وعسقلان في القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٣٦٩ ؛ ج ٤ ، ص ٤٦٥ ؛ الكندي : كتاب القضاة ، ص ٥٩٦ — ٥٩٩ ؛ ابن ممانى : قوانين الدواوين ، ص ٢٥ ؛ المقرئ : كتاب الأوزان والأكيال الشرعية ، ص ٤٧ — ٥٠ ؛ المقرئ . المواظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ٤٠٦ ، ٤٤٥ . (٦) يظهر أن هذا اللفظ كان يستعمل دائماً للدلالة على ما يستجد ضربه من النقود بأنواعها في عهد من العهود ، تمييزاً لها في الغالب من النقود العتق . انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٧ .

(٧) في و ”الزايمة“ ، وهي كذلك في ك أيضاً (١٢٤) .

كل اثني عشر رطلا بدرهم من الدراهم الجدد ، وأن يُصرف الدينار بثمانية عشر درهماً [منها<sup>(١)</sup>] . وضُرب عدة من الطحانين والخبازين بالسيوط<sup>(٢)</sup> ، وشهروا من أجل ازدحام الناس على الخبز ، فكان لا يباع إلا مبلولا . وقصر مدّ النيل حتى انتهت الزيادة إلى ثلاثة عشر ذراعاً وأصابع ، فارتفعت الأسعار . وبرزت الأوامر لمسعود الصقلي متولى<sup>(٣)</sup> الستر بالنظر في أمر الأسعار : فجمع خزان الغلال والطحانين والخبازين ، وقبض [على] ما بالساحل من الغلال ، وأمر أن لا تباع [إلا<sup>(٤)</sup>] للطحانين ؛ وسعر القمح كل تليس<sup>(٥)</sup> بدينار إلا قيراط ، والشعير عشر وبيات بدينار ، والخطب عشر حملات بدينار ؛ وسعر سائر الحبوب والمبيعات ، وضرب جماعة بالسياط وشهروهم ؛ فسكن الناس بوجود الخبز . ثم كثر ازدحامهم عليه ، وتعذّر وجوده في العشايا<sup>(٦)</sup> ؛ فأمر أن لا يباع القمح إلا للطحانين ، وشدّد في ذلك ، وكبست عدة حواصل ، وفرّق ما فيها من القمح على الطحّانين بالسعر . واشتدّ الأمر ، فبلغ الدقيق كل حملة بدينار ونصف ، والخبز ستة أرتال بدرهم . وتوقف النيل عن الزيادة (٥ ب) ، فاستسقى الناس

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٨) .

(٢) كذا في و ، وهو جمع سوط ، على أنه غير وارد في محيط المحيط ، حيث الجمع سياط وأسواط فقط .

(٣) لا يوجد بالفلسندي (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٨٠ — ٤٩٨) ، في باب الوظائف بالدولة الفاطمية ، موظف بهذا الاسم ؛ على أنه يوجد في (Dozy: Supp. Dict. Ar.) من يسمون باسم أصحاب الستائر ، وهم طائفة من الخدام الموكلين بالحریم .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٨) ب) .

(٥) التليس — والتليسة أيضا — كيس من الصوف أو الخوص ، ذو سعة معينة . (Dozy. Supp. Dict. Ar.)

(٦) العشايا جمع عشي وعشية ، ومعناه آخر النهار ، أو من صلاة المغرب إلى العتمة . (محيط المحيط) .

مرتين ؛ وارتفع السعر فبلغت الحملة الدقيق ستة دنانير . وكُسِر الخليج والماء على خمسة عشر ذراعاً ، فاشتد الأمر ، وبلغ القمح كل تليس أربعة دنانير ، والأرز [كل] ويبة بدينار ، ولحم البقر رطل ونصف بدرهم ، ولحم الضأن رطل بدرهم ، والبصل عشرة أرطال بدرهم ، والجبن ثمانى أواق بدرهم ، وزيت الأكل ثمانى أواق بدرهم ، وزيت الوقود رطل بدرهم .

٢٥٥

وبلغت زيادة النيل فى سنة ثمان وتسعين [أربعة عشر<sup>(١)</sup>] ذراعاً وأصابع ، فلحقت الناس من ذلك شدائد . وتمادى الحال إلى سنة تسع وتسعين] ، فكسر الخليج فى خامس عشر توت ، والماء فى خمسة عشر ذراعاً ، فنقص فى تاسع عشر توت وانحط . فعظم الأمر ، وكظ الناس الجوع ؛ فاجتمعوا بين القصرين ، واستغاثوا بالحاكم<sup>(٢)</sup> فى أن ينظر لهم ، وسأله أن لا يهمل أمرهم ، فركب حماره وخرج من باب البحر ، ووقف وقال : ” أنا ماضٍ إلى جامع<sup>(٣)</sup> راشدة ، فأقسم بالله لئن عدتُ فوجدتُ فى الطريق موضعاً يطؤه حمارى مكشوفاً من الغلة لأضربن رقبة كل من يقال لى إن عنده شيئاً منها ، ولأحرقن داره وأنهبن ماله“ . ثم توجه وتأخر إلى آخر النهار ، فما بقى أحد من أهل مصر والقاهرة وعنده غلة حتى حملها من بيته أو منزله وشوتنها فى الطرقات ؛ وبلغت أجرة الحمار فى حمل النملة الواحدة ديناراً . فامتلات عيون الناس ، وشبعت نفوسهم . وأمر

(١) انفردت نسخة م (١٨ ل) بإيراد ما بين الحاصرتين .

(٢) فى و ، ك (٢٤ ب) ” للحاكم“ .

(٣) بنى الخليفة الحاكم بأمر الله هذا الجامع سنة ٣٩٣ هـ (١٠٠٢ م) ، بجنوبى الفساط حيث نزلت قبيلة راشدة إبان الفتح العربى لمصر ، وهذا أصل تسميته بذلك الاسم . انظر الفلقلشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٣٤٥ ؛ القرينى : المواعظ والاعتبار ، ج ٢ ، ص ٢٨٢ ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٤ ، ص ١٧٧ .

[ الحاكم ] بما يحتاج إليه في كل يوم ، ففرضه على أرباب الغلات بالنسيئة ، وخيّرهم في أن يبيعوا بالسعر الذي يقرّره بما فيه من الفائدة المحتملة لهم ، وبين أن يمتنعوا فيختم على غلاتهم ولا يمكنهم من بيع شيء منها إلى حين دخول الغلة الجديدة . فاستجابوا لقوله وأطاعوا أمره ، وأحلّ السعر ، وارتفع الضرر ، ولله عاقبة الأمور . ثم وقع غلاء في خلافة المستنصر<sup>(١)</sup> ووزارة الوزير الناصر لدين الله أبي محمد الحسن بن علي بن عبد الرحمن اليازوري<sup>(٢)</sup> ، وسببه قصر النيل في سنة أربع وأربعين وأربعمائة ، وليس بالخازن السلطانية شيء من الغلات ، فاشتدت المسغبة . وكان سبب خلو الخازن أن الوزير (١٦) لما أضيف إليه القضاء في وزارة أبي البركات كان ينزل إلى الجامع بمصر في يومى السبت والثلاثاء من كل جمعة ، فيجلس في الزيادة<sup>(٣)</sup> منه للحكم على رسم من تقدّمه ، وإذا صلى العصر رجع إلى القاهرة .

[ وكان ] في كل سوق من أسواق مصر على أرباب كل صنعة من الصنائع عريف يتولى أمرهم ، والأخبار بمصر في أزمنة المساغب متى بردت لم يرجع منها إلى شيء لكثرة ما يُعشّ<sup>(٤)</sup> بها . وكان لعريف الخبازين دكان يبيع الخبز بها ، ومحاذيها دكان آخر لصعلوك يبيع الخبز بها أيضاً ، وسعره يومئذ أربعة


(١) في و "المستعين" ، وليس بين خلفاء الفاطميين من تسمى بهذا الاسم ، والصحيح كما بالمتن ، نقل عن م (١٨ ب) .


(٢) بلغ هذا الوزير من سعة النفوذ وعظم الحظوة أن المستنصر سأله أن يقرن اسمه باسمه على السكة ، فكان ذلك لمدة شهر . انظر السكندى : كتاب القضاة ، ص ٣١٦ ؛ السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١١٦ .

(٣) الزيادة من المسجد ما يضاف إلى البناء الأصلي من جديد ، ولجامع دمشق باب اسمه باب الزيادة ، وفي (Dozy. Supp. Dict. Ar.) أن هذا اللفظ يستعمل بمعنى الباب نفسه .

(٤) في و "يعسى به" ، وفي م (١٩) "يعشره" ، وفي ك (٢٥) "يعشى به" .







أرطال بدرهم وثمان . فرأى الصعلوك أن خبزه قد كاد يبرد ، فأشفق من كساده ، فنأدى عليه أربعة أرطال بدرهم ، ليرغب الناس فيه ، فانتال الناس عليه حتى بيع كله لتسامحه ، وبقى خبز العريف كاسداً ؛ فحنق [ العريف ] لذلك ، ووكل به عونين من الحسبة أغرماه عشرة دراهم . فلما مرَّ قاضي القضاة أبو محمد اليازورى إلى الجامع استغاث<sup>(١)</sup> به ، فأحضر المحتسب وأنكر عليه ما فعل بالرجل . فذكر [ المحتسب ] أن العادة جارية باستخدام عرفاء في الأسواق على أرباب البضائع ، ويُقبل قولهم فيما يذكرونه ، فحضر عريف الخبازين بسوق كذا ، واستدعى عونين من الحسبة ، [ فوقع الظن<sup>(٢)</sup> أنه أنكر شيئاً اقتضى ذلك ] . فأحضر [ الوزير ] الخباز وأنكر عليه ما فعله ، وأمر بصرفه عن العرافة ؛ ودفع إلى الصعلوك ثلاثين رابعياً<sup>(٣)</sup> من الذهب ، فكاد عقله يختلط من الفرح . ثم عاد [ الصعلوك ] إلى حانوته ، فإذا عجنته قد خبزت ، فنأدى عليها خمسة أرطال بدرهم ، فقال الزبون إليه ، وخاف من سواه من الخبازين برَدَ أخبازهم فباعوا كميعة ؛ فنأدى ستة أرطال بدرهم ، فأدَّتْهم الضرورة إلى اتباعه . فلما رأى اتباعهم [ له ] قَصَدَ نكايَةَ العريف الأول وغيَّظَه بما يرخص من سعر الخبز ، فأقبل يزيد رطلا رطلا ، والخبازون يتبعونه<sup>(٤)</sup> في بيعه خوفاً من البوار ، حتى بلغ النداء عشرة أرطال بدرهم . وانتشر ذلك في البلد جميعه ، وتسامع الناس [ به ] ، فتسارعوا إليه . فلم يخرج قاضي القضاة من الجامع إلا والخبز ( ٦ ب ) في جميع

( ١ ) في و " فاستغاث " .

( ٢ ) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ١٩ ب ) .

( ٣ ) أشار المقرئ ( شذور العقود ، ص ٢٤ ) إلى هذا النوع من النقد ، فقال إن الخليفة المأمون العباسي هو الذي استحدثه وسماه بذلك الاسم ، وأنه ضرب منه دراهم ودنانير .

( ٤ ) في و " يتبعونه " ، والرسم المثبت هنا من م ( ١٩ ب ) .

البلد عشرة أرتال بدرهم . وكان يُبتاع للسلطان<sup>(١)</sup> في كل سنة غلة بمائة ألف دينار وتجعل متجرّاً ، فلما رجع [اليازوري] إلى القاهرة وداره بها مثل بحضرة السلطان ، وعرفه ما منّ الله به [في] يومه من إرخاص السعر وتوفّر الناس على الدعاء [له] ؛ وأنّ الله جلّت قدرته فعل ذلك وحلّ أسعارهم بحسن نيّته في عبيده ورعيّته ، وأنّ ذلك بغير موجب ولا فاعل له ، بل بلطفه تعالى واتفاق غريب ؛ وأنّ المتجر الذي يقام بالغلة فيه مضرّة على المسلمين ، وربما انحط السعر عن مشتراها فلا يمكن بيعها ، فتتغير بالخازن وتتلّف ؛ وأنه يقيم متجرّاً لا كلفة على الناس فيه ، ويفيد أضعاف فائدة الغلة ، ولا يخشى عليه من تغّيّر ولا انحطاط سعر ، وهو الخشب والصابون والحديد والرصاص والعسل ، وشبه ذلك . فأمضى السلطان له<sup>(٢)</sup> ما رآه ، واستمر ذلك ودام الرخاء [مدة سنين] .

ثم قصر النيل بعد خمس سنين من نظره ، في سنة سبع وأربعين ، وليس في الخازن إلا جرايات من في القصور ومطبخ السلطان وحواشيه لا غير . فورد على الوزير أبي محمد ما كثر به فكره ، ونزع السعر إلى ثمانية دنانير التليس ، واشتدّ الأمر على الناس ، وصار الخبز طرُفة . فدبّر الوزير البلد بما أمسك به رمق الناس : وهو أنّ التجار حين إيسار المعاملين<sup>(٣)</sup> ، وضيق الحال عليهم في

(١) يظهر من هذا أن الخليفة الفاطمي كان ينعث بالسلطان ، وهذا جديد يوجب الالتفات .

(٢) في و "فأمضى له ذلك" والصيغة المثبتة هنا من م (١٩ ب) ، وقد أضيف ما بين الحاصرتين ببقية الجملة من م أيضاً .

(٣) المقصود بلفظ "المعاملين" هنا عمال النواحي والجهات التابعة لديوان الحراج ، وهذا المعنى واضح مما يلي (ص ٢٠ ، سطر ٦) . ويطلق لفظ المعاملين أيضاً على الباعة ، كالخباز والبقال والقصاب . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) ، والفلقشندي (صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٦٦) .

القيام للديوان بما يجب عليهم من الخراج ، ومطالبة الفلاحين بالقيام به ، صاروا<sup>(١)</sup> يتتاعون [منهم] غلاتهم قبل إدراكها بسعر فيه ربح لهم ، ثم يحضرون<sup>(٢)</sup> ، [إلى] الديوان ويقومون للجهد<sup>(٣)</sup> عنهم بما عليهم ، ويُثبت ذلك في روزنامج<sup>(٤)</sup> الجهد مع مبلغ الغلة وما قاموا به ؛ فإذا صارت الغلال في البيادر<sup>(٥)</sup> حملها التجار إلى مخازنهم . ففنع الوزير أبو محمد من ذلك ، وكتب إلى عمال عامة النواحي باستعراض روزنامجات الجهادة ، وتحرير ما قام به التجار عن العاملين ، ومبلغ الغلة الذي وقع الاتبياع عليه ، وأن يقوموا للتجار بما وزنوه للديوان ، ويربحونهم في كل دينار ثمن دينار تطييباً لنفوسهم<sup>(٦)</sup> ، وأن يضعوا ختمهم على المخازن<sup>(٧)</sup> ، ويطلبوا<sup>(٨)</sup> بمبلغ ما يحصّل (١٧) تحت أيديهم فيها . فلما حصل عنده علم ذلك جهّز المراكب ، وحمل الغلال من النواحي إلى المخازن السلطانية بمصر ، وقرّر ثمن التليس ثلاثة دنانير بعد أن كان ثمانية دنانير ، وسلم إلى الخبازين ما يتتاعونه لعارة

(١) في و "وصاروا" .

(٢) في و "يحضروا ... ويقوموا" .

(٣) عرف ابن سمانى (قوانين الدواوين ، ص ٩) الجهد بأنه "كاتب برسم الاستخراج والقبض ، وكتب (كذا) الوصولات ، وعمل الخازيم والحتمات وتواليها ، ويطلب بما يقتضيه تحريج ما يرفعه من الحساب اللازم له ، لا الحاصل" . وهذا اللفظ قديم الاستعمال في مصطلح الدواوين الإسلامية ، وقد أبدل بلفظ الصيرفي بعدئذ أيام الدولة الفاطمية . انظر القلةشندى (صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٦٦) .

(٤) الروزنامج لفظ فارسي معناه السجل اليومي ، غير أنه مما يوجب الالتفات أن هذا اللفظ كان مستعملاً في مصر لهذا المعنى أيام الفاطميين ، وأعلى الأقل زمن المقرئى ، أى القرن التاسع الهجرى .

(٥) البيادر جمع بيدر ، وهو المكان الذى تكوّم فيه الغلال بعد درسها . (محيط المحيط) .

(٦) في و "ويربحونهم في كل دينارين دينار بطيبة انفسهم" ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٠) ، وهى أقرب إلى العقل والصحة .

(٧) في و "الخباز" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٠) ، ك (٢٦) ب .

(٨) في و "ويطلبوا" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٠) .

الأسواق ؛ ووظف ما يحتاج إليه البلدان القاهرة ومصر ، وكان ألف تليس دوار<sup>(١)</sup> في كل يوم ، لمصر سبعائة وللقاهرة ثلاثمائة . فقام بالتدبير أحسن<sup>(٢)</sup> قيام مدة عشرين شهراً إلى أن أدركت غلة السنة الثانية ، فتوسّع الناس بها ، وزال عنهم الغلاء ، وما كادوا يتألمون لحسن التدبير . فلما قتل الوزير أبو محمد لم ترَ الدولة صلاحاً ، ولا استقام لها أمر ، وتناقضت عليها أمورها ، ولم يستقر لها وزير تحمد طريقته ولا يُرضى تدييره ، وكثرت السعاية فيها ، فها هو إلا أن يستخدم الوزير حتى يجعلوه سُوقَهُمْ<sup>(٣)</sup> ، ويوقعوا به الظن<sup>(٤)</sup> ، حتى ينصرف ولم تطل مدته . وخالط السلطان الناس ، وداخلوه بكثرة المكاتبة ، فكان لا ينكر على أحد مكاتبته ؛ فتقدّم منهم كل سفساف ، وحظى عنده عدة أوغاد ، وكثروا حتى كانت رقاعهم أرفع من رقاع الرؤساء والجلّة ؛ وتنقلوا في المكاتبة إلى كل فن ، حتى أنه كان يصل إلى السلطان في كل يوم ثمانمائة رقعة . فتشبهت عليه الأمور ، وانتقضت الأحوال ، ووقع الاختلاف بين عبيد الدولة ، وضعت قوى الوزراء عن تدييرهم لقصر مدتهم ، وأن الوزير منذ يخلع عليه إلى أن ينصرف لا يفيق من التحرّز من يسعى عليه عند السلطان ، وتتف عليه الرجال<sup>(٥)</sup> ، فما يكون فيه فضل عن الدفاع عن نفسه . فخربت أعمال الدولة وقلّ ارتقاعها<sup>(٦)</sup> ، وتغلّب الرجال على

(١) لم يستطع الناشر أن يجد تفسيراً لهذا اللفظ ، فيما لديه من المراجع المتداولة بهذه الحواشي .


(٢) في و "الحسن" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٠) أ .


(٣) في و "سوقهم" ، وفي ك (٢٦ ب) "سرقهم" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٠) ب .

(٤) في و "ويوقعوا به الطير عليه" ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٠) ب .

(٥) يوجد بهامش الصفحة في و الجملة التالية "اللهم عافنا" .

(٦) الارتفاع مبلغ ما يتحصل من المال لديوان من دواوين الدولة ، أو هو مجموع الأموال الديوانية كلها . (الويرى : نهاية الأرب ، ج ٨ ، ص ٢٧٥ — ٢٧٧ ، ٢٩٧ ؛ المقرئى : كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٥٢ ، ١١١) .







معظمها ، واستصفوا نواحي ارتفاعها ، حتى انتهى ارتفاع الأرض<sup>(١)</sup> السفلى إلى ما لا نسبة له من ارتفاعها الأول ، وكان قبل سنى هذه الفتنة ستمائة ألف دينار تحمل<sup>(٢)</sup> دفعتين في غرة رجب وغرة محرم . فاتضع الارتفاع ، وعظمت الواجبات ، ووقع اصطلاح الأضداد على السلطان (٧ ب) ، وواصلوا اقتضاه قيوضهم فيوفيههم واجباتهم<sup>(٣)</sup> ، ولازموا بابه ، ومنعوه لذاته . وتجرءوا على الوزراء ، واستخفوا بهم وجعلوهم غرضا لسهامهم ، فكانت<sup>(٤)</sup> الفترات بعد صرف من ينصرف منهم أطول من مدة نظر أحدهم . فظنى الرجال ، وتجرءوا حتى خرجوا من طلب الواجبات إلى المصادرة ، فاستنفدوا أموال الخليفة ، وأخلوا منها خزائنه ، وأحوجوه إلى بيع أعراضه ، فاشتراها الناس بالقيم العادلة . وكان الرجال يعترضون ما يباع ، فيأخذ من له درهم واحد ما يساوي عشرة دراهم ، ولا يمكن مطالبته بالثمن . ثم زادوا في الجرأة حتى صاروا إلى تقويم ما يخرج من الأعراض ، فإذا حضر المقومون أخافوهم ، فيقومون ما يساوي ألفا بمائة وما دونها ؛ ويعلم المستنصر وصاحب بيت المال بذلك ، ولا يتمكنون من استيفاء الواجب عليهم . فتلاشت الأمور واضمحلت الملك ، وعلمو أنه لم يبق ما يلتمس إخراجه لهم ، فتقاسموا الأعمال وأوقعوا التباسهم على ما زاد [عن] الارتفاع ، وكانوا ينتقلون فيها بحكم<sup>(٥)</sup> غلبة من تغلب صاحبه عليها ؛ ودام ذلك بينهم سنوات خمسا أو ستا . ثم قصر النيل ،

(١) لعل المقصود بذلك "أسفل الأرض" ، أى الوجه البحرى الحالى .

(٢) هذا اللفظ غير واضح فى و ، بل يمكن قراءته "كل" ، والرسم المثبت هنا من

م (٢٠ ب) .

(٣) فى و ، ك (١٢٧) "فيومهم بيومهم واحيانهم" ، والرسم المثبت هنا من

م (٢٠ ب) .

(٤) فى و "وكانت" .

(٥) فى و "حكم" والرسم المثبت هنا من م (٢١) .

فنزعت الأسعار نزوعاً بدد شملهم ، وفرق إلفهم ، وشتت كلمتهم ، [ وأوقع <sup>(١)</sup> الله العداوة والبغضاء بينهم ] ؛ فقتل بعضهم بعضاً حتى أباد خضراءهم وعفى آثارهم ؛ فَتَلَّكَ بِيُوتَهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا .

ثم وقع في أيام المستنصر الغلاء الذي فحش أمره وشنع ذكره ، وكان أمده <sup>(٢)</sup> سبع سنين . وسببه ضعف السلطنة ، واختلال أحوال المملكة ، واستيلاء الأمراء على الدولة ، واتصال الفتن بين العربان ، وقصور <sup>(٣)</sup> النيل ، وعدم من يزرع ما شمله الري . وكان ابتداء ذلك في سنة سبع وخمسين وأربعمائة ، فنزع السعر ، وتزايد الغلاء ، وأعقبه الوباء حتى تعطلت الأراضي من الزراعة ، وشمل الخوف ، وخيفت السبل برا وبحرا ، وتعذر السير إلى الأماكن إلا بالخفارة الكثيرة وركوب الفرر <sup>(٤)</sup> . واستولى الجوع لعدم القوت حتى أبيع رغيف خبز في النداء بزقاق القناديل من الفسطاط كبيع الطرف بخمسة عشر دينارا (١٨) ، وأبيع الأردب من القمح [ بثمانين دينارا <sup>(٥)</sup> ] ؛ وأكلت الكلاب والقطاط حتى قلت الكلاب ، فبيع كلب ليؤكل بخمسة دنانير . وتزايد الحال حتى أكل الناس بعضهم بعضاً ، وتحرز الناس ، فكانت طوائف تجلس بأعلى بيوتها ومعهم سلب وحبال فيها كلاليب ، فإذا مرّ بهم أحد ألقوها عليه ونشلوه في أسرع وقت وشرحوا

(١) ما بين الحاصرتين من م (١٢١) ، وكذلك ك (١٢٧) .

(٢) في و "مدة" ، والصيغة المثبتة هنا من م (١٢١) .

(٣) هذه الجملة وأشباهاها بالمتن مما يوجب الالتفات ، فإرجاع الغلاء إلى الأسباب التي عددها المفريزي بهذا الوضوح ليس من المؤلف في كتب المؤرخين في العصور الوسطى في الشرق والغرب ، وهذا مما يجعل للمفريزي مكانة خاصة بين المؤرخين ، كما يجعل للرسائل الصغيرة مثل هذا الكتاب قيمة واضحة في فهم تاريخ مصر في العصر الوسيط .

(٤) الفرر التعرض للخطر ، وركوب الفرر هو الإقدام على شيء مع التعرض للخطر .

(المحيط) .

(٥) ما بين الحاصرتين من م (١٢١) .

لحمه وأكلوه . ثم آل الأمر إلى أن باع المستنصر كل ما في قصره من ذخائر  
وثياب [ وأثاث<sup>(١)</sup> ] وسلاح وغيره ؛ وصار يجلس على حصير ، وتعطت دواوينه ،  
وذهب وقاره ؛ وكانت نساء القصور تخرجن ناشرات شعورهن تصحن ” الجوع !  
الجوع ! “ ، تُرذَنَ المسير إلى العراق ، قنسطن عند المصلّى ، وتمتن جوعا .  
[ واحتاج المستنصر حتى باع حلية<sup>(٢)</sup> قبور آبائه ] ؛ وجاءه الوزير يوما على بغلته  
فأكلتها العامة ، فشنق طائفة منهم ، فاجتمع عليهم الناس فأكلوهم . وأفضى  
الأمر إلى أن عدم المستنصر القوت ، وكانت الشريفة بنت صاحب السبيل<sup>(٣)</sup>  
تبعث إليه في كل [ يوم<sup>(٤)</sup> ] بقعب من فتيت ، من جملة ما كان لها من البر  
والصدقات في تلك الغلوة ، حتى أنفقت ما لها كله ، وكان يجلب عن الإحصاء في  
سبيل البر . ولم يكن للمستنصر قوت سوى ما كانت تبعث به إليه ، وهو مرة  
واحدة في اليوم واللييلة .

ومن غريب ما وقع أن امرأة من أرباب البيوتات أخذت عقداً لها قيمته  
ألف دينار ، وعرضته على جماعة في أن يعطوها به دقيقا ، وكلّ يُعْتذر إليها  
ويدفعها عن نفسه إلى أن رحما بعض الناس وباعها به تليس دقيق بمصر .  
وكانت تسكن بالقاهرة ، فلما أخذته أعطت بعضه لمن يحميمه من النهاية في  
الطريق ، فلما وصلت إلى باب زويلة تسلمته من الحماة له ومشت قليلا ، فتكاثر  
الناس عليها واتهبوه نهبا . فأخذت هي أيضاً مع الناس من الدقيق مِلاً يديها  
لم يَنْبها غيره ، ثم عجنته وشوته ؛ فلما صار قرصة أخذتها معها ، وتوصلت إلى

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢١ ب) .

(٢) ما بين الحاصرتين من م (٢١ ب) .

(٣) ليس بين أسماء الوظائف الواردة في باب الإدارة الحكومية زمن الفاطميين  
باللقشندی (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٧٢ ، وما بعدها) وظيفة بهذا الاسم .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢١ ب) .


أحد أبواب القصر ، ووقفت على مكان مرتفع ، ورفعت القرصة على يدها بحيث يراها الناس ، ونادت بأعلى صوتها : ” يا أهل القاهرة ! ادعوا لمولانا المستنصر الذى أسعد الله الناس بأيامه ، وأعاد عليهم <sup>(١)</sup> بركات حسن نظره حتى تقومت على هذه القرصة بألف دينار “. ( ٨ ب ) فلما اتصل به ذلك امتعض له ، وقدم فيه وحرك منه ، وأحضر الوالى وتهدده وتوعده ، وأقسم له بالله جلت قدرته أنه إن لم يظهر الخبز فى الأسواق وينحل السعر وإلا ضرب رقبتة وانتهب ماله . فخرج من بين يديه ، وأخرج من الحبس قوماً وجب عليهم القتل ، وأفاض عليهم ثياباً واسعة وعمائم مدورة وطيبالس سابلة <sup>(٢)</sup> ؛ وجمع تجار الغلة والخبازين والطحانيين ، وعقد مجلساً عظيماً ، وأمر بإحضار واحد من القوم ، فدخل فى هيئة عظيمة ، حتى إذا مثل بين يديه قال له : ” ويلك ! ما كفاك أنك خنت السلطان ، واستوليت على مال الديوان إلى أن أخربت الأعمال ومحقت الغلال ، فأدى ذلك إلى اختلال الدولة وهلاك الرعية ؟ اضرب رقبتة ! “ ؛ فضربت فى الحال ، وتركه ملقى بين يديه . ثم أمر بإحضار آخر منهم ، فقال له : ” كيف جسرت على مخالفة الأمر لما نهى عن احتسكار الغلة ، وتماديت على ارتكاب ما نهيت عنه إلى أن تشبه بك سواك ، فهلك الناس ؟ اضرب رقبتة ! “ ، [ فضربت <sup>(٣)</sup> فى الحال ] . واستدعى آخر ، فقام إليه الحاضرون من التجار والطحانيين والخبازين ، وقالوا : ” أيها الأمير ! فى بعض ما جرى كفاية ، ونحن نخرج الغلة ، وندير الطواحين ، ونعمّر الأسواق بالخبز ، ونرخص الأسعار على الناس ، ونبيع الخبز رطلاً بدرهم “. فقال : ” مايقنع الناس <sup>(٤)</sup> منكم بهذا “. فقالوا : ” رطلين “ ،


(١) فى و ”عليها“ .

(٢) يفهم من سياق العبارة أن هذه الملابس كانت مما يميز التجار من غيرهم من أصناف السكان بالقاهرة ، فى ذلك العهد .

(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ك فقط ( ٢٨ ب ) .

(٤) فى م ( ٢١ ب ) ”السلطان“ .





فأجابهم بعد الضراعة ، ووفوا بالشرط . وتدارك الله الخلق وأجرى النيل ، وسكنت الفتن ، وزرع الناس وتلاحق الخير ، وانكشفت الشدة وفرجت الكربة . وخبر هذه الغلوات مشهور<sup>(١)</sup> ، وفي هذا القدر كفاية من التعريف<sup>(٢)</sup> بها ، والله يُقْبِضُ وَيَبْسِطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .

ثم وقع غلاء في أيام الخليفة الأمر بأحكام الله ، ووزارة الأفضل ، بلغ القمح فيه كل مائة أردب بمائة وثلاثين ديناراً ؛ فتقدم [الخليفة إلى] القائد أبي عبد الله بن فاتك — الملقب بعد ذلك بالمأمون البطاحي — أن يدبر الحال ، تختم على مخازن الغلات ، وأحضر أربابها وخيرهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن يصل المغل الجديد ، أو يفرج عنها<sup>(٣)</sup> وتباع (١٩) بثلاثين ديناراً<sup>(٤)</sup> كل مائة أردب . فمن أجاب أفرج عنه ، وباع بالسعر المذكور ؛ ومن لم يجب أبقى الختم على حواصله<sup>(٥)</sup> . وقدّر ما يحتاج إليه الناس في كل يوم من الغلة ، وقدّر الغلال التي أجاب التجار إلى بيعها بالسعر المعين ، وما تدعو إليه الحاجة بعد ذلك بيع من غلات الديوان على الطحانيين بالسعر . فلم يزل الأمر على ذلك إلى أن دخلت الغلة الجديدة ، فانحلت الأسعار ، واضطر أصحاب الغلة المخزونة

(١) في و "مشهورة" .

(٢) تعرف هذه النكبة في الكتب العربية باسم "الشدة العظمى" ، وقد شبهها غير واحد من المؤلفين بأيام القحط الذي ظل بمصر سبع سنوات متتالية زمن النبي يوسف عليه السلام . انظر ابن إياس : بدائع الزهور ، ج ١ ، ص ٦٠ — ٦٢ ؛ المقرئ : المواظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ٣٣٥ — ٣٣٨ ، عنان : في مصر الإسلامية ، ص ٨٨ — ٩٠ ، زكي حسن : كنوز الفاطميين ، ص ١٤ — ١٦ ، وانظر أيضاً ما ورد بهذه الكتب من المراجع التي تعرضت لوصف تلك الجائحة .

(٣) في و "أو يفرج الله تعالى عنهم" ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٢ ب) .

(٤) في و "دينار" .

(٥) في و "أبقى الختم عليه" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٢ ب) .

إلى بيعها خشية من السوس ، فباعوها بالنزر اليسير ، وندموا على ما فاتهم [من البيع<sup>(١)</sup>] بالسعر الأول .

ثم وقع غلاء شنيع وحط ذريع في أيام الحافظ لدين الله ، ووزارة الأفضل ابن وحش<sup>(٢)</sup> ، إلا أنه لم يستمر ، فإن الأفضل المذكور [كان قد] ركب إلى الجامع العتيق بمصر ، وأحضر كل من يتعلّق به ذكر الغلة ، وأدب جماعة من المحتكرين ومن يزيد في الأسعار ، ووظف عليهم القيام بما يحتاج إليه في كل يوم ، وبأمر الأمر بنفسه وأخذ فيه بالحد ، فلم يسع أحد خلافه . ولم يزل الحال كذلك إلى أن من الله تعالى بالرخاء ، وكشّف عن الناس ما نزل بهم من البلاء ، **إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ** .

ثم وقع غلاء في أيام الفائز ، بوزارة الصالح طلائع بن رزّيك ، بلغ فيه الأردب خمسة دنانير ، لقصور ماء النيل<sup>(٣)</sup> عن الوفاء . وكان بالأهراء<sup>(٤)</sup> من الغلات ما لا يحصى ، فأخرج جملة كثيرة<sup>(٥)</sup> من الغلال وفرقها على الطحانيين ، وأرخص سعرها ، ومنع [من] احتكارها ، وأمر الناس ببيع الموجود منها ،

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٢ ب) .

(٢) كذا في و ، وهو في م (٢٢ ب) وخشى ، وقد اختلفت المراجع المتداولة في هذه الحواشي في اسم هذا الوزير ، فهو في السيوطي (حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١١٨) رضوان بن الوحشي ، وفي أبي المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٥ ، ص ٢٤١ ، ٢٨١) رضوان بن الوحشي ، وفي (Précis De L'Histoire D'Egypte: T. II. P. 327) رضوان فقط .

(٣) نسب أبو المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٥ ، ص ٣٣٩) هذا الغلاء إلى احتكار ابن زريك للغلال .

(٤) الأهراء هي الأماكن التي تخزن بها الغلال والأبنان الخاصة بالخليفة أو السلطان ، احتياطاً لأمثال الطوارئ الاقتصادية الواردة بالمتن ، وكانت لا تفتح إلا عند الضرورة . وهي غير الشون ، فهذه يوضع بها ما يستهلك طول السنة من غلال وأحطاب وأبنان . (المفريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٥٠٨ ، حاشية ١) .

(٥) في و "يسيرة" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٢ ب) ، وهو أقرب للمعقول .



وتصدق على جماعة من المتجملين<sup>(١)</sup> والفقراء بجملة كثيرة. وتصدق سيف<sup>(٢)</sup> الدين حسين وغيره من الأمراء وأرباب الجهات<sup>(٣)</sup> بالقصر ما نفس عن الناس ، ولم يستمر [الحال] على ذلك سوى مدة يسيرة ، حتى فرّج الله ، وهم الرخاء .

ثم وقع الغلاء في الدولة الأيوبية وسلطنة العادل أبي بكر بن أيوب ، في سنة [ست و<sup>(٤)</sup>] تسعين وخمسة : وكان سببه توقف النيل عن الزيادة وقصوره عن العادة ، فانتهدت الزيادة إلى اثني عشر ذراعاً وأصابع . فتكاثر مجي الناس من القرى إلى القاهرة من الجوع ، ودخل فصل الربيع فهبّ هواء أعقبه وباء وفناء . وعدم القوت حتى أكل (٩ ب) الناس صغار بني آدم من الجوع ، فكان الأب يأكل ابنه مشويا ومطبوخا ، والمرأة تأكل ولدها ؛ فعوقب جماعة بسبب ذلك . ثم فشا الأمر وأعيان الحكام ، فكان يوجد بين ثياب الرجل والمرأة كتف صغير أو فخذ أو شيء من لحمه ، ويدخل بعضهم إلى جاره فيجد القدر على النار فيمتظرها حتى تنهياً ، فإذا هي لحم طفل ؛ وأكثر ما يوجد ذلك في

(١) المقصود بلفظ المتجملين هنا الفقراء الذين لا يظهرون المسكنة والدل على أنفسهم .  
(محيط المحيط) .

(٢) كان هذا الأمير ابن أخي الوزير طلائع بن رزّيك . أبو المحاسن (النجوم الزاهرة — طبعة القاهرة — ج ٥ ، ص ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧) .

(٣) لعل المقصود بأرباب الجهات أهل اليسر والغنى (biens, richesses) ، نقلا عن (Dozy: Supp. Dict. Ar.) . والجهات — ومفردها جهة — الضرائب الديوانية أيضاً ، كالجهة المفردة ، وجهات ثغر دمياط . انظر المقرئ (السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٢٧٣) ، والقلقشندي (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٢ ، ٤٦٤) ، وكذلك (Quatremère)


Histoire Des Sultans Mamlouks I. J. P. 17. N. 17)


(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٣ أ) . انظر المقرئ (كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ص ١٥٦ ، وما بعدها) ، وعبد اللطيف البغدادي (كتاب الإفادة والاعتبار ص ٦٢ ، وما بعدها) ، وابن إلياس (بدائع الزهور ، ج ١ ، ص ٧٦) ، حيث توجد تفصيلات ضافية بممدد هذا الغلاء وما أعقبه في السنوات التالية من قحط ووباء .

أكبر البيوت . ووجدت لحوم الأطفال بالأسواق والطرقات مع الرجال والنساء محتفية ، وعُرِّق<sup>(١)</sup> في دون شهرين ثلاثون امرأة بسبب ذلك . ثم تزايد الأمر حتى صار غذاء الكثير من الناس لحوم بني آدم بحيث ألقوه ، وقل منعهم منه لعدم القوت من جميع الحبوب وسائر الخضروات وكل ما تنبتة الأرض . فلما كان آخر الربيع احترق ماء النيل في برمودة حتى صار المقياس في بر مصر ، وانحسر الماء عنه إلى بر الجيزة ؛ وتغير طعم الماء وريجه . ثم أخذ الماء في الزيادة قليلا قليلا إلى السادس عشر من مسرى ، فزاد إصبعا واحدا ؛ ثم وقف أياما ، وأخذ في زيادة قوية أكثرها ذراع إلى أن بلغ خمسة عشر ذراعا وست عشرة إصبعا ، ثم انحط من يومه ، فلم تنتفع به البلاد لسرعة نزوله . وكان أهل القرى قد فنوا ، حتى أن القرية التي كان فيها خمسمائة نفس لم يتأخر بها سوى اثنين أو ثلاثة ، ولم تعمر الجسور ولا مصالح البلاد لعدم البقر فإنها فقدت ، حتى بيع الرأس الواحد [ من البقر ] بسبعين دينارا ، والهزبل بستين دينارا . وجافت الطرق كلها بمصر والقاهرة وسائر دروب النواحي بجميع الأقاليم من كثرة الموتان ، وما زرع على قلته أكلته الدودة ، ولم يمكن رده لعدم التقاوى والأبقار . واستمر أكل لحوم الأطفال ، وعدم الدجاج جملة ؛ وكانت الأفران إنما يوقد فيها بأخشاب البيوت ، وكانت جماعة من أهل الستريخجون في الليل ويتحطبون من المساكن الخالية ، فإذا أصبحوا باعوها . وكانت الأزقة كلها بالقاهرة ومصر لا يرى فيها من الدور المسكونة إلا القليل ، وكان الرجل بالريف في أسفل مصر وأعلها ( ١١٠ ) يموت وبيده الحراث ، فيخرج آخر للحراث فيصيبه ما أصاب الأول . واستمر النيل ثلاث

400

(١) كذا في و ، ك (٢٩ ب) ، وهو في م (٢٣ أ) "حرق" .





سنين متوالية لم يطعم منه إلا القليل ، فبلغ الأردب من القمح إلى ثمانية دنانير . وأطلق العادل للفقراء شيئاً من الغلال ، وقسم الفقراء على أرباب الأموال ، وأخذ منهم اثني عشر ألف نفس ، وجعلهم في مناخ<sup>(١)</sup> القصر ، وأفاض عليهم القوت ؛ وكذلك فعل جميع الأمراء وأرباب السعة والثراء . وكان الواحد من أهل الفاقة إذا امتلأ بطنه بالطعام بعد طول<sup>(٢)</sup> الطوى سقط ميتاً ، فيدفن منهم كل يوم العدة الوفرة ، حتى أن العادل قام في مدة يسيرة بمواراة نحو<sup>(٣)</sup> مائتي ألف وعشرين ألف ميت ، فإن الناس كانوا يتساقطون في الطرقات من الجوع ، ولا يمضي يوم حتى يؤكل عدة من بني آدم . وتعطلت الصنائع ، وتلاشت الأحوال ، وفنيت الأقوات والنفوس حتى قيل : سنة سبع افتترست أسباب الحياة . فلما أغاث الله الخلق بالنيل لم يوجد أحد يجرث أو يزرع<sup>(٤)</sup> ، فخرج الأجناد بغلمانهم وتولوا ذلك بأنفسهم ، ولم تزرع أكثر البلاد لعدم الفلاح . وعدمت الحيوانات جملة ، فبيع فروج بدينارين ونصف ؛ ومع ذلك كانت الخازن مملوءة غلالا ، والخبز متيسر الوجود يباع كل رطل بدرهم ونصف . وزعم كثير من أرباب الأموال أن هذا الغلاء كسني يوسف عليه السلام ، وطمع أن يشتري بما عنده من الأقوات أموال أهل مصر ونفوسهم ، فأمسك الغلال وامتنع من بيعها . فلما وقع الرخاء ساست

(١) المناخ في الأصل المكان المخصص لأنواع الجمال السلطانية ، (المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٥٠٦ ، حاشية ٥) ، وهو هنا بمعنى مخزن الغلال ، كالأهراء والشون . (ابن ممتي : قوانين الدواوين ، ص ١٩) . انظر أيضاً ص ٢٨ ، حاشية ٤ .

(٢) في و "حول الطول" ، والصيغة المبتدئة هنا من م (٢٣ ب) ، وكذلك ك (٣٠ أ) .

(٣) في و "في مدة يسيرة لمواراة بعض من مات نحو مائتي ألف وعشرين ... " ، والعبارة المثبتة هنا من م (٢٣ ب) .

(٤) في و "يجرث ولا يزرع" .

كلها ولم ينتفع بها [فرماها<sup>(١)</sup>] . وأصيب كثير ممن اقتنى المال من الغلال ، فبعضهم مات عقب ذلك شرًّا مميته ، وبعضهم أجيح في ماله ، إِنَّ رَبَّكَ لِلْمُرْصَادِ [وَهُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ<sup>(٢)</sup>] .

ثم وقع غلاء بالدولة التركية بسلطنة العادل كُتِبُغًا<sup>(٣)</sup> ، في سنة ست وتسعين وستائة : وذلك أن بلاد بركة لم تمطر ، فمحتطت بلادها ، وجفت الأعين منها ، وعم أهلها الجوع لعدم القوت ، فخرج منها نحو من ثلاثين ألف نفس بعيالهم وأنعامهم يريدون مصر<sup>(٤)</sup> ، فهلك معظمهم جوعاً وعطشاً ، ووصل اليسير منهم في جهد وقالة . وتأخر الوَسْمِيُّ<sup>(٥)</sup> ببلاد الشام حتى فات أوان الزرع ، فاستسقوا ثلاثاً فلم يسقوا . ثم اجتمع الكافة وخرجوا للاستسقاء ، وخبثوا وابتهلوا إلى الله سبحانه ، فأغاثهم وسقاهم حتى رجعوا في المياه إلى البلد . ووقف النيل بمصر عن الزيادة ، فتحركت الأسعار . وتأخر المطر ببلاد المقدس والساحل حتى فات [أوان] الزرع ، وجفت الآبار ، ونضب ماء عين سلوان [بالقدس]<sup>(٦)</sup> . وكان مبلغ ماء النيل

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٤ أ) .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد في ك فقط (٣٠ ب) .

(٣) يوجد بهامش الصفحة في و ، قبالة هذا الاسم العبارة التالية ”كتبغا بضم الكاف وسكون المثناة الفوقية وضم الموحدة“ .

(٤) لعل السبب في خروج ذلك العدد من بركة إلى مصر من دون غيرها من خضراء البلاد المجاورة كإفريقية (تونس) مثلاً ، أن بركة — أو على الأقل القسم الشرقي منها حتى جهة العقبة — كانت تابعة لمصر ، يقطعها السلطان بالناشير تارة لأمرائه من الممالك ، وتارة لرؤساء العرب الطاعنين هناك . انظر الفلقدشندى . (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٣٩٥ — ٣٩٦) .

(٥) الوسمي هنا مطر الحريف ، ومن معانيه أيضاً محصول الذرة الأول (Dozy. Supp.

Dict. Ar.)

(٦) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٤ أ) ، وتقع عين سلوان بوادي جهنم

(Valley of Kedron) بالقدس جنوب دائرة الحرم (Haram Area) ؛ وربما خصها المقريزي =

في هذه السنة ، أعنى سنة أربع وتسعين ، ستة عشر ذراعاً وسبع عشرة أصبعاً ،  
ونزل سريعاً ، وكسِر [بحر] أبي النجاشي<sup>(١)</sup> قبل أوانه بثلاثة أيام خوفاً من النقص ؛  
فبلغ كل أردب من القمح إلى مائة درهم ، والشعير إلى ستين ، والفول إلى  
خمسين ، واللحم إلى ثلاثة دراهم الرطل . فأخرجت الغلال من الأهرام ، وفُرِّقت  
في المخازن والجرايات لكل صاحب جراية ست جرايات في شهرين . وكان راتب  
البيوت والجرايات لأرباب الرواتب في كل يوم خمسين وستائة<sup>(٢)</sup> أردب ، ما بين  
تمح وشعير ؛ وراتب الحوایج<sup>(٣)</sup> خاناه عشرين ألف رطل لحم في اليوم . وكان  
قد ظهر الخلل في الدولة لقلة المال وكثرة النفقات ، فتعددت المصادرات للولاية  
والمباشرين ، وطُرِحَت البضائع بأعلى الأثمان على التجار .

ودخلت سنة خمس وتسعين وبالناس شدة من الغلاء وقلة الواصل ، إلا  
أنهم يمتنون أنفسهم بحجىء الغلال الجديدة ، وكان قد قرب أوانها . فعند إدراك  
الغلال هبَّت ریح سوداء مظلمة من نحو بلاد برقة هبوباً عاصفاً ، وحملت تراباً  
أصفر كسا زروع تلك البلاد ، فهافت كلها ولم يكن بها إذ ذاك إلا زرع قليل ،  
فسدت بأجمعها . وعمَّت تلك الريح<sup>(٤)</sup> والتراب إقليم البحيرة والغربية وإقليم

== بهذه الإشارة لكونها عينا مباركة بالقدس ، أو لأنها كانت تسق أراضي موقوفة على الفقراء .  
انظر (Le Strange : Palest. Under Moslems, pp. 74, 162, 179, 212, 220, 223) .

(١) حفرت هذه التربة في العهد الفاطمي لرى بعض أراضي الجنوب الشرقى للدلنا  
بماء النيل ، وكان المكلف بالقيام على حفرها أبو المنجاشعيا اليهودى فعرفت باسمه ، وكان ميعاد  
كسرها من أعياد فيض النيل بالقاهرة ، زمن الفاطميين والأيوبيين . (المقرئى : المواعظ  
والاعتبار ، ج ١ ، ص ٧١ ، ٤٨٧ ؛ الفلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٣٠٥ — ٣٠٦) .

(٢) كذا فى و ، ك (٣٠ ب) ، وهو فى م (٢٣ ب) "سبعائة" .

(٣) الحوایج خاناه لفظ مركب من كلمتين : حوایج وهى عربية ، و خاناه وهى فارسية ،  
ومعناها معاً فى مصطلح الدولة المملوكية بمصر بيت الحوایج واللوازم التابع لسلطان أو أمير . انظر  
المقرئى (كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٤٥٩ ، حاشية ٤) .

(٤) فى و "الزروع" ، وهو خطأ واضح ، واللفظ المثبت هنا من م (٢٤ ب) .

الشرقية ، وصرت إلى الصعيد الأعلى ، فهاف الزرع . وفسد الصيفي من الزرع ، كالأرز والسمن والقلقاس وقصب السكر ، وسائر ما يزرع على السواقي ؛ فتزايدت الأسعار . وأعقبت تلك الرياح أمراض وحميات عمت سائر الناس ، فزرع سعر السكر والعسل وما يحتاج إليه المرضى ، ( ١١١ ) وعدمت الفواكه ؛ وأبيع الفروج بثلاثين درهما ، والبطيخة بأربعين ، والرطل من البطيخ بدرهم ، والسفرجل ثلاث حبات بدرهم ، [ والبيض <sup>(١)</sup> كل ثلاث حبات بدرهم ] . وتزايد القمح إلى مائة وتسعين الأردب ، والشعير إلى مائة وعشرين ، والفول والعدس إلى مائة وعشرة دراهم الأردب . وأقطت بلاد القدس والساحل ومدن الشام إلى حلب ، فبلغت الغرارة القمح إلى مائتي درهم وعشرين ، والشعير بالنصف من ذلك ، واللحم الرطل إلى عشرة دراهم ، والفاكهة إلى أربعة أمثالها . وكان ببلاد الكرك والشوبك وبلاد الساحل لما يرصد للمهمات والبواكر <sup>(٢)</sup> ما ينيف عن عشرين ألف غرارة ، فحملت إلى الأمصار . وأقطت مكة ، فبلغ الأردب القمح بها إلى تسعائة درهم ، والشعير إلى سبعمائة ، فرحل أهلها حتى لم يبق بها إلا اليسير من الناس . ونزحت <sup>(٣)</sup> سكان قرى الحجاز . وعدم القوت ببلاد اليمن واشتد [ بها ] الوباء ؛ فباعوا أولادهم في شراء القوت ، وفرّوا إلى نحو حلي <sup>(٤)</sup> بنى يعقوب ، فالتقوا


(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ٢٤ ب ) .


(٢) البواكر جمع بيكار ، وهو لفظ فارسي معرب ، وقد جرى في مصطلح الدولة المملوكية عصر للدلالة على الحملات الحربية والحرب عامة . انظر المقرئزي ( كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ١٠٥ ، حاشية ١ ؛ ص ٥٣٦ ، ٦١٦ ) .

(٣) في و "نزعت" ، والصيغة المثبتة هنا من م ( ٢٥ ) ، وكذلك ( ٣١ ) .

(٤) في و "حلل" ، وكذلك في ك ( ٣١ ب ) ، وفي م ( ٢٥ ) "جلي" ، والرسم المثبت هنا من ياقوت ( معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٣٧ ) ، حيث وردت "حلي" فقط ، وأنها بلد باليمن على ساحل البحر .







بأهل مكة وضائق بهم البلاد ، ففنوا كلهم بالجوع إلا طائفة قليلة . وقحطت بلاد الشرق ، وهدمت دوابهم وهلكت مراعيهم ، وأمسك القطر عنهم . واشتد الأمر بمصر ، وكثر الناس بها من أهل الآفاق ؛ فعظم الجوع ، وانتهب الخبز من الأفران والحوانيت ، حتى كان العجين إذا خرج إلى الفرن اتهبه الناس فلا يحمل إلى الفرن ، ولا يخرج الخبز منه إلا ومعه عدة يحمونه <sup>(١)</sup> بالعصى من النَّهابة . فكان من الناس من يُلقي نفسه على الخبز ليخطف منه ، ولا يبالي بما ينال رأسه وبدنه من الضرب ، لشدة ما نزل به من الجوع .

فلما تجاوز الأمر الحد أمر السلطان بجمع الفقراء وذوى الحاجات ، وفرّقهم على الأمراء ، فأرسل إلى أمير المائة مائة [ فقير <sup>(٢)</sup> ] وإلى أمير الخمسين خمسين ، حتى كان لأمير العشرة عشرة . فكان من الأمراء من يطعم سهمه من الفقراء لحم البقر مثروداً في مرقه الخبز ، يمدّه لهم سماطاً يأكلون جميعاً ، وفيهم من يعطى فقراءه رغيفاً رغيفاً ، وبعضهم كان يفرّق الكعك ، وبعضهم يعطى رقائقاً ؛ نخف ما بالناس من الفقر . وعظم الوباء في الأرياف والقرى ، وفشت الأمراض بالقاهرة ومصر ، وعظم الموتان ( ١١ ب ) ؛ وطُلبت الأدوية للمرضى ، فباع عطار برأس حارة الديلم من القاهرة في شهر واحد بمبلغ اثنين وثلاثين ألف درهم ، وبيع من دكان يعرف بالشريف عطوف من سوق السيوفيين بمثل ذلك ، وكذلك حانوت بالوزيرية ، [ وآخر خارج <sup>(٣)</sup> باب زويلة — بيع في كل واحد منها بنحو من مثل ذلك ] . وطُلب الأطباء ، وبُذلت لهم الأموال ، وكثر تحصيلهم ، فكان كسب الواحد منهم في اليوم مائة درهم ؛ ثم أعيما الناس كثرة الموت ، فبلغت عدة من

(١) في و "يحمونه" ، والرسم المثبت هنا من م ( ١٢٥ ) .

(٢) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، ولكنه في م ( ١٢٥ ) .

(٣) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، ولكنه في م ( ١٢٥ ) ، وفي ك ( ٣١ ب ) .

يرد اسمه الديوان السلطاني في اليوم ما ينيف عن ثلاثة آلاف<sup>(١)</sup> نفس ؛ وأما  
الطرحاء فلم يحصر عددهم بحيث ضاقت الأرض بهم ، وحُفرت لهم الآبار والحفائر  
وألقوا فيها ؛ وجافت الطرق والنواحي والأسواق من الموتى . وكثر أكل لحوم  
بني آدم خصوصاً الأطفال ، فكان يوجد الميت وعند رأسه لحم الآدمي ، ويُمسك  
بعضهم فيوجد معه كتف صغير أو نخذه أو شيء من لحمه . وختل الضياع من  
أهلها ، حتى إن القرية التي كان بها مائة نفس لم يتأخر بها إلا نحو العشرين ،  
وكان أكثرهم يوجد ميتاً في مزارع القبول لا يزال يأكل منه إذا وجده حتى  
يموت ، ولا يستطيع الحراس ردّهم لكثرتهم .

ومع ذلك زَكَتْ<sup>(٢)</sup> الغلال في السكيل أضعاف المفهوم<sup>(٣)</sup> : ولقد كان للأمير  
نجر الدين الطنبغا المساحي من جملة زرعه مائة فدان فولاً لم يمنع أحداً من الأكل  
منها في موضع الزرع ، ولم يمكن أحداً أن يحمل منه شيئاً . فلما كان أوان الدراس  
لم يَرْضَ بمن وكل إليه أمر الزرع حتى خرج بنفسه ، ووقف على أجران تلك المائة  
فدان القبول، فإذا تل عظيم من القشر الذي أكل الفقراء فوله أخضر، فطاف به  
500 وقتشه فلم يجد به شيئاً من القبول ؛ فأمر به عند انقضاء شغله أن يدرس لينتفع  
بنتبه ، فحَصَلَ منه سبعمائة وستون أردبا . فعُدَّ ذلك من بركة الصدقة وفائدة أعمال  
البر ، وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ .

وكرت أرباح التجار والباعه ، وازدادت فوائدهم ، فكان الواحد من الباعه  
يستفيد في اليوم المائة والمائتين ، ويصيب الأقل من السوقه [ ربحاً ] في اليوم ثلاثين  
درهما . وكذلك كانت مكاسب أرباب الصنائع ، واكتفوا بذلك طول (١١٢)

(١) في م (٢٥) فقط "ثلاثمائة".

(٢) في و "فزكت" ، وفي ك (١٢٢) أيضا ، ولا وجود لهذه الجملة المحدودة

بالرقين في م (٢٥) ب .

الغلاء . وأصيب جماعة كثيرة ممن ربح في الغلال — من الأمراء والجند وغيرهم — في مدة الغلاء ، إما في نفسه بأفة من الآفات ، أو بإتلاف ماله التلاف الشنيع ، حتى لم ينتفع . فلقد كان لبعضهم ستمائة أردب باعها بسعر مائة وخمسين الأردب وبأزيد من ذلك ، فلما ارتفع السعر عمّا باع به ندم على بيعه الأول حيث لم ينفعه الندم ؛ فلما صار إليه ثمن الغلال أنفق معظمه في عمارة دار ، وزخرفها وبالغ في تحصينها وإجادتها ، حتى إذا فرغت وظنّ أنه قادر عليها أتاها أمر ربها فاحترقت بأجمعها ، وأصبحت لا ينتفع بها بشيء .

وحصلت الفتنة بين السلطان والأمراء ، وتوقّفت أحوال<sup>(١)</sup> الوزير [نجر الدين<sup>(٢)</sup> بن الخليلي] ، وازداد ظلم أتباع السلطان ومماليكه ، [وتكاثر<sup>(٣)</sup> جورهم] ، وعظم طمعهم في أخذ البراطيل والحمايات<sup>(٤)</sup> ، وكثر عسفهم وغصبهم من الأمراء . ولعبت الناس في الفلوس لما ضربت ، فنودي أن يستقرّ الرطل منها بدرهمين ، ووزنة الفلوس درهم ؛ هذا أول ما عرف من وزن الفلوس . واشتدّ ظلم الوزير — وهو صاحب فخر الدين [بن] الخليلي — لتوقّف أحوال

(١) في و"الاحوال" ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٦) .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين مما يلي بهذه الصفحة (سطر ١٣) ، وقد تقلد هذا الوزير منصب الوزارة صرّحت حتى أوائل الحكم الثالث للسلطان الناصر محمد بن قلاوون . المقرئزي (كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٨٠٨ ، ٨١٦ ، ٨٣٦) ؛ وكذلك : (Zetterstéen : Beiträge. pp. 33, 37, 40, 43, 145, 153)

(٣) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، ولكنه في م (٢٦) ، وفي ك (٣٢) ب .

(٤) عرف المقرئزي (المواعظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ١٠٣ — ١١١) في باب أقسام مال مصر ، هذين النوعين من الضرائب ، وأتى على تاريخهما في عبارة واضحة مختصرة ، ونصها (ص ١١١) : "وأما البراطيل ، وهي الأموال التي تؤخذ من ولاية البلاد ومحسنيها وقضاتها وعمالها ، فأول من عمل ذلك بمصر الصالح بن رزبك في ولاية النواحي فقط ، ثم بطل وعمل في أيام العزيز بن صلاح الدين [الأيوبي] أحيانا ، وعمله الأمير شيخون في الولاية فقط ، ثم أخش فيه الظاهر برقوق . . . . . وأما الحمايات والمستأجرات فسمي حدث في أيام الناصر فرج [بن برقوق] ، وصار لذلك ديوان ومباشرون ، وعمل مثل ذلك الأمراء ، وهو من أعظم أسباب الخراب . . ."

الدولة من كثرة الكلف ، فأرصد متحصل المواريث<sup>(١)</sup> للغداء والعشاء ، وأخذ الأموال الموروثة ولو كان الوارث ولدًا أو غيره : فإذا طالبه الولد بميراث أبيه ، أو الوارث بما انجز إليه من الإرث ، كلّفه إلى إثبات نسبه أو استحقاقه ، فلا يكاد يثبت ذلك إلا بعد عناء طويل ومشقة ، فإذا تمّ الإثبات أحاله على المواريث ، حتى إذا مات آخر وله مال ووارث من ولد ذكر أو غيره فعل معهم كذلك ، فتعجز الورثة من الطلب ، فتترك [المطالبة<sup>(٢)</sup>] .

واشتدّ الأمر على التجار لرمي البضائع عليهم بزيادة الأثمان والقيم ، وكثرت المصادر في الولاية وأرباب الأموال ، وعظم الجور على أهل النواحي ، وحمّلت التقاوى السلطانية من الضياع . واشتدّ الأمر على أهل دمشق ونبلس وبعلبك والبقاع وغيرها ، وكانت أيام في غاية الشدة من الغلاء وكثرة الأمراض [والموت<sup>(٣)</sup>] وعموم الظلم .

ووقع بآخر هذا الغلاء أعجوبة في غاية الغرابة لم يسمع بمثلها : وهي أن رجلاً من أهل الفلح بجبة عسال — إحدى قرى دمشق الشام — خرج بشور<sup>(٤)</sup> (١٢ ب) له ليبرد الماء ، فإذا عدة<sup>(٥)</sup> من الفلاحين قد وردوا<sup>(٦)</sup> الماء ، فأورد الثور حتى [إذا]

---

(١) المقصود بالمواريث هنا المال المتحصل من المواريث الحشرية ، وقد شرح المقرئ في المواعظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ١١١ أصله وطرق تحصيله في عصره بالآتي : ”وأما المواريث ، فإنها في الدولة الفاطمية لم تكن كما هي اليوم ، من أجل أن مذهبهم يورث ذوى الأرحام ، وأن البنات إذا انفردت استحققت المال بأجمعه . فلما انقضت أيامهم ، واستولت الدولة الأيوبية ، ثم الدولة التركية ، صار من جملة أموال السلطان مال المواريث الحشرية ، وهي التي يستحقها بيت المال عند عدم الوارث ، فتعدل فيه الوزارة مرة ، وتظلم أخرى“ .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٦) أ .


(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٢٦) أ .


(٤) في و ”نور“ ، والرسم المثبت هنا من م (٢٦) ب .

(٥) قبالة هذه العبارة ، بهامش الصفحة في و ، الجملة الآتية بخط المتن ”عجوبة لم تسمع

مثلها“ .

(٦) في و ”نوردوا“ ، والرسم المثبت هنا من م (٢٦) ب .







اكتفى نطق بلسان فصيح أَسْمَعَ من بالمورد ، [ و ] قال : ” الحمد لله والشكر له . إن الله تعالى وعد هذه الأمة سبع سنين مجدبة ، فشفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن الرسول أمره أن يبلغ ذلك ، وإنه قال يا رسول الله فما علامة صدقي عندهم ، قال : أن تموت بعد تبليغ الرسالة “ ، وأنه بعد فراغ كلامه صعد إلى مكان مرتفع وسقط منه ومات . فتسامع به أهل القرية ، وجاءوا من كل حذب ينسلون ، فأخذوا شعره وعظامه للتبرك ، فكانوا إذا بخرؤا به موعوكا برى . وعمل بذلك محضر مشهور على قاضي البلد ، وُحْمِلَ إلى السلطان بمصر ؛ فوقف عليه الأمراء ، واشتهر بين الناس خبره وشاع <sup>(١)</sup> ذكره .

وعقب ذلك انحلت الأسعار ، وجاء الله بالفرج ، وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ؛ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَضَرِّيفِ الرِّيَّاحِ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ .

وفي أول شهر رجب سنة ست وثلاثين وسبعائة وقع الغلاء بالديار المصرية ، في أيام الملك الناصر محمد بن قلاون ؛ وعزَّ القمح ووصل كل أردب إلى سبعين درهماً ، والقول إلى خمسين ، والخبز كل خمسة أرتال بدرهم ، ولا يكاد يوجد . وعدم القمح من الأسواق ، وصار على كل دكان من دكاكين الخبازين عدة من الناس ، وصار الخبز كالكسب من السواد ؛ فرتب الوالي على كل حانوت أربعة من أعوانه معهم المطارق <sup>(٢)</sup> لدفع الناس عن حوانيت الخبز لئلا ينهب .

(١) توجد هذه القصة بمخايفرها في المقرئى (كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ،

ص ٨١١ — ٨١٢) .

(٢) المطارق جمع مطرق ، وهو العصاة من الحشيش الحشن (rondin de bois brut) ،

كالتى يستعملها البدو فى سوق الجمال . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

فضج<sup>(١)</sup> الناس للسلطان واستغاثوا ، فجمع الأمراء وقال لهم : ” يا أمراء ! شهر عليكم ، وشهر على ، وشهر على الله “؛ ففتح الأمراء الشون<sup>(٢)</sup> ، وباعوا كل أردب بثلاثين درهماً ، ففرج عن الناس ؛ وفتح السلطان حواصله في شعبان ، وباع كل أردب بخمسة وعشرين [درهماً] . ودخل الفول الجديد والشعير ، فأكل الناس منه إلى أن دخل شهر رمضان ، وجاء القمح الجديد ، وانحلّ السعر .

ثم وقع الغلاء في أيام الأشرف شعبان ، وسببه قصور النيل في سنة ست وسبعين وسبعائة<sup>(٣)</sup> ، فلم يبلغ ستة عشر ذراعاً . وكسر ( ١١٣ ) الخليج ، فانحطّ الماء وارتفع السعر ، فبلغ القمح كل أردب إلى مائة وخمسين [درهماً] ، والشعير إلى مائة ، وانخبز إلى رطل ونصف بدرهم . وعزّت الأقوات وقلّ وجودها ، فمات الكثير من الجوع حتى امتلأت الطرقات ؛ وأعقب ذلك وباء مات فيه كثير من الناس . و [ في هذا الغلاء ] بلغ الفروج إلى مائة درهم فما فوقها ، والبطيخة إلى مائة وخمسين ؛ وكان السائل يطلب اللبابة ليشمّها ، ويصيح حتى يموت ؛ فأمر السلطان بجمع الفقراء ، وفرّتهم على الأمراء ومياسير التجّار . ودام [ هذا ] الغلاء نحو سنتين ، ثم أغاث الله الخلق وأجرى النيل ، فارتوت

(١) في و ” فضجوا “ ، والرسم المثبت هنا من م ( ٢٦ ب ) .

(٢) في و ” الشون “ ، والرسم المثبت هنا من م ( ٢٦ ب ) .

(٣) وقع بمصر قبل هذا التاريخ وباء شنيع لم يبق ولم يذر ، واجتاح أمم الشرق والغرب معاً ، وتاريخه سنة ٧٤٩ هـ ( ١٣٤٨ م ) فصاعداً لمدة سنتين تقريباً ، وكان حرياً بالمقرئ في أن يذكره قبل الوباء الذي وقع في السنة المذكورة هنا بالمتن . وهذا الوباء العام هو المعروف في تاريخ الشرق الأدنى باسم الفناء الكبير ( Great Plague ) ، وفي التاريخ الأوربي في العصور الوسطى باسم الموت الأسود ( Black Death ) وكان سببه انتشار بعض الأمراض الوبائية من الهند والشرق الأقصى إلى مصر وأوروبا ، على أنه يظهر أن المقرئ لم يذكر أخبار هذا الوباء المشهور عامداً ، وربما كان السبب في ذلك أنه قصر نفسه على أخبار الأوبئة الناجمة عن الغلاء وسوء الحكم في مصر .

الأراضى ، وحصل الرخاء بعد ما خامر اليأس القلوب ، وظنّ الكثير من الناس دوام تلك الشدة ، واستبعد حصول الفرج ؛ وهى حادثة شاهدناها ، ومحنة أدركناها . وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ .

\*\*\*

فصل فى بيان الأسباب التى نشأت عنها هذه المحن

التي نحن فيها حتى استمرت طول هذه الأزمان التي دُفِعْنَا إِلَيْهَا

اعلم تولى الله أمرك بالحياطة والهداية ، ولا أخلاك من الكفاية والعناية ، أن الغلاء الذى حلّ بالخلق منذ كانت الخليقة ، فيما نُقِلَ من أخبارها بسائر البلاد فى قديم الزمان وحديثه ، على ما عُرِفَ من أحوال الوجود وطبيعة العمران ، وعُلِمَ من أخبار البشر ، إنما يحدث من آفات سماوية فى غالب الأمر : كقصور<sup>(١)</sup> جرى النيل بمصر ، وعدم نزول المطر بالشام والعراق والحجاز وغيره ، أو آفة تصيب الغلال من سمائم تحرقها أو رياح تهيفها ، أو جراد يأكلها ، وما شابه ذلك . هذه عادة الله تعالى فى الخلق ، إذا خالفوا أمره وأتوا محارمه ، أن يصيبهم بذلك جزاء بما كسبت أيديهم .

وأما هذا الأمر الذى حلّ بمصر فإنه بخلاف ما قدّمناه ، وبيانه أن النيل قصر جريه فى سنة ست وتسعين وسبعائة ، فشرق أكثر الأراضى ، وتعطلت من الزراعة ، فارتفعت الأسعار حتى بلغ سعر القمح إلى سبعين درهماً الأردب . ثم أغاث الله سبحانه وتعالى الخلق بكثرة ماء النيل حتى عمّ الإقليم كله ،

(١) فى و "لقصور" .

فأحبّ الناس لذلك الكثير من البذر؛ وكانت الغلات بأيديهم قليلة ، لعدم (ص ١٣ ب) زراعة أكثر البلاد في سنة ست وتسعين كما مرّ . لا جرم أن تزايدت الأسعار ، حتى بلغ سعر كل أردب من القمح إلى نحو مائتي درهم ، والشعير بمائة وخمسة دراهم . وهذه عادة بلاد مصر من الزمن القديم ، إذا تأخر جرى النيل بها أن يمتدّ الغلاء سنتين . فلما كان أوان مجيء الغلال الجديدة في سنة ثمان وتسعين ، انحلت الأسعار إلى أن رجعت نحو ما كانت قبل حدوث الغلاء ، أو قريباً منه .


واستمرّ الأمر حتى مات الظاهر برقوق في نصف شوال سنة إحدى وثمانمائة ، ولم يكن حينئذ بالقاهرة [قمح<sup>(١)</sup>] يبلغ ثلاثين درهماً الأردب ، فبيع في اليوم الثاني لموته كل أردب من القمح بأربعين درهماً ، وتزايد حتى بيع في سنة اثنتين وثمانمائة ببضع وسبعين درهماً الأردب . وتمادى الأمر كذلك إلى أن قصر مدّ النيل في سنة ست وثمانمائة ، فشنع الأمر ، وارتفعت الأسعار حتى تجاوز الأردب القمح أربعائة درهم . وسرى ذلك في كل ما يباع من ما كول ومشروب وملبوس ، وتزايدت أجر الأجراء — كالبنّاء والفعلة وأرباب الصنائع والمهن<sup>(٢)</sup> — تزايداً لم يسمع بمثله فيما قرب من هذا الزمن ، حتى جاء الغوث من [عند] الله تعالى في سنة سبع وثمانمائة . فكثرت زيادة النيل ، وعمّ النفع به الإقليم ، فاحتاج الناس إلى البذر . وكانت الغلال تحت أيدي أهل الدولة وغيرهم كثيرة جداً الأمرين : أحدهما احتسار الدولة الأقوات ومنع الناس من الوصول إليها إلا بما أحبّوا من الأثمان ، والثاني زكاء<sup>(٣)</sup> الغلال في


٤٥٥

(١) ما بين الحاصرتين وارد في م (٢٧ ب) فقط .

(٢) في و ، وفي ك أيضاً (٣٤ ب) "المسبين" ، والرسم المثبت هنا من م (٢٧ ب) .

(٣) كذافي و ، وهو في م (٢٨ ب) بغير همزة ، وفي ك (٣٤ ب) "زكي" .





سنة ست وثمانمائة ، فإنه حصل منها ما لم يسمع بمثله في هذا الزمن . فلأجل هذا وغيره ، مما سيأتى ذكره إن شاء الله تعالى ، تقام الأمر وجلّ الخطب ، وعظم الرزء ، وعمت البلية وطمت ، حتى مات من أهل الإقليم بالجوع والبرد ما ينيف عن نصف الناس . وعمّ الموتان حتى نفقت الدواب في سنة ست و [سنة] سبع ، وعزّ وجودها ، وبلغت أمانها إلى حد نستحي من ذكره . ونحن الآن في أوائل سنة ثمان وثمانمائة <sup>(١)</sup> ، والأمر فيها من اختلاف النقود وقلة ما يحتاج إليه ، وسوء التدبير (١١٤) وفساد الرأى ، في غاية لا مرعى وراءها من عظيم البلاء وشنيع الأمر .

أيام

فرج

خوضي

وسبب ذلك كله ثلاثة <sup>(٢)</sup> أشياء لا رابع لها : —

السبب الأول ، وهو أصل هذا الفساد ، ولاية الخطط السلطانية والمناصب الدينية بالرشوة ، كالوزارة والقضاء ونيابة الأقاليم وولاية الحسبة وسائر الأعمال ، بحيث لا يمكن التوصل إلى شيء منها إلا بالمال الجزيل . فتخطى لأجل ذلك كل جاهل ومفسد وظالم وباغٍ إلى ما لم يكن يؤمله من الأعمال الجليلة والولايات العظيمة ، لتوصله بأحد حواشى السلطان ، ووعد به بما للسلطان على ما يريد من الأعمال ؛ فلم يكن بأسرع من تقلده ذلك العمل وتسليمه إياه ، [و] ليس معه مما وعد به شيء قلّ ولا جلّ ، ولا يجد سبيلا إلى أداء ما وعد به إلا باستدانته بنحو النصف مما وعد به ، مع ما يحتاج إليه من شارة وزىّ وخيول وخدم وغيره ؛ فتضاعف من أجل ذلك عليه الديون ، ويلازمه أربابها . لا جرم أنه

(١) هنا دليل ماضى لتحديد تاريخ هذه الرسالة ، وبيان السبب الذى حدا المقرئزى إلى كتابتها ، وهذا فضلا عما ورد بمجرد المخطوط (Colophon) من إشارة إلى تاريخ الكتابة .

(٢) قبالة هذه العبارة بهامش الصفحة فى و ، الجملة الآتية "اسباب العلا والمخس والوما

بلان . . . . . منها الرشوة . . . : تشابه الرشوة" .

يضمض عينيه ولا يبالي بما أخذ من أنواع المال ، ولا عليه بما يتلفه في مقابلة ذلك من الأنفس ، ولا بما يريقه من الدماء ، ولا بما يسترقه من الحرائر ؛ ويحتاج إلى أن يقرّر على حواشيه وأعوانه ضرائب ، ويتمجّل منهم أموالاً ، فيمدّونهم أيضاً أيديهم إلى أموال الرعايا ، ويشربون لأخذها بحيث لا يعفون<sup>(١)</sup> ولا يكفون . ثم ينساق<sup>(٢)</sup> البائس في جمع الأموال التي استدانها إذا انتهت استدعاءات من الأمراء وحواشي السلطان ، أو نزل به أحد منهم إن كان المتولّي متقلّداً عملاً من أعمال الريف ، فيحتاج له إلى ضيافات سنوية وتقدام جليسة من الخيول والرقيق وغير ذلك بحسب الحال<sup>(٣)</sup> . ولا<sup>(٤)</sup> يشعر مع ذلك إلا وغيره قد تقلّد ذلك العمل بمال التزم به ، وقد بقيت عليه جملة من الديون ، فيحاط على ما يوجد له من أثاث وحيوان وغيره ، ويشخص<sup>(٥)</sup> في أحسن حال ، وقد أحيط كما ذكرنا بماله ، ويعاقب العقوبات المؤلمة ؛ فلا يجد بداً من الالتزام بمال آخر ، ليقلّد العمل الأول أو غيره من الأعمال .

فلما دُهي أهل الريف بكثرة المغارم وتنوع المظالم اختلّت أحوالهم ، وتمزّقوا كل (١٤ ب) ممزق ، وجلّوا<sup>(٦)</sup> عن أوطانهم ؛ فقلّت مجابى البلاد ومتحصّلها ، لقلّة ما يزرع [بها] ، وخلّوا أهلها ورحيلهم عنها لشدة الوطأة من الولاة عليهم ، وعلى من بقى منهم . وكان هذا الأمر كما قلنا مدة أيام الظاهر [برقوق] إلى

(١) وردت هذه الجملة في جميع النسخ المتداولة هنا كالاتي : ”بحيث لا يعفوا ولا يكفوا“ .

(٢) في و ”ينباء البائس“ ، وفي م (٢٨ ب) ”بناء البائس“ ، وفي ك (١٣٥)

”ينبا البائس“ .

(٣) في و ”المال“ ، والرسم المثبت هنا من م (٢٨ ب) ، وكذلك ك (١٣٥) .

(٤) في و ”ولم“ ، والرسم المثبت هنا من م (٢٨ ب) ، وكذلك ك (١٣٥) .

(٥) في و ”لشخص“ ، والرسم المثبت هنا من م (٢٨ ب) .

(٦) في و ”جلّوا أهلها ورحيلهم عنها“ ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٨ ب) ، وكذلك

ك (٣٥ ب) .



أن حدث غلاء سنة [ست] وتسعين ، كما مرّ ذكره<sup>(١)</sup> ، فظهر بعض الخلل لا كلاًه في أحوال عامة الناس لأمرين : أحدهما البقية التي كانت بأيدي الناس فاحتملوا الغلاء لأجلها ، والثاني كثرة صلوات الظاهر وتوالى برّه مدة الغلاء في سنة سبع وثمان وتسعين ، بحيث لم يمّت فيه أحد بالجوع فيما نعلم .

وانسحب الأمر في ولاية الأعمال بالرشوة إلى أن مات الظاهر [برقوق] ، فحدث لموته اختلاف<sup>(٢)</sup> بين أهل الدولة [آل] <sup>(٣)</sup> إلى تنازع وحروب قد ذكرتها في كتاب مفرد<sup>(٤)</sup> . فاقترض الحال من أجل ذلك ثورة أهل الريف وانتشار الزعار<sup>(٥)</sup> وقطّاع الطريق ، نقيت السبل ، وتعذّر الوصول إلى البلاد إلا بركوب<sup>(٦)</sup> الخطر العظيم . وتزايدت غباوة أهل الدولة ، وأعرضوا عن مصالح العباد ، وانهمكوا في اللذات لتحقّ [عليهم] كلمة العذاب . وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا .

السبب الثاني غلاء الأطميان : وذلك أن قوما ترقّوا في خدم الأسماء يتولّفون إليهم بما جَبَّوا<sup>(٧)</sup> من الأموال إلى أن استولوا على أحوالهم ، فأحبوا مزيد القربة منهم ، ولا وسيلة أقرب إليهم من المال ، فتعدّوا إلى الأراضي الجارية في إقطاعات

(١) انظر ص ٤٠ — ٤١ .

(٢) في و "اختلافاً" .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ٢٨ ب ) .

(٤) لا يوجد بين الكتب المعروفة للمقرئى مؤلف في أخبار السلطان الظاهر برقوق وحده ، وربما كان المقصود بهذه الإشارة كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ولا يزال الجزء الخاص بهذا المعهد منه مخطوطاً تحت الطبع في المستقبل القريب .

(٥) الزعار — والزعرة والزعر أيضاً — جمع زاعر ، وهو اللص والحتال والعيار والحرفوش والمتشرد (filou, vaurien) . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٦) ورد هذا اللفظ في جميع النسخ المتداولة في هذه الحواشي "بارتكاب" .

(٧) في و "جبون" ، وفي م ( ٢٩ ا ) "يجبون" .

الأمرء ، وأحضروا مستأجريها من الفلاحين ، وزادوا في مقادير الأجر . فتقات لذلك متحصلات مواليمهم من الأمرء ، فاتخذوا ذلك يداً يمنون بها إليهم ، ونعمة يعدونها إذا شاءوا عليهم . فجعلوا الزيادة ديدنهم كل عام ، حتى بلغ الفدان لهذا العهد نحواً من عشرة أمثاله قبل هذه الحوادث . لا جرم أنه لما تضاعفت أجرة الفدان من الطين إلى ما ذكرنا ، وبلغت قيمة الأردب من القمح المحتاج إلى بذره ما تقدم ذكره ، وتزايدت كلفة الحرث (١١٥) والبذر والحصاد وغيره ، وعظمت نكاية الولاة والعمال ، واشتدّت وطأتهم على أهل الفلاح ، وكثرت المغارم في عمل الجسور<sup>(١)</sup> [وغيرها] ، — وكانت الغلة التي تُحصّل من ذلك عظيمة القدر زائدة الثمن على أرباب الزراعة ، سيما<sup>(٢)</sup> في الأرض منذ كثرت هذه المظالم — منعت الأرض زكاتها<sup>(٣)</sup> ، ولم تؤت ما عهد<sup>(٤)</sup> من أكلها ؛ والخسارة يأبأها كل واحد طبعاً . ولا يأتيها طوعاً . [و] مع أن الغلال معظمها لأهل الدولة أولى الجاه وأرباب السيوف ، الذين تزايدت في اللذات رغبتهم ، وعظمت في احتجار أسباب<sup>(٥)</sup> الرفه نهمتهم ، استمرّ السعر مرتفعاً لا يكاد يُرجى انحطاطه ؛ فغرب بما ذكرنا معظم القرى ، وتعطلت أكثر الأراضى من الزراعة . فقلت الغلال


(١) الجسور — والمفرد جسر — الطرق المرتفعة على جانبي النيل وفروعه وترعه ، لحفظ البلاد من أخطار الفيضان ؛ وهي نوعان : جسور سلطانية ، وهي الجسور العامة التي يجب على السلطان تعهدها بالعارة والإصلاح والمراقبة ، وجسور بلدية وهي الجسور الخاصة الواقعة في إقطاع من الإقطاعات ، وعلى الأمير أو الجندي صاحب الإقطاع أن يتولاها ويأتمم تدبير المحافظة عليها ؛ ويظهر أن العمل في تلك الجسور كلها كان سخرة . انظر الفقهشندى ، صبح الأعشى ج ٣ ، ص ٤٤٨ — ٤٥٠ ؛ ابن ممتّى : قوانين الدواوين ، ص ١٦ — ١٧ ؛ المقرئى : كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٦٣٨ ، ٨٣٤ .


(٢) في و "سما في الارض" ، وكذلك في ك (١٣٦) ، والصيغة المثبتة هنا من م ١٢٩ .

(٣) كذا في و ، وكذلك ك (١٣٦) ، وفي م (١٢٩) "بركاتها" .

(٤) في و ، وكذلك ك (١٣٦) "ما عوض" ، والرسم المثبت هنا من م (١٢٩) .

(٥) في و "ارباب" .





وغيرها مما تخرجه الأرض ، لموت أكثر الفلاحين وتشردهم في البلاد من شدة السنين وهلاك الدواب<sup>(١)</sup> ، ولعجز الكثير من أرباب الأراضي عن ازديادها لغلو البذر وقلة المزارعين . وقد أشرف الإقليم لأجل هذا الذي قلنا على البوار والدمار ، سِنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسِنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا .

**السبب الثالث رواج الفلوس** : اعلم جعل الله لك إلى كل خير سبيلا ذلولا ، وعلى كل فضل علما ودليلا ، أنه لم تزل سنة الله في خلقه ، وعادته المستمرة منذ كانت الخليقة إلى أن حدثت هذه الحوادث ، وارتكبت هذه العظائم التي قلناها في جهات الأرض كلها ، عند كل أمة من الأمم كالفرس والروم وبنى إسرائيل ويونان والقبط ، بل والنبط والتبابعة أقبال اليمن ، والعرب العاربة والعرب المستعربة — ، ثم في الدولة الإسلامية من ظهورها ، على اختلاف دولها التي قامت بدعوتها والتزمت بشريعتها ، كبنى أمية بالشام والأندلس ، وبنى العباس بالمشرق ، والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار مصر والشام وبلاد اليمن ، ودولة الترك بنى سلجوق ، ودولة الديلم والمغل بالمشرق ، ودولة الأكراد بمصر والشام وديار بكر ، ثم ملوك الترك بمصر ، — أن النقود التي تكون أثمانا للمبيعات وقيما للأعمال (ص ١٥ ب) إنما هي الذهب والفضة فقط ، لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبدا في قديم الزمان<sup>(٢)</sup> ولا حديثه نقدا غيرها ، حتى قيل [إن] أول من ضرب الدينار والدرهم آدم عليه الصلاة والسلام ، وقال لا تصلح المعيشة إلا بهما ، رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق .

(١) في و "البلاد" ، والصيغة المثبتة هنا من م (٢٩ ب) .

(٢) قبالة هذه العبارة ، بهامش الصفحة في و ، الجملة الآتية : "مطلب اول من ضرب

الدينار والدرهم" .

وستتلو عليك من نبا ذلك ما يوضح لك صحة ما أشرت إليه ، فأقول مستعينا بالله ربى ، فإنه مولاى وحسبى : اعلم زادك الله علما ، وآتاك بيانا وفهما ، أن الدراهم التى كانت نقد الناس على وجه الدهر ما زالت ، حتى قيل [ إن ] أول من ضرب الدنانير والدراهم ، وصاغ الخلى من الذهب والفضة ، فالغ بن غابر بن شالخ بن أرغشدد بن سام بن نوح عليه السلام ، وتداول الناس ذلك من زمنه . وآخر ما كانت الدراهم على نوعين : السوداء<sup>(١)</sup> الوافية ، والطبرية العتق<sup>(٢)</sup> ، وهما غالب ما يتعامل به البشر ؛ وكان أيضا لهم دراهم تسمى جوارفية<sup>(٣)</sup> . وكانت نقود العرب فى الجاهلية التى تدور بينها الذهب والفضة لا غير ، ترد إليها من الممالك دنانير الذهب قيصيرية من قبل الروم ، ودراهم فضة على نوعين — سوداء وافية ، وطبرية عتيقة . وكان وزن<sup>(٤)</sup> الدرهم والدينار فى الجاهلية مثل وزنهما فى الإسلام مرتين ، ويسمى المثلثال درهما ، والمثلثال<sup>(٥)</sup> دينارا . ولم يكن شىء من ذلك يتعامل

(١) عرف المقرزى فيما يلى هنا (ص ٦٣) الدراهم السوداء — أو السود ، أو السوداء — بالآتى : ” وحقيقة الدراهم السود النحاس فيه اليسير من الفضة . . . انظر ما يلى بهذه الصفحة (سطر ٩) ؛ وكذلك الفلقشندى (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٤٠ — ٤٤٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٨) . (٢) ذكر (De Sacy : Traité de la Monnaie Musulmane, P. 12. N. 3) أن الدراهم الطبرية العتق سميت بذلك الاسم لأنها كانت تأتى إلى بلاد العرب من مدينة طبرية بالشام ، حيث كانت معظم تجارة العرب مع الدولة الرومانية ، أو أنها عرفت بتلك التسمية لأنها كانت تضرب فعلا بتلك المدينة زمن الرومان .

(٣) كذا فى و ، وصيغة ”جوادقية“ ، وفى ك ”جوارفه“ ؛ وفى المقرزى (كتاب شذور العنود فى ذكر النقود — Tychsen — ، ص ٣) جوارقية ، ولم يستطع : (De Sacy : Op. Cit. p. 13. N. 2) أن يجد معنى مفهوما لذلك اللفظ . هذا وقد ذكر (Sauvare : Materiaux Pour Servir à l'Histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes. II. P. 150. N. 1) أنه يحتمل قراءة هذا اللفظ بصيغة ”جرارقة“ فى بعض النسخ الخطية التى وقعت له من هذا الكتاب ، وأنه جمع ”جربقى“ ، أى إغريقى . على أنه يوجد فى محيط المحيط أن الجورق — والجورف أيضا — الشىء العظيم ، فلعل المراد بلفظ ”جوارفية“ نوع من الدراهم السود لظلمتها .

(٤) قبالة هذه العبارة ، بهامش الصفحة فى و ، الجملة الآتية : ”وزن الدرهم والدينار فى الجاهلية والإسلام“ .

(٥) عرف المقرزى (كتاب الأوزان والأكيال المشرعية — Tychsen — ، ص ٦٠) المثلثال =

به أهل مكة في جاهليتها ، وإنما كانت تتعامل بالمتاقيل وزن الدراهم وزن الدنانير . وكانوا يتعاملون بأوزان اصطلمحوا عليها فيما بينهم : وهى الرطل الذى هو اثنتا (١) عشرة أوقية ، والأوقية وهى أربعون درهما ، فيكون الرطل ثمانين وأربعمئة درهم . [ والرطل الآن بمصر اثنتا عشرة أوقية ، والأوقية اثنا عشر درهما ، فيكون الرطل مائة وأربعة وأربعين درهما . ورطل دمشق اثنتا عشرة أوقية ، والأوقية خمسون درهما ، فيكون الرطل (٢) ستمائة درهم ] . والنش وهو نصف الأوقية — حُوِّلت Foo صاده شينا فقيل نش — وهو عشرون درهما ؛ والنواة (٣) وهى خمسة دراهم . والدراهم على قسمين : طبرية وزنة الدرهم منها ثمانية دوانيق ، وقيل أربعة دوانيق ، وبغلية (٤) وزنة الواحد منها أربعة دوانيق ، وقيل ثمانية دوانيق . وزنة

بأنه "اسم لما له ثقل ، سواء كبر أو صغر ؛ وغلب عرفه على الصغير ، وصار في عرف الناس اسماً على الدينار" . ويرجع لإطلاق المثلث على الدينار في العصر الإسلامى إلى عهد الخليفة عبد الملك ابن مروان سنة ٧٦ هـ (٤٩٥ م) ، بعد إصلاحه نظام النقد في الدولة الأموية ، إذ جعل المثلث وحدة الذهب ، وقرر أن يكون وزن الدينار مثقالاً واحداً كما كان قبلاً ، (أى ٦٥,٥ حبة ، أو ٤,٢٥ جراماً) ، وقد حدث مثل ذلك أكثر من مرة في عهد المماليك بمصر . انظر الفلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٤٠ — ٤٤٤ ، و(Enc. Isl. Arts. Mithkāl, Dinār) . هذا ويفهم من المتن أن المثلث كان يطلق أيضاً على الدرهم من الفضة عامة ، وإنما الراجح نقله عن الماوردي (الأحكام السلطانية ، ج ١٤٧) أن الدراهم المتداولة في بلاد العرب أيام الجاهلية كانت على ثلاثة أوزان ، ومن بينها واحد فقط على وزن المثلث .

(١) فى و "اثنى عشر وقية" ، وقبالة هذه العبارة بهامش الصفحة ، العبارة الآتية : "الرطل الوهمه" .

(٢) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى و ، أو فى ك (١٣٧) ، ولكنه فى م (١٣٠) .  
(٣) أوضح المقرئى (الأوزان والأكيال الشرعية — Tychsen — ، ص ٢٣) هذين اللفظين قليلاً بالعبارة الآتية ، ونصها مصححاً : "العرب تقول نواة فتعنى بها خمسة دراهم ، كما تقول النش لعشرين درهما ، والأوقية للأربعين درهما . . ." .

(٤) ذكر (Sauvair : Op. Cit. II. pp. 137—139) أن الدراهم البغلية هى التى ضربها رجل اسمه رأس البغل اليهودى بأمر الخليفة عمر بن الخطاب . راجع أيضاً (De Sacy : Op. Cit. P. 12. N. 4. ، و (Ibn Battoutah : Voyages - ed. Defrémery. I. P. 168. ، حيث وردت العبارة الآتية : "ودراهمهم فضة خالصة تعرف بالبغلية" . (انظر الصفحة التالية ، سطر ٣) .

الدرهم من الجوارقية<sup>(١)</sup> (ص ١١٦) أربعة دوانيق ونصف دانق ، والدانق زنته ثمان حبات ومُخْسا حبة من حبات الشعير المتوسطة التي لم تقسم ، وقد قُطِعَ من طرفيها ما امتدّ . [والدرهم البقلّي كان<sup>(٢)</sup> يقال له الوافي ، ووزنه وزن الدينار ، وعلى ذلك وزن دراهم فارس ؛ والدرهم الجواز<sup>(٣)</sup> ينقص كل عشرة منها عن البغلية ثلاثة ، فكل سبعة بغلية تكون عشرة بالجواز] . وكان الدينار يسمّى لوزنه دينارا ، وإنما هو تبر<sup>(٤)</sup> ؛ ويسمى الدرهم لوزنه درهما ، وإنما هو تبر . وكانت زنة كل عشرة دراهم ستة مثاقيل ، والمثقال وزنه اثنان وعشرون قيراطا إلا حبة ، وهو أيضا زنته ثنتان وسبعون حبة شعير مما تقدّم ذكره .

وقيل إن المثلّال منذُ وضع لم يختلف في جاهلية ولا إسلام ، ويقال إن الذي اخترع الوزن<sup>(٥)</sup> في الزمن القديم بدأ بوضع المثلّال فجعله ستين حبة ، زنة الحبة مائة من حبّ الخردل البرّي المعتدل ؛ وإنه ضَرَبَ صنّجة بزنة المائة الحبة الخردل ، وجعل بوزنها والمائة الحبة صنّجة ثانية ، ثم صنّجة ثالثة ، حتى بلغ مجموع الصنّج خمس صنّجات . فكانت صنّجة نصف سدس مثقال ، وأضعف<sup>(٦)</sup> وزنها وصارت صنّجة ثلث مثقال ، فركّب منها نصف مثقال ، ثم مثقال ،

(١) انظر ص ٤٨ ، حاشية ٣ .

(٢) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، أوفك (٣٧) ، ولكنه في م (٣٠ ب) .

(٣) الراجع أن المقصود بالدرهم الجواز ما هو جائز شرعا في المعاملات ، ففي محيط المحيط "جوز ... الدراهم جعلها جائزة أي رائجة ... ؛ وتجاوز الدراهم قبلها على ما فيها من الزيف" . انظر أيضا (Sauvaire : Op. Cit. II. P. 138. N. 1.) .

(٤) التبر هنا القطعة من المعدن عامة ، سواء في ذلك الذهب والفضة والنحاس والحديد .

انظر محيط المحيط ، و (Sauvaire : Op. Cit. II. P. 144) .


(٥) قبالة هذه الجملة ، همامش الصفحة في و ، العبارة الآتية : "اختراع الوزن" .

(٦) المقصود بفعل "أضعف" هنا ضعّف ، أو ضعّف ، أي جعل الشيء ضعيفا ،

على أن سبعة هذا الفعل بالألف المتوسطة هي أبلغ الصيغ الثلاث . (انظر محيط المحيط) .



101  
102  
103  
104  
105  
106  
107  
108  
109  
110  
111  
112  
113  
114  
115  
116  
117  
118  
119  
120  
121  
122  
123  
124  
125  
126  
127  
128  
129  
130  
131  
132  
133  
134  
135  
136  
137  
138  
139  
140  
141  
142  
143  
144  
145  
146  
147  
148  
149  
150  
151  
152  
153  
154  
155  
156  
157  
158  
159  
160  
161  
162  
163  
164  
165  
166  
167  
168  
169  
170  
171  
172  
173  
174  
175  
176  
177  
178  
179  
180  
181  
182  
183  
184  
185  
186  
187  
188  
189  
190  
191  
192  
193  
194  
195  
196  
197  
198  
199  
200



[ وخمسة<sup>(١)</sup> ، وعشرة ، وفوق ذلك ] ؛ فعلى ذلك تكون زنة المتقال الواحد ستة آلاف حبة ، وكانت الموازين إنما هي الشواهين<sup>(٢)</sup> .

فلما بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أقرّ أهل مكة على ذلك كله ، وقال الميزان ميزان مكة ، وفي رواية ميزان المدينة . وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الأموال على ذلك ، فجعل في كل خمس أواقٍ من الفضة الخالصة التي لم تُعشّ خمسة دراهم وهي النواة ، وفرض في كل عشرين دينارا نصف دينار . وعمل بذلك أبو بكر رضى الله عنه أيام خلافته ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يغيّر منه شيئا . فلما استخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه أقرّ النقود على حالها ، ولم يعرض لها بشيء حتى كانت سنة ثمانى عشرة من الهجرة ، في السنة السادسة<sup>(٣)</sup> من خلافته ؛ وأتته الوفود ، وأقبلت أهل البصرة فيهم الأحنف بن قيس ، فكلم عمر رضى الله عنه في مصالح أهل البصرة ، فوجه معقل بن يسار ، فاحتقر لهم نهر معقل ووضع الجريب<sup>(٤)</sup> والدرهمين الوزنة<sup>(٥)</sup> في الشهر . وضرب عمر رضى الله عنه الدراهم على نقش الكسروية<sup>(٦)</sup> ، وشكلها بأعيانها ؛

(١) ليس لما بين الحاصرتين وجود في و ، أو في ك ( ٣٧ ب ) ، حيث بالعبارة كثير من الاضطراب ، وقد أضيف ما بالثمن هنا من م ( ٣٠ ب ) .

(٢) في وقف " الشرايين " ؛ والشواهين جمع شاهين ، ومن معانيه عمود الميزان ( محيط المحيط ) ، ولعل المقصود هنا الميزان كله .

(٣) في و ، وكذلك ك ( ٣٧ ب ) " الثانية " ، وفي م ( ٣١ ا ) " الثامنة " ، وهو خطأ واضح ، إذ المعروف أن عمر بن الخطاب تولى الخلافة سنة ١٣ هـ .

(٤) الجريب هنا مقياس للأرض ، ومقداره عشر قصبات في عشر قصبات ، على أنه يختلف عن ذلك قليلا باختلاف المكان والزمان ؛ والجريب في الأصل مكيال ، وسعته ما يكفي من الحب لبذر مساحة معينة ، وسميت تلك المساحة لتلك باسم الجريب . انظر ص ٦٣ ( سطر ٨ ) ، وكذلك الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٤١ ، ١٤٦ ؛ و ( Enc. Isl. Art. Djarib ) ، وما هنالك من مراجع .

(٥) كذا في م ( ٣١ ا ) ، وهو في و ، وكذلك ك ( ٣٧ ب ) " الدرهم " .

(٦) الكسروية نسبة إلى كسرى ، والمقصود الدراهم الفارسية .

(١٦ ب) غير أنه زاد في بعضها "الحمد لله" ، وفي بعضها "رسول الله" ،  
وعلى آخر "لا إله إلا الله وحده" ، وعلى آخر "عمر" ، والصورة صورة  
الملك لا صورة عمر ؛ وجعل وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل . فلما بويح عثمان  
[ ابن عفان ] رضى الله عنه ضرب دراهم ، ونقشها "الله أكبر" .

فلما اجتمع<sup>(١)</sup> الأمر لمعاوية بن أبي سفيان رضى الله عنه ، وجمع لزياد بن  
أبيه الكوفة والبصرة ، قال له يا أمير المؤمنين : "إن العبد الصالح أمير المؤمنين  
عمر بن الخطاب صغر الدرهم وكبر القفيز"<sup>(٢)</sup> ، وصار يؤخذ عليه ضريبة أرزاق  
الجند ، وترزق عليه الذرية<sup>(٣)</sup> ، طلبا للإحسان إلى الرعية . فلو جعلت أنت  
عيارا دون ذلك العيار ازدادت الرعية به مرفقا ، ومضت لك به السنة الصالحة .  
فضرب [ معاوية ] السود الناقصة من ستة دوانيق ، تكون خمسة عشر قيراطا  
غير حبة أو حبتين . وضرب منها زياد ، وجعل وزن عشرة دراهم سبعة مثاقيل ،  
وكتب عليها ...<sup>(٤)</sup> ؛ فكانت تجرى مجرى الدراهم . وضرب معاوية أيضاً  
دنانير عليها تمثاله مثقالاً سيفاً ، فوقع منها دينار ردىء في يد شيخ من الجند ،  
فجاء به معاوية ورماه ، ثم قال : "يا معاوية ! إنا وجدنا ضربك شرّ ضرب" ،

(١) يلاحظ أن المفريزي عبر خلافة على بن أبي طالب ، ولم يذكر ما لعله أحدث من  
تغيير في الدراهم مدة خلافته القصيرة ؛ على أنه يوجد في (Sauvaire : Op. Cit. II. P. 189)  
ذكر لدراهم "علوية" ، وكانت من معاملة اليمن .

(٢) القفيز مكيال قديم للحبوب ، وسعته ما يقرب من ربع أردب ، وهو أيضاً مقياس  
للأرض ، وقدره مائة وأربعة وأربعون ذراعا ، والمعنى الأول هو المقصود هنا . انظر  
(Enc. Isl. Art. Kafiz) ، و (De Sacy : Op. Cit. P. 18) ، والمأوردى (الأحكام  
السلطانية ، ص ١٤٩) .

(٣) كذا في ك (١٣٨) فقط ، وهو في و "الذره" ، وفي م (١٣١) كذلك بنقط ناقص .

(٤) بياض في و ، يسم كلمة واحدة ، لعلها "زياد" .

فقال له معاوية : " لأحرمنك عطاك ، ولأكسونك القطيفة (١) " .

فلما قام عبد الله بن الزبير رضى الله عنه (٢) بمكة ضرب دراهم مُدَوَّرَة ، فكان أول من ضرب الدراهم المستديرة ؛ وإنما كانت قبل ذلك ما ضرب منها فإنه ممسوح غليظ قصير ، فدورها عبد الله ونقش بأحد الوجهين "محمد رسول الله" ، وبالأخر "أمر الله بالوفاء والعدل" . وضرب أخوه مصعب بن الزبير دراهم بالعراق ، وجعل لكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، وأعطاهم الناس في العطاء ، حتى قدم الحجاج بن يوسف الثقفي العراق من قبل عبد الله بن مروان ، فقال : " ما ينبغي أن تترك من سنة المنافق شيئاً " ، فغيرها .

فلما استوثق الأمر لعبد الملك [ بن مروان ] ، بعد مقتل [ عبد الله ] ومصعب ابني الزبير بن العوام ، فحَصَّ عن النقود والأوزان والمكاييل ، وضرب الدنانير والدراهم ، في سنة ست وسبعين من الهجرة . وسبب ذلك أنه ( ١١٧ ) كتب في صدر كتبه إلى الروم " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " ، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم مع التاريخ . فكتب إليه ملك الروم (٣) : " إنكم قد أحدثتم كذا وكذا فاتركوه ، وإلا أتاكم في دنانيرنا من ذكر نبيكم ما تكرهون " . فعظم ذلك عليه ، وكلم خالد بن يزيد بن معاوية ، فأشار عليه أن يترك دنانير الروم ، وينهى عن المعاملة بها ، ويضرب للناس دراهم [ ودنانير (٤) ] فيها ذكر [ الله ] . فضرب

(١) لعل معنى القطيفة هنا جل البعير (Couverture de chame au) . انظر (Dozy Supp. Dict. Ar.) .

(٢) في و "عنهما" .

(٣) يقصد المقرزي بالروم هنا الدولة البيزنطية ، وكان إمبراطورها تلك السنة ، وهو توافيق سنة ٦٩٥ م ، جستنيان الثاني (Justinian II) . انظر (Camb. Med. Hist. Vol. 2. P. 457) .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣١ ب) .

الدينار والدرهم ، فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطا سوى [ حبة بالشامى <sup>(١)</sup> ، وجعل وزن الدرهم خمسة عشر قيراطا سواء ] ، والقيراط أربع حبات ، وكل دانق قيراطين ونصف . وكتب إلى الحجاج بالعراق أن اضرب بها قبلك ، فضرب الحجاج الدراهم ، ونقش فيها : ” قل هو الله أحد “ ، ونهى أن يضرب أحد <sup>(٢)</sup> غيره . فضرب سُمير <sup>(٣)</sup> اليهودى دراهم ، فأخذ ليقته ، فقال له : ” عيار درهمى أجود من [ عيار ] دراهمك ، فلم تقتلنى ؟ “ ؛ فأبى إلا قتله . فوضع [ سمير ] للناس صنج الأوزان ليتركه ، فلم يفعل . وكان الناس لا يعرفون الوزن ، إنما يزنون [ الدراهم ] بعضها ببعض ، فلما وضع سمير الصنج كفت بعضهم عن بعض . فقدمت تلك الدراهم مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و [ بها ] بقية من الصحابة ، فلم ينكروا منها سوى نقشها ، فإن فيه صورة ؛ وكان سعيد <sup>(٤)</sup> بن المسيب يبيع بها ويشترى ، ولا يعيب من أمرها شيئا . فجعل عبد الملك الذهب الذى ضربه على المثقال الشامى ، وهى الميالة <sup>(٥)</sup> الوازنة زيادة المائة دينارين .

ويقال <sup>(٦)</sup> فى سبب ضرب عبد الملك الدنانير والدراهم كذلك أن خالد بن يزيد بن معاوية بن أبى سفيان قال له : ” يا أمير المؤمنين ! إن العلماء من أهل

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣١ ب) .


(٢) فى و ” احدا “ .


(٣) ذكر (De Sacy : Op. Cit. P. 22) أن سميرا هنا من أهل بلدة تيمنا من بلاد العرب ، قرب حدود الشام ، وأن الخليفة عبد الملك بن مروان كان قد كلفه بضرب الدراهم ، وأن تلك الدراهم عرفت باسم السميرية . انظر أيضا ما يلى ، ص ٥٥ ، سطر ٣ .

(٤) كان سعيد بن المسيب من كبار التابعين وفقهائهم ، وقد توفى سنة ٩٤ هـ . (أبو الفداء : المختصر فى أخبار البشر ، ج ١ ، ص ٢١٠) .

(٥) كذا فى جميع النسخ المتداولة هنا ، وقد ترجم (De Sacy : Op. Cit. P. 21) هذا اللفظ إلى (trébuçant) ، أى وافية الوزن .

(٦) يوجد قبالة هذه العبارة ، بهامش الصفحة فى و ، الكلمة الآتية : ” مهمة “ .







الكتاب الأول يذكرون أنهم يجدون في كتبهم أن أطول الخلفاء عمراً من قدس الله في الدرهم ، فعزم على ذلك ، ووضع السكة<sup>(١)</sup> الإسلامية . وكان<sup>(٢)</sup> الذي ضرب إذ ذاك الدراهم رجلاً من يهود يقال له سُمَيْرٌ ، فنسبت الدراهم إليه ، وقيل لها الدراهم السميرية . وبعث عبد الملك بالسكة إلى الحجاج بالعراق ، فسَيَّرَهَا الحجاج إلى الآفاق لتضرب الدراهم بها ؛ وتقدّم إلى الأمصار كلها أن يكتب إليه منها كل شهر بما يجتمع قبلهم من المال كي يحصيه عندهم ، وأن تضرب الدراهم (١٧ ب) بالآفاق على السكة الإسلامية ، وتحمل إليه أولاً فأولاً . وقدّر في كل مائة درهم درهماً عن الحطب وأجرة الضراب ، ونقش [ على أحد ] وجهي الدرهم ” قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ “ ، وعلى الآخر ” لا إله إلا الله “ ، وطوّق الدرهم من وجهيه بطوق ، وكتب في الطوق الواحد ” ضرب هذا الدرهم بمدينة كذا “ ، وفي الطوق الآخر ” مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ “ .

ونقل الثقات أن الذي دعا عبد الملك إلى ما صنع من ذلك أن الدراهم كانت على وجه الدهر سوداء وافية وطهرية عتقا ، فلما نظر عبد الملك في أمور الأمة قال إن هذه الدراهم تبقى مع الدهر ، وقد جاء في الزكاة أن في كل مائتين — أو في<sup>(٣)</sup> كل خمس أواق — خمسة دراهم ، وأشفق إن جعلها<sup>(٤)</sup> كلها على

(١) عرف الماوردي (الأحكام السلطانية ، ص ١٤٩) السكة بأنها ” الحديدية التي يطبع عليها الدراهم ، ولذلك سميت الدراهم المضروبة سكة “ . وقد شرح المقرئ أيضاً ( كتاب الأوزان والأكيال الفرعية — Tychsen — ، ص ٨٦ ) لفظ السكة بأن ” الدينار والدرهم المضروبين ، سمي كل منهما سكة لأنه طبع بالحديد الملعمة ، ويقال لها السكة ، وكل مسمار عند العرب سكة “ .

(٢) في و ” وكان الرجل الذي ضرب إذ ذاك الدراهم رجلاً “ .

(٣) في جميع النسخ المتداولة هنا ” وفي “ ، وقد عدلت بالصيغة التي بالثنى زيادة في التوضيح .

(٤) في و ” يجعلها “ ، والرسم المثبت هنا من م ( ٣١ ) .

مثال السود العظام مائتين عددا يكون ذلك بخمس<sup>(١)</sup> للزكاة ، وإن عملها كلها مثال الطبرية — ويحمل المعنى على أنها إذا بلغت مائتين عددا وجبت الزكاة فيها — كان في ذلك حيف وشطط على رب المال . فاتخذ [ عبد الملك منزلة بين ] منزلتين فيها كمال الزكاة ، من غير بخس ولا إضرار بالناس ، مع موافقة ما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده من ذلك .

وكان المسلمون قبل عبد الملك — وإلى أن صنع ما ذكر — يؤدون زكاة أموالهم شطرين من الكبار<sup>(٢)</sup> والصغار . فلما اجتمع الناس مع عبد الملك على ما عزم عليه من ذلك عمّد إلى درهم واف فوزنه فإذا هو ثمانية دوانيق ، وإلى الدرهم من الصغار فإذا به يزن أربعة دوانيق ، فجمعهما معا وجعل زيادة الأكبر على نقص الأصغر ، وجعلهما درهمين متساويين ، زنة كل منهما ستة دوانيق سواء . 800 واعتبر المثقال أيضا ، فإذا هو ما برح في آباء الدهر موفيا محدودا ، كل عشرة من الدراهم التي زنة الواحد منها ستة دوانيق تكون سبعة مثاقيل سواء ، فأقر ذلك وأمضاه ، ولم يعرض لتغييره .

وكان فيما عمل عبد الملك من الدراهم ثلاث فضائل : إحداها أن كل سبعة مثاقيل زنة عشرة دراهم ؛ وثانيها أنه عدّل بين كبارها وصغارها حتى اعتدلت ، (ص ١١٨) وصار الدرهم ستة دوانيق ؛ وثالثها أنه موافق لما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم في فريضة الزكاة بغير وكس ولا اشتطاط . فمضت بذلك السنة ، واجتمعت عليه الأمة ، وضبط هذا الدرهم الشرعي المجمع عليه أنه كما مرّ زنة العشرة [ دراهم ] سبعة مثاقيل ، وزنة الدرهم منها خمسون حبة وخمسا حبة

(١) في و "بخس" ، وفي م (٣١ ب) "بخمس" .

(٢) المقصود بعبارة "الكبار والصغار" هنا الدراهم الوافية وغير الوافية . انظر ما يلي .

من الشعير الذى وصف آنفا ؛ ويقال له درهم الكيل : فإن الرطل الشرعى منه يتركب ، ومن الرطل يتركب اللد ، ومن اللد يتركب الصاع . وإنما جعلت العشرة من الدراهم الفضة بوزن سبعة مثاقيل من الذهب ، لأن الذهب أوزن من الفضة وأثقل ، وكأنهم جربوا حبة من الفضة ، ومثلها من الذهب ، ووزنوها فكانت زنة الذهب أزيد من زنة الفضة بقدر ثلاثة أسباع الدرهم ، [ فلذلك جعلوا كل عشرة دراهم <sup>(١)</sup> بوزن سبعة مثاقيل ، لأن ثلاثة أسباع الدرهم ] إذا أضيفت عليه بلغت مثقالا ، والمثقال إذا نقص منه ثلاثة أعشاره بقى درهما ، وكل عشرة مثاقيل تزن أربعة عشر درهما وسبعى درهم . وقيل إن واضع الأوزان جعل الدرهم ستين حبة ، لكنه قال كل عشرة دراهم تعدل زنة سبعة مثاقيل ، فيكون على ذلك زنة الحبة سبعين حبة من [ حب ] الخردل ، ومنها رُكِّب الدرهم فما فوقه إلى الألف ، كما تقدّم فى المثلقال .

وضرب الحجاج الدراهم البيض <sup>(٢)</sup> ، ونقش عليها ” قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ “ ، فقال القراء : ” قاتله الله ! أى شئ صنع للناس ؟ الآن يأخذه الجنب والحائض “ ؛ وكانت الدراهم قبل ذلك منقوشة بالفارسية . فكره ناس من القراء مسماها <sup>(٣)</sup> وهم على غير طهارة ، فقبل لها المكروهة ، وصارت سمة لها وعلامة عليها . ولقد سئل مالك رضى الله عنه عن تغيير كتابة الدينارين والدراهم ، لما فيها من كتاب الله تعالى ، فقال : ” أول ما ضربت على عهد عبد الملك بن مروان والناس متوافرون ، فما أنكر أحد

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط (٣٢ ب) .

(٢) المقصود بالدراهم البيض ما كان منها تقيا وافى الوزن ، وكان الحجاج بن يوسف أول من ضربها ، ويسمى الدينار النقي باسم الدينار الأبيض أيضا . راجع (Sauvaire : Op. Cit. II. PP. 121-122, 156, 227-229)

(٣) الضمير عائد على الدراهم البيض .

ذلك ، وما رأيت أهل العلم أنكروه . ولقد بلغني أن ابن سيرين كان يكره أن يبيع بها ويشترى ، وما زال أمر الناس كذلك ، ولم أر أحداً منع ذلك هاهنا .  
(ص ١٨ ب) . وقيل لعبد الملك<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى : ” هذه الدراهم البيض فيها كتاب الله ، يقلبها اليهودى والنصرانى والجنب والحائض ، فإن رأيت أن تأمر بمحوها “ ، فقال : ” أردت أن تحتج علينا الأمم أننا غيرنا توحيد ربنا واسم نبينا “ ؛ ومات عبد الملك بن مروان والأمر على ما تقدم . وخلفه ابنه الوليد ، ثم سليمان بن عبد الملك ، [ ثم عمر<sup>(٢)</sup> بن عبد العزيز ] .

فلما استخلف يزيد بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> ضرب الهُمَيْرِيَّةَ عمر بن هبيرة بالعراق على عيار ستة دوانيق ، فكان أول من شدد في أمر الوزن ، وحلَّص الفضة أبلغ [ من ] تخليص من قبله . فلما قام هشام بن عبد الملك ، وكان جموعاً للمال ، أمر خالد بن عبد الله القسرى في سنة ست ومائة من الهجرة أن يصير العيار إلى وزن سبعة ، وأن يبطل السكك من كل بلد إلا واسط ؛ فضرب الدراهم بواسط ، وكبّر السكة ، فكان خالد في تخليص الفضة أشد من قبله ، فضربت الدراهم على السكة الخالدية ، حتى عزل خالد في سنة عشرين [ ومائة<sup>(٤)</sup> ] . وتولى يوسف بن عمر الثقفى ، فأفرط في الشدّة بحيث امتحن يوماً العيار فوجد درهما ينقص حبة ، فضرب كل صانع ألف سوط ؛ وكانوا مائة صانع ، فضرب في حبة مائة ألف سوط .


(١) في و ” لعمر بن عبد العزيز “ ، وهو خطأ واضح يبرهنه ما يلى بهذه الصفحة (سطر ٧) ، والاسم المثبت هنا من م (٣٢ ب) .


(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٢ ب) ، وهو في ك أيضاً (٤٠ ا) .

(٣) في و ” يزيد بن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز “ . انظر (Muir : The

Caliphate. P. 374

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٣ ا) .





وصعّر [يوسف] السكة ، وأجراها على وزن سبعة ، وضربها بواسطة وحدها حتى قتل الوليد بن يزيد في سنة ست وعشرين ومائة . فلما استخلف مروان بن محمد الحمار — آخر خلفاء بني أمية — ضرب الدراهم بالجزيرة على السكة بحجران حتى قتل . وكانت الهبيرية ، والخالدية ، واليوسفية ، أجود نقود بني أمية .

وكانت دولة بني العباس ، ف ضرب السفاح الدراهم بالأنبار<sup>(١)</sup> ، وعملها على نقش الدنانير ، فكتب عليها السكة العباسية ، وقطع منها ، ونقصها حبة ، ثم نقصها حبتين . فلما قام أبو جعفر المنصور نقصها ثلاث حبات ، وسميت تلك الدراهم ثلاثة أرباع قيراط ، لأن القيراط أربع حبات ، وكانت الدراهم كذلك . وحدثت الهاشمية<sup>(٢)</sup> على المثل البصري (ص ١١٩) ، وكانت تقطع على المثاقيل الميالة الوازنة التامة ، فأقامت الهاشمية على المثاقيل ، والعق على نقصان ثلاثة أرباع قيراط مدة المنصور ، وإلى سنة ثمان وخمسين ومائة . ف ضرب المهدي فيها سكة مدورة فيها نقط ؛ ولم يكن لموسى الهادي بن المهدي سكة تُعرف . وتمادى الأمر على ذلك إلى شهر رجب سنة ثمان وسبعين ومائة ، فصار نقصانها قيراطا غير ربع حبة . فلما صير الرشيد السكك إلى جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي ، كتب اسمه بمدينة السلام ، وبالحمدية<sup>(٣)</sup> من الرسى ، على الدنانير والدراهم ؛ وضرب دنانير [زنة]

(١) كانت الأنبار مقر الخلافة العباسية إبان قيامها سنة ١٣٢ هـ (٧٥٠ م) ، فسكنها السفاح مدة خلافته ، واستقر بها بعده أبو جعفر المنصور حتى بدأ في تأسيس بغداد سنة ١٣٥ هـ (٧٦٢ م) ، وهذا يفسر سبب ضرب الدراهم بها . انظر ياقوت (معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٣٦٧ ؛ ج ٣ ، ص ٩٢٥) ، وكذلك (Enc. Isl. Art. Anbār) .

(٢) الهاشمية نسبة إلى بني هاشم ، والمقصود بذلك نقود الخلفاء العباسيين . انظر (Sauvairé : Op. Cit. II. P. 244) .

(٣) سميت دراهم الرى بهذا الاسم نسبة إلى محمد بن عطا (عتاب) الكندي ، وإلى الرى من بلاد الهيطل (أى بلاد ما وراء النهر) ، في عهد الخليفة هارون الرشيد ، وقد =

كل دينار [منها] مائة مثقال ، كان يفرقها على الناس في النيروز والمهرجان ،  
وكتب عليها :

وأصفرُ من ضرب دار الملوك يلوح على وجهه جعفرًا  
يزيد على مائةٍ واحدا إذا ناله معسرُ أسرا

وكان لبني العباس دنانير الخريطة<sup>(١)</sup> ، وهي مائة دينار فيها مائتان ، مكتوب  
على كل دينار "ضربُ الحسنِ لخريطة أمير المؤمنين" . قلتُ وهذه الدنانير  
هي التي يُنعمُ منها [أمير المؤمنين] على المغنّين ونحوهم ، ومعنى الحسنِ القصر  
الحسنى الذى هو الآن بمدينة بغداد ، وعمّره الحسن بن سهل . وصيّر نقصان  
الدرهم قيراطا غير حبة ، واستمرّ الأمر كذلك إلى شهر رمضان سنة أربع وثمانين  
ومائة ، [فصار النقص أربعة قراريط وحبة<sup>(٢)</sup> ونصف حبة] ، وصارت لا تجوز  
إلا فى المجموعة أو بما فيها ، وبطلت .

فلما قتل الرشيدُ جعفرَ بن يحيى ، [وتولّى الوزارة الفضل بن الربيع] ، صيّر  
السكة إلى السندي [بن شاهر<sup>(٣)</sup>] ، فضرب الدراهم على مقدار الدنانير ،  
وسبيل الدنانير فى سائر ما تقدّم ذكره سبيل الدراهم ؛ فكان خلاص السندي

---

= عرفت بتلك التسمية أيضاً دراهم فرغانة والصغد وكشك ونسف وأشروسنة وسمرقند . وكان  
لمحمد بن عطا أخوان ، وكلاهما من ولاية الأعمال زمن الرشيد ، وقد ضرب كل منهما دراهم إقليمه  
باسمه ؛ فكان غطريف بن عطا واليا على خراسان ، وإليه نسبت الدراهم الغطريفية ببخارى ؛  
وكان مصيب بن عطا واليا على الشاش وخجندة ، وإليه نسبت الدراهم المصيبية . انظر  
(Sauvare : Op. Cit. PP. 191 - 192, 217-218) .

(١) يظهر أن المقصود بالخريطة هنا الخزانة الخليفة ، فى (Dozy : Supp. Dict. Ar.)  
صاحب الخريطة بمعنى صاحب بيت المال .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٣٤) .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من (De Sacy : Op. P. 29.N.2) .



جيداً أشدّ الناس خلاصاً للذهب والفضة . وفي شهر رجب سنة إحدى وتسعين ومائة نقصت الدنانير الهاشمية نصف حبة ، وما زال الأمر في ذلك كله عصرًا يجوز [ فيه الدينار ]<sup>(١)</sup> جواز المثاقيل . ثم رُدَّت [ المثاقيل ]<sup>(٢)</sup> إلى وزنها ، حتى كانت أيام الأمير محمد بن هارون الرشيد ، فصيّر دور الضرب إلى العباس بن الفضل بن الربيع ، فنقش (ص ١٩ ب) في السكة بأعلى السطور ” ربي الله “ ، وبأسفلها ” العباس بن الفضل “ . فلما قُتل الأمين ، واجتمع الناس على عبد الله المأمون ، لم يجد أحداً ينقش الدراهم ، فنقشت بالخرائط كما تنقش الخواتيم .

وكان الناس في أول الإسلام إنما يزنون بالشواهين<sup>(٣)</sup> ، فلما ولي عبد الله بن عامر البصرة ، سنة [ تسع وعشرين للهجرة ]<sup>(٤)</sup> ، وضع في الميزان لسانا ؛ وهو أول من صنع لسانا للميزان . ولم يزل الأمر في النقود على ما تقدّم<sup>(٥)</sup> عامة أيام المأمون حتى مات ، ثم قام من بعده أبو إسحاق المعتصم ، ثم الواثق ، ثم المتوكل ، إلى أن قتله الأتراك وشركوا بني العباس في الأمور . وتفنّنت<sup>(٦)</sup> الدولة في الترف ، وتقلص نور الهداية ، وتبدّلت أوضاع الشريعة ورسوم الدين ، وأحدثوا وابتدعوا ما لم يأذن الله [ به ] ، فكان من ذلك غشّ الدراهم . ويقال إن أول من غشّ الدراهم وضربها مغشوشة زُوفاعبيد الله بن زياد ، حين فرّ من البصرة سنة أربع

(١) أضيف ما بين الحاصرتين بعد مراجعة (De Sacy : Op. Cit. P. 30) .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من ك (١٤١) .

(٣) انظر ص ٥١ ، سطر ٢ .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من الطبرى (تاريخ الرسل والملوك — De Goeje — ،

ج ٥ ، ص ٢٨٢٨)

(٥) في و ” ما بعد عامة أيام المأمون حتى مات “ ، والصيغة المثبتة هنا من م (٣٤) .

(٦) في و ” تنفّلت “ ، والرسم المثبت هنا من م (٣٤) .

وستين من الهجرة ؛ ثم فشت في الأمصار أيام دول العجم الدراهم الزيوف<sup>(١)</sup> ،  
واختلفت آراؤهم بالعراق فيها . ولم ينضب حتى الآن أمرها ، وأرجو أن يوفقني الله  
على تفصيل ذلك ، [ إن شاء الله تعالى ]<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*


## فصل


وأما مصر من بين الأمصار فما برح نقدها المنسوب إلى قيم الأعمال وأتماز  
المبيعات الذهب خاصة ، كل سائر دولها جاهلية وإسلاما . يشهد لذلك بالصحة  
أن مبلغ خراج مصر في قديم الدهر وحديثه إنما هو الذهب ، كما ستقف إن شاء  
الله تعالى على تفصيله ، فيما أنا عازم عليه من أفراد تأليف يحتوى على عامة أحوال  
خراج مصر ، منذ مُصِّرت وعُرفت [ أخبارها ] ، وإلى هذا الزمن الحاضر<sup>(٣)</sup> .  
وكفى من الدلالة على صحة ما تقدم حديث أبي هريرة رضى الله [ عنه ] قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " منعت العراق درهمها وقفيزها ، [ ومنعت

(١) كانت تلك الدراهم أحد الأنواع المقبولة في المعاملات ، وقد ذكر (Sauvaire : Op. Cit. PP. 102-104) أن الدراهم كانت في عصر من العصور الإسلامية أربعة أنواع ، وهي :  
الجيدة ومعدها فضة خالصة ؛ والزيوف وهي الفضة المحلوطة ، وكانت تقبل بقيمتها في  
المعاملات التجارية فقط ، ولا تقبلها الحكومة في معاملاتها وجباياتها ألبتة ؛ والنهرجة —  
ولعل صحتها المهرجة — وهي التي لم تضرب بدار الضرب ، وكانت غير مقبولة في معاملات  
الأفراد والحكومات ؛ والسوقة ، وهي التي كانت تصنع من نحاس مغطى بطبقة من الفضة ،  
ولم تكن معتبرة في الدراهم الشرعية .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٤ ب) ، وهو في ك أيضاً (٤١ ب) .

(٣) لا يوجد بين المعروف من مؤلفات المقرئى كتاب خاص بموضوع خراج مصر ؛  
على أن كتابه المواعظ والاعتبار ( ج ١ ، ص ٧٥ — ٧٩ ) يشمل مقالتين ضافيتين في هذا  
الموضوع ، وهما المقصودتان بهذه الإشارة . انظر المقرئى (شذور العقود — Tychsen — ص ٢٨) .





الشام مُدَّها ودينارها<sup>(١)</sup> ، ومنعت مصر أردبها ودينارها<sup>(٢)</sup> ، أخرجه مسلم وأبو داود . فذكر صلى الله عليه وسلم كل بلد وما يختص به من كيل ونقد ، وأشار إلى أن نقد مصر الذهب . وكان في هذا الحديث ما يشهد بصحة فعل عمر بن الخطاب ٩٥٥ رضى الله تعالى عنه ، (ص ١٢٠) [فإنه] لما افتتح العراق في سنة ست عشرة من الهجرة بعث عثمان بن حنيف ، ففرض على أرض السواد على كل جريب من الكرم عشرة دراهم ، و [على] كل جريب [من] النخل ثمانية دراهم ، وعلى جريب القصب والشجر ستة دراهم ، وعلى جريب<sup>(٣)</sup> البئر أربعة دراهم ، وعلى جريب الشعير درهمين ؛ وكتب بذلك إلى عمر [بن الخطاب] رضى الله عنه ، [فارتضاه<sup>(٤)</sup>] .

ولما فتحت مصر في سنة عشرين على الصحيح فرَض<sup>(٥)</sup> عمرو بن العاص على جميع مَنْ بها من القبط دينارين دينارين ، فجبيت أول عام اثنا عشر ألف ألف دينار ، وقيل جُبيت ستة عشر ألف ألف دينار ؛ وضربت الجزية على كل عِلج من علوج مصر الذين أقروا العمارة الأرض أربعة دنانير في كل سنة ، سوى خراج الأرض ؛ فأقرَّ ذلك عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه . وأما أهل السواد فإن عمر رضى الله عنه أقرَّهم على منزلة أهل الذمة ، وفرض على كل عِلج منهم أربعين درهما ، فجبيت مائة ألف ألف وسبعة وثمانين ألف ألف درهم ، [وقيل مائة ألف<sup>(٥)</sup> ألف وستون ألف درهم] ؛ وما زال خراج

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٤ ب) ، وهو وارد في ك أيضاً (٤١ ب) .  
(٢) قبالة هذه العبارة ، بهامش الصفحة في و ، الجملة الآتية : "الجريب عشر قصبات والقصبه ستة اذرع ، والقفيز عشر الجريب ، من [كتاب] تحرير الأحكام لابن جماعة" .  
(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٤ ب) ، وهو في ك أيضاً (٤٢ أ) .  
(٤) في و "ففرض" .  
(٥) ما بين الحاصرتين وارد في ك فقط (٤٢ أ) .

السواد دراهم . ولولا خوف الإطالة لسردت الأخبار التي توضح أن معاملة مصر ما زالت بالذهب فقط ما يقوم [منه] سفر ضخم ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ .  
وأما الفضة فكانت بمصر تُتخذ حلماً وأواني ، وقد يُضرب منها الشيء  
للمعاملات التي يُحتاج إليها في اليوم لنفقات البيوت . وأول ما رأيت للدراهم  
ذكراً بمصر في أيام الحاكم بأمر الله أحد خلائف الفاطميين ؛ قال الأمير المختار  
عز<sup>(١)</sup> الملك محمد بن عبيد الله بن أحمد المسيحي عفى الله عنه في تاريخه الكبير :  
” وفي شهر ربيع الأول ، يعني من سنة سبع وتسعين وثلاثمائة ، تزايد أمر الدراهم  
القطع<sup>(٢)</sup> والمزايدة ، فبيعت أربعة وثلاثون درهماً دينار . ونزع<sup>(٣)</sup> السعر ، واضطربت  
أموال الناس ؛ فرُفعت الدراهم ، وأنزل بعشرين صندوقاً من بيت المال فيها دراهم  
جُدُد ، ففرقت في الصيارف ؛ وقرئ سجلٌ برفعها وألا يتعامل بها ، وأنظر من  
في يده شيء منها ثلاثة أيام ، وأن يورّد جميع ما تحصل منها إلى دار الضرب .

(٢) في و”ن“ ، والرسم المثبت هنا من م (١٣٥) . والمسجعي من المؤرخين  
المكثرتين في العهد الفاطمي ، وقد توفي سنة ٤٢٠ هـ (١٠٢٩ م) . ويقال إن مؤلفاته بلغت  
ثلاثين كتاباً ، وإن كتابه المشار إليه هنا يقع في ست وعشرين ألف صفحة ، وإنه لم يعد لهذه  
الكتب وجود ، ما عدا الجزء الأربعين من كتابه التاريخ الكبير بمكتبة الإسكوريال  
بإسبانيا ، وما عدا اقتباسات مبعثرة في كتب المؤرخين كابن منجب ، وابن ميسر ، وابن  
خلكان ، والمقريزي . راجع حسن إبراهيم حسن (الفاطميون في مصر ، ص ٨) .

(٣) تقدمت الإشارة إلى هذين النوعين من الدراهم في ص ١٤ — ١٥ هنا ، وقد  
تناولهما (Sauvare : Op. Cit. II. PP. 164, 193-194, 204-206, 276) بما يوضح قيمة  
كل منهما في النقود الإسلامية ، وخلصته أن الدراهم القطع — أو المقطعة — كانت كدولها  
اللفظي دراهم غير كاملة ، لذهاب جزء منها بسبب القطع . وكانت تلك الدراهم تقبل في معاملات  
الأفراد حسب الوزن ، غير أن الحكومات كانت ترفض التعامل بها دائماً ، وتسميها الدراهم  
الغلة . أما الدراهم المزايدة — وصحتها الزيادة — فهي التي كانت تزيد عن الدراهم الجيدة  
في الحجم ، وليس في الوزن .

(٣) في و”وزع“ ، والرسم المثبت هنا من م (١٣٥) .

فاضطربت الناس ، وبلغت [الدرهم<sup>(١)</sup> القطع والمزايدة] أربعة دراهم بدرهم [من الجدد] ؛ وتقرر أمر الدرهم الجدد على ثمانية عشر درهماً بدينار . ثم اشتهر في كتب (ص ٢٠ ب) الأخبار [أن الفضة صارت تُضرب نقوداً بمصر ، وأنها سُميت [بين الدرهم] باسم] السوداء ، وبها كانت معاملة أهل مصر والقاهرة والإسكندرية ، [وتُعرف بنقد<sup>(٣)</sup> مصر . وأدركتُ الإسكندرية] وأهلها لا يتعاملون إلا بها ، ويسمونها الورق . واختلفت آراء خلفاء مصر وملوكها في مقدار الدرهم اختلافاً لم ينضب إلى الآن<sup>(٤)</sup> .

وحقيقة الدرهم السود النحاس فيه اليسير<sup>(٥)</sup> من الفضة ، ولم تزل المعاملة بها حتى استولت دولة بني أيوب على مملكتي مصر والشام ، وتملك منهم محمد الكامل بن العادل . ففي ذى القعدة من سنة ثنتين وعشرين وستمائة أمر [الكامل] بضرب دراهم مستديرة ، وتقدم ألا يتعامل الناس بالدرهم المصرية العتق ، وهي التي يدعونها أهل مصر الورق . فهجر الناس [الدرهم] الورق ، وتركوا التعامل بها ، إذ الرعية على دين راعيها . وكانت الدرهم الكاملة — وهي التي أدركنها الناس

(١) أضيف ما بين الحاصرتين مما تقدم . انظر ص ١٥ (سطر ٨) .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين لتكميل العبارة .

(٣) انفردت م (٣٥) بالعبارة الواردة هنا بين الحاصرتين ، من دون النسختين

الأخرين و ، ك .

(٤) لم يُشير المقرئ إلى نهاية اقتباسه من المسيحي ، على أنه من المعقول أن يكون آخره

حيث الإشارة إلى ذلك بالمتن ، إذ توفي المسيحي سنة ٤٢٠ هـ (١٠٢٩ م) .

(٥) في و "إيسر من الفضة" ، والرسم المثبت هنا من م (١٣٠) ، وكذلك

(٤٢ ب) ، وهو معدّل لجوهر المعنى تماماً ، على أنه هو الصحيح ، إذ الدرهم النقرة —

وليست السوداء — هي التي كانت تغلب فيها نسبة الفضة على النحاس في معظم العصور . انظر

الفلقشندي (صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٤٣ ، ٤٦٦ — ٤٦٧) .


يتعاملون بها — ثلثها فضة والثلث نحاس ، يضاف على المائة من الفضة الخالصة  
خمسون درهما من النحاس .


وراجت هذه الدراهم في بقية دولة بني أيوب ، ثم في أيام مواليتهم الأتراك  
بمصر والشام رواجاً حتى قلَّ الذهب بالنسبة إليها ، وصارت المبيعات الجليلة  
تُبَاع وتَقوّم بها ، وإليها تنسب عامة أثمان المبيعات وقيم الأعمال ، وبها يؤخذ  
خَراج الأرضين وأجرة المساكن وغير ذلك . و [ كان ] الدرهم ثمانية عشرة  
خروبة ، [ و ] الخروبة ثلاث قنجات ، والمتقال أربع وعشرون خروبة .  
والصنجة تتفاوت بمصر والشام ، فتتقص كل مائة مثقال شامى مثقالاً وربعاً  
بمصر ، وكذلك الدراهم .

وأما الفلوس فإنه لما كان في المبيعات محقرات تقلّ عن أن تباع بدرهم  
أو جزء منه ، احتاج الناس من أجل ذلك في القديم والحديث من الزمان إلى  
شئٍ سوى نقدي الذهب والفضة يكون بإزاء تلك المحقرات ، لم يُسمَّ أبداً على  
وجه الدهر ساعة من نهار فيما عُرف من أخبار الخليقة نقداً ، لا ولا أُقيم قط  
بمنزلة أحد النقدين . واختلفت مذاهب البشر وآراؤهم فيما يجعلونه بإزاء تلك  
المحقرات ، فلم يزل بمصر والشام ( ١٢١ ) وعراق العرب والعجم وفارس والروم  
في أول الدهر وآخره ملوك هذه الأقاليم ، لعظمتهم وشدة بأسهم ونصرة ملكهم ،  
وكثرة شأومهم وخزوانة سلطانهم ، يجعلون بإزاء هذه المحقرات نحاساً يضر بون  
اليسير منه قطعاً صغاراً تسميها العرب فلوساً<sup>(١)</sup> لشراء ذلك ، ولا يكاد يوجد من

(١) ليس لفظ الفلوس — والمفرد فلس — عربى الأصل ، بل هو لفظ يونانى معرب ،  
وقد أخذته اليونانية قبلاً من اللفظ اللاتيني (follis) ، ومعناه كيس النقود ؛ ويقال مثل ذلك بصدد  
لفظ الدرهم ، فقد أخذته العرب من لفظ (diram) فى الفارسية ، وهو يونانى الأصل ؛ وكذلك لفظ  
الدينار ، وأصله (denarius) فى اللاتينية . انظر (Enc. Isl. Arts. Fals, Dirham, Dinār) .







هذه الفلوس إلا النزر اليسير ، مع أنها لم تقم أبدا في هذه الأقاليم بمنزلة أحد النقدين قط . وكان سبب ضربها بمصر في أيام السكامل الأيوبي — بعد أن لم تكن — أن امرأة تعرّضت لخطيب الجامع بمصر ، وهو إذ ذاك أبو الطاهر المحلى ، تستفتيه : ” أيحل شرب الماء أم لا ؟ ” فقال : ” يا أمة الله ! وما يمنع من شرب الماء ؟ ” فقالت : ” إن السلطان ضرب هذه الدراهم ، وإني اشتري القربة بنصف درهم منها ومعى درهم ، فيردّ [ السقاء ] على نصف درهم ورقا ، فكأنى اشتريت منه ماء ونصف درهم بدرهم ” . فأنكر [ أبو الطاهر ] ذلك ، واجتمع بالسلطان وتكلّم معه في ذلك ، فأمر بضرب الفلوس .

ولقد كان ببغداد ، التي أزلت عمارتها على عامة الأمصار ، يُجعل بإزاء غالب المبيعات عوضا منها الخبز . يوضح ذلك ما علّقته من رسالة الشيخ الرئيس أبي القاسم بن أبي زيد إلى بعض إخوانه يخبره بأخبار البلاد التي سلكها وما هي عليه ، وذلك عند سفره من مصر وحصوله ببغداد ، في سنة بضع وأربعمئة . قال بعد صدر طويل : أما الخبز فيبرز عجيبة على باب الدكان ، فيجتمع عليه عدد كثير من الذباب ، ثم يخزونه في تنانير قد أحميت بالدخان ، ويبالغون في تحفيف<sup>(١)</sup> الرغفان ، ويتعاملون به في الأسواق ، وقيمونه مقام الدرهم [ في الإنفاق ] ، وينتقدونه نقدا قد اصطلحوا عليه . وجعلوا لذلك قانونا يرجعون إليه : فيردّون المثلوم والمكّرّج<sup>(٢)</sup> ، كما يردّ الدرهم الزائف والدينار المبهرج<sup>(٣)</sup> ،

(١) في و ” تحفيف ” ، والرسم المثبت هنا من م (١٣٦) .

(٢) المكّرّج من الخبز هو الذي فسد وعلته خضرة . (محيط المحيط) .

(٣) جاء في محيط المحيط ، أن ” البهرج الباطل والردىء ، والدرهم الذي فضته ردية ” ، فيكون الدينار المبهرج مثل ذلك . انظر أيضا ص ٦٢ ، (حاشية ١) ، حيث ورد لفظ ” البهرج ” للدلالة على نوع من النقود الرديئة .

ويشترتون به أكثر المأكولات والمشمومات ، [ويدخلون<sup>(١)</sup> به الحمامات] ،  
ويأخذ النَبَاذ والخَمَار ، ولا يرُدُّه البَزَّاز ولا العطار . وللرغيف السמיד على  
غيره صرف مقدر ، وحساب عندهم معلوم محرر ؛ ومع هذه العناية والاحتياط يباع  
كل ستين رغيفا بقرط<sup>(٢)</sup> . وكتبتُ من خط حافظ المغرب (ص ٢١ ب) محمد  
ابن سعيد في كتابه الذي سماه ”جنا النحل وحيا الحل“ ما نصه : ” فأخرج لي  
أحد هؤلاء التجار — يعني<sup>(٣)</sup> تجارا رآهم ببغداد لما رحل إليها — ورقة فيها  
خطوط بقلم الخطا<sup>(٤)</sup> ، وذكر أنها من ورق التوت فيها لين ونعمة ، وأن هذه  
الورقة إذا احتاج إنسان في خان بالق<sup>(٥)</sup> من بلاد الصين خمسة دراهم دفعها فيها ،  
وأن ملكها يختم لهم هذه الأوراق ، وينتفعُ بما يأخذ بدلا عنها ، انتهى<sup>(٦)</sup> .

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٦) .


(٢) القيراط هنا تقدمقاره جزء من عشرين من المثقال ، وهو من مستحدثات الخليفة  
عبد الملك بن مروان . انظر (Enc. Isl. Art. Kirāt) .


(٣) في و ”يعني تجارهم ببغداد“ ، والصيغة المثبتة هنا من م (٣٦) ب .

(٤) الخطا بلاد المغول (Cathay) ، وهي الجزء الغربي من بلاد الصين ، وكانت  
عاصمتها جالق بالق ؛ ومن بلاد الخطا هذه كانت إغارات جنكز خان ومن وليه من خانات  
المغول . انظر القلقشندی (صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٤٨٣ — ٤٨٧ ، وكذلك Enc.  
Isl. Art. Kara Khitai)

(٥) في و ، وكذلك ك (٤٣ ب) ”إذا احتاج إنسان بايع من بلاد الصين“ ، والرسم  
المنبث هنا من م (٣٦ ب) ، حيث وردت ”خان بالق“ بالعین بدل القاف . هذا وكانت خان  
بالق عاصمة الصين ، وهي غير جالق بالق الواردة في الحاشية السابقة . انظر القلقشندی (صبح  
الأعشى ، ج ٤ ، ص ٤٧٩ — ٤٨٠) ؛ وكذلك (Enc. Isl. Art. Khan Balik)

(٦) وصف ابن بطوطة في كتاب رحلته المعروف (تحفة النظار في غرائب الأمصار  
ومعائب الأسفار — Defrémery — ج ٤ ، ص ٢٥٩ — ٢٦٠) هذا الورق وصفا دقيقا ،  
ونصه : ”وأهل الصين لا يتبايعون بدينار ولا درهم ، وجميع ما يتحصل ببلادهم من (ص ٢٦٠)  
ذلك يسبكونه قطعا . . . وإنما يبيعهم وشراؤهم بقطع كاغد ، كل قطعة منها قدر الكف ،  
مطبوعة بطابع السلطان ، وتسمى الخمس والعشرون قطعة منها بالشت ، بياء موحدة وألف =





وأخبرني مَنْ لا أتهم أنه شاهد في بعض مدن إقليم الصعيد أهلها يتعاملون في محقرات المبيعات بالكودة<sup>(١)</sup> ، وتُسمى بمصر الودع ، كما يتعامل أهل مصر الآن بالفلوس . وأخبرني ثقة أن ببعض بلاد الهند يُشترى الكثير من المأكَل بالعفص والبلح . وأدركت أنا والناس [ من ] أهل نجر إسكندرية وهم يجعلون في مقابلة الخضرة والحوامض والبقول ونحو ذلك كِسْرَ الخبز ، ولشراء ما يراد منه ، ولم يزل ذلك إلى نحو السبعين والسبعائة . وأدركنا ريف مصر وأهله يشترون الكثير من الحوائج والمأكولات ببعض الدجاج وبتُخال الدقيق ، وبردء مشاق الكتان ، إلى آخر<sup>(٢)</sup> هذه الحوادث . وكل هؤلاء إنما يتخذون ما تقدّم ذكره لشراء الأمور الحقيمة فقط ، ولم يجعل أحد منهم شيئاً من ذلك نقداً يُخزن ، ولا يشتري به شيء جليل البتة .

ولما ضربت الفلوس كما مر<sup>(٣)</sup> في أيام الكامل تتابع<sup>(٤)</sup> الملوك في ضربها حتى كثرت في الأيدي ، وما زالت العامة تمعنّت فيها لما يُدخلها من القِطْع الخالفة للقطع التي يأمر السلطان بالتعامل بها ، فتقدّم الولاة بصلاح ذلك .

---

= ولام مكسور وشين معجم مسكن وتاء معلوّة ، وهو بمعنى الدينار عندنا . وإذا تمزقت تلك الكواغد في يد إنسان حملها إلى دار كدار السكة عندنا ، فأخذ عوضها جديداً ودفن تلك ، ولا يعطى على ذلك أجره ولا سواها ، لأن الدين يتولون عملها لهم الأرزاق الجارية من قبل السلطان ، وقد وكل بتلك الدار أمير من كبار الأمراء . وإذا مضى الإنسان إلى السوق بدرهم فضة أو دينار يريد شراء شيء لم يؤخذ منه ، ولا يلتفت عليه حتى يصرفه بالبالشت ويشتري به ما أراد . انظر أيضاً ( Gibb : Ibn Battuta , p. 369. N. 4 ) لشرح لفظ ” بالشت ” .

(١) عرف المفرزي ( شذور العقود — Tychsen — ، ص ٥٠ ) الكودة بأنها الودع الذي يستخرج من البحر .

(٢) في و ، وكذلك ( ٤٣ ب ) ” ايسر ” ، وفي م ( ٣٦ ب ) ” امس ” .

(٣) في و ” كما ترى ” ، والصيغة المثبتة هنا من م ( ٣٦ ب ) .

(٤) في و ” لم يتابع ” ، والصيغة المثبتة هنا من م ( ٣٦ ب ) .


وكانت الفلوس أولا تعدُّ في الدرهم الكامل ثمانية وأربعون فلسا ، ويُقسَّم الفلوس أربع قطع تُقام كل قطعة مقام فلس ، يُشترى بها ما يُشترى بالفلوس ؛ فيحصل بذلك من الرفق لذوى الحاجات ما لا يكاد يوصف . وتمادى الأمر على ذلك إلى بعد الحسين والستائة<sup>(١)</sup> من الهجرة ، فسوّل بعض العمال لأرباب الدولة ١٥٥٥ حُبّ الفائدة ، وضَمِن ضرب الفلوس بمال قرره على نفسه ، وجعل كل فلس يزن مثقالا ، والدرهم (ص ١٢٢) يعدُّ أربعة وعشرين فلسا . فتقل ذلك على الناس ، وأنكاهم موقعه لما فيه من الخسارة ، لأنه صار ما يُشترى بدرهم هو ما كان قبل يشترى بنصف درهم ؛ ثم توطنت نفوس الناس على ذلك ، إذ هم أبناء العوائد . وكانت الفلوس مع ذلك لا يُشترى بها شيء من الأمور الجليلة ، وإنما هي لنفقات البيوت ، ولأغراض ما يحتاج إليه من الخضر والبقول ونحوها . فلما كانت سلطنة العادل كتمبغا ، وأكثر الوزير نخر الدين عمر بن عبد العزيز الخليلي من المظالم ، وجارت حاشية السلطان ومماليكه على الناس ، وطعموا في أخذ الأموال والبراطيل<sup>(٢)</sup> والحمايات ، وضُربت الفلوس ، توقّف الناس فيها لخفتها . فنودى في سنة خمس وتسعين وستائة أن تُوزن بالميزان ، وأن يكون الفلوس زنة درهم ؛ ثم نودى على الرطل منها بدرهمين ، وكان هذا أول ما عُرف بمصر من وزن الفلوس والمعاملة بها وزنا لا عددا .


---

(١) في جميع النسخ المتداولة هنا "والسبعماية" ، وهو غلط يبرهن عليه ما يلي بهذه الصفحة (سطر ١١) ، حيث ذكر المقرئ ما حدث في سلطنة العادل كتمبغا (٦٩٤) — ٦٩٦ هـ ، ١٢٩٤ — ١٢٩٦ م) من خلل في النقد ، وذلك قبل سنة سبعائة ؛ هذا وقد أدرك ناسخك فقط (٤٤) تلك الغلطة ، فأشار إليها بالهامش بالجملة الآتية : "لعله ستماه".

(٢) انظر ص ٣٧ ، حاشية ٤ .







فلما كانت أيام الظاهر برفوق ، وتولى محمود [بن على الأستادار<sup>(١)</sup>] أمر  
الأموال السلطانية ، شره إلى الفوائد وتحصيل الأموال ، فكان مما أحدث  
الزيادة الكبيرة [من الفلوس<sup>(٢)</sup>] ؛ فبعث إلى بلاد فرنجية لجلب النحاس  
الأحمر ، وضمّن دار الضرب بالقاهرة بجملة من المال ، ودام ضرب الفلوس بها  
مدة أيامه ؛ واتخذ بالإسكندرية دار ضرب لعمل الفلوس . فكثرت [الفلوس]  
بأيدي الناس كثرة بالغة ، [و] راجت رواجاً صارت من أجله هي النقد الغالب  
في البلد . وقلّت الدراهم لأمرين : أحدهما عدم ضربها ألبتة ، والثاني سبك  
ما بأيدي الناس منها لاتخاذ حلياً منذ تفنّن أمراء السلطان وأتباعهم في دواعي  
الترف ، وتأنقهم في المباهاة بفاخر الزيّ وجليل الشارة . ووُجد مع ذلك  
الذهب بأيدي الناس ، بعد أن كان لا يوجد مع كل أحد ، لكثرة ما كان  
يخرجه الظاهر [برفوق] في الإنعام على أمراء الدولة ورجالها ، وفي نفقات  
الحروب والأسفار ، وفي الصلّات زمن الغلاء . فمات الظاهر وللناس ثلاثة  
نقود أكثرها الفلوس ، وهو النقد الرايج الغالب ، والثاني الذهب وهو أقل  
وجداناً<sup>(٣)</sup> من الفلوس ، وأما الفضة (ص ٢٢ ب) فقلّت حتى بطل التعامل  
بها لعزتها ، وكان يعطى في الدينار الذهب منها [إلى] ثلاثين درهماً . ثم كثر  
الذهب بأيدي الناس حتى صار مع أقل السوق ؛ وعظم رواج الفلوس ، وكثرت  
كثرة بالغة حتى صارت المبيعات وقيم الأعمال كلها تنسب إلى الفلوس خاصة .

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من (De Sacy : Op. Cit. p. 46) . انظر أيضاً أبا  
الحاسن : النجوم الزاهرة (طبعة كاليفورنيا) ، ج ٦ ، ص ٣٨٠ ، و (Wiet : Les Biographies  
du Manhal Safi. p. 245. No. 1671.)

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٧ أ) .

(٣) كذا في و .

وبلغ الذهب كل مثقال منه إلى مائة وخمسين من الفلوس ، [ والفضة كل <sup>(١)</sup> زنة درهم من المضروب منها بخمسة دراهم من الفلوس ] التي كل درهم منها يعدُّ أربعة وعشرين فلساً ؛ وبلغ المثقال من الذهب بئغر الإسكندرية ثلاثمائة درهم من الفلوس ؛ فدَّهَى الناس بسبب ذلك داهية أذهبت المال ، وأوجبت قلة الأوقات ، وتعذَّر وجود المطلوبات لاختلاف النقود ؛ وإنه ليخشى من تمادى ذلك أن يحول حال [ أهل ] الإقليم <sup>(٢)</sup> ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ .

\*\*\*


## فصل في ذكر أقسام الناس وأصنافهم وبيان جمل من أحوالهم وأوصافهم


اعلم حرسك الله بعينه التي لاتنام ، وركننه الذي لا يُرام ، أن الناس بإقليم مصر في الجملة على سبعة أقسام : القسم الأول [ أهل ] الدولة ؛ [ و ] القسم الثاني أهل اليسار من التجار ، وأولى النعمة من ذوى الرفاهية ؛ والقسم الثالث الباعة وهم متوسطو الحال من التجار ، ويقال لهم أصحاب البرّ ، ويلحق بهم أصحاب المعاش ، وهم السوق ؛ [ و ] القسم الرابع أهل الفلح ، [ وهم ] أهل الزراعات والحراث ، سكان القرى والريف ؛ والقسم الخامس الفقراء ، وهم جلّ الفقهاء

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٧ ب) .

(٢) كتب (De Bouard : Sur L'èvolution Monétaire de l'Egypte Médiévale)

مقالة قيمة بالفرنسية في موضوع النقود الإسلامية ، وهي منشورة في (Rev. Soc. Econ. Polit. Statis. Legis. XXX. PP. 427-459)





وطلاب العلم ، والكثير من أجناد الحلقة ونحوهم ؛ والقسم السادس أرباب الصنائع والأجراء أصحاب المهن ؛ والقسم السابع ذوو الحاجة والمسكنة ، وهم السؤال الذين يتكفّفون الناس ويعيشون منهم .

فأما القسم الأول ، وهم أهل الدولة ، فخالهم في هذه المحن <sup>(١)</sup> على ما يبدو لهم . ولئن لا تأمّل عنده ، ولا معرفة بأحوال الوجود له ، أنّ الأموال كثرت بأيديهم بالنسبة لما كانت قبل هذه المحن ، باعتبار ما يتحصل لهم من خراج الأراضي ، فإن الأرض التي كان مبلغ خراجها من قبل هذه الحوادث مثلاً عشرين ألف درهم [ صار الآن <sup>(٢)</sup> خراجها مائة ألف درهم ] . وهذا الظن ليس بصحيح (ص ٢٣ ١) ، بل قلت أموالهم بالنسبة إلى ما كانت عليه أموال أمثالهم من قبل : وبيان ذلك أن العشرين ألف درهم فيما سلف كان مالكمها ينفق منها فيما أحب واختار ، ويدخر منها بعد ذلك ما شاء الله ، لأنها كانت دراهم ، وهي قيمة ألف مثقال من الذهب أو قريب منها . والآن إنما يأتيه بدل تلك المائة ألف درهم فلوس ، هي قيمة ستمائة وستين مثقالاً من الذهب ، ينفق ذلك فيما يحتاج إليه في اليوم من لحم وخضر وتوابل وزيت ونحوه ، وفيما لا بد له من كسوته وكسوة عياله ، وما تدعو إليه الحاجة من خيل وسلاح وغيره ، مما كان <sup>(٣)</sup> يشتريه قبل هذه المحن بعشرة آلاف من الفضة ونحوها . ولولا تساوي العالم <sup>(٤)</sup> من الخاصة والعامة بتفاوت [ ما بين ] سعر المبيعات الآن وبين

- (١) في و ، وفيك أيضاً (١٤٥) "هذا المحل" ، والصيغة المثبتة هنا من م (١٣٨) .
- (٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٣٨) .
- (٣) في جميع النسخ المتداولة هنا "ما كان" .
- (٤) في جميع النسخ المتداولة هنا "العلم" .


سعرها قبل هذه الحن لبيننا ذلك ؛ ولا بد من الإلماع بطرف منه إن شاء الله تعالى : فأهل الدولة لو أنهم ارشدهم ، ونصّحوا أنفسهم ، لعلموا أنهم لم ينلهم ربح البتة بزيادة الأطميان ، ولا بفلاء سعر الذهب الذي كان أصل هذا البلاء ، وسبب هذه الحن ؛ بل هم خاسرون ، وأن ذلك من تلبّيس مباشرهم لنيلهم ما يحبّون من أعراضهم ، وَلَا يَحِقُّ الْمَكْرُ السَّيِّءُ إِلَّا بِأَهْلِهِ .


وأما القسم الثاني ، وهم ميسير التجار وأولو النعمة والترف ، فإن التاجر إذا استفاد مثلا ثلاثة آلاف درهم في بضاعته ، فإنما يتعوّض عنها فلوسا أو عشرين مثقالا من الذهب ؛ ويحتاج إلى صرفها فيما لا غنى له عنه من مؤونته ومؤونة عياله ، وكسوته وكسوة عياله . فهو لو تأمل لا تضح له أنه لما كان أولا يستفيد في مثل هذه البضاعة ألف درهم مثلا ، أنها تغني عنه في كلفته أكثر مما تغني عنه هذه الثلاثة آلاف درهم من الفلوس بكثير . فالبأس لغباوته يزعم أنه استفاد ، [ و ] في الحقيقة إنما خسر ، وسوف عما قليل ينكشف له الغطاء ، ويرى ما له قد أكلته النفقات ، وأتلفه اختلاف النقود ، فيعلم فساد ما كان يظنّ ، وكذب ما كان يزعم ، وَمَنْ يُضِلِّلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ .

وأما القسم الثالث ، وهم أصحاب البرّ وأرباب المعاش ، فإنهم في (ص ٢٣ب) هذه الحن يعيشون مما يتحصّل لهم من الربح ، فإن أحدهم لا يقنع من الفوائد إلا بالكثير جدا ، وهو بُعِيدُ ساعات من يومه ينفق ما اكتسبه فيما لا بدّ له منه من الكلف ، وحسبه ألا يستدين لبقية حاجته ، ويقنع كما قال الأول .

على أنني راض بأن أحمل الهوى وأخلص منه لا على ولا ليا  
وأما القسم الرابع ، [ وهم ] أصحاب الفلاحة والحراث ، فهلك معظمهم لما قدّمناه من شدّة السنين وتوالى الحن بقلّة رى الأراضى . وفيهم من أثرى ، وهم







الذين ارتوت أراضيهم في سني الحبل ، فنالوا من زراعتها أموالا جزيلة عاشوا بها هذه الأزمنة ؛ على [ أن ] فيهم من عظمت ثروته ، ونحمت نعمته ، ونال ما أربي على مراده ، وزاد على [ ما ] أمته ، وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .

وأما القسم الخامس ، فهم أكثر الفقهاء وطلاب العلم ، ومن يلحق بهم من الشهود<sup>(١)</sup> ، والكثير من أجناد الحلقة ، ومن شابههم ممن له عقار أو جار من معلوم سلطان أو غيره ؛ فهم ما بين ميت أو مشتهى الموت ، لسوء ما حل بهم . فإن أحدهم إذا أتته مائة درهم مثلا فإن ما يأخذ عنها فلوسا أو ثلثي مثقال<sup>(٢)</sup> ، ينفق ذلك فيما كان ينفق فيه من قبل عشرين درهما من الفضة . فلحقهم من أجل ذلك القلة والخصاصة ، وساءت أحوالهم ، وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ .

وأما القسم السادس ، فهم أرباب المهن والأجراء والحالين والخدم والسوَّاس والحاكة والبناء والفعلة ونحوهم ، فإن أجرهم تضاعفت تضاعفا كثيرا ، إلا أنه لم يبق منهم إلا القليل لموت أكثرهم ، بحيث لم يوجد منهم الواحد إلا بعد تطلب وعناء . وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ .

وأما القسم السابع ، فهم أهل الخصاصة والمسكنة ، ففني معظمهم جوعا وبردا ، ولم يبق منهم إلا أقل من القليل . لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ .

\*\*\*

(١) الشهود جمع شاهد ، وهو في مصطلح الدولة المملوكية الموظف الذي كان عمله أن يشهد بمتعلقات الديوان المستخدم به نفيا وإثباتا ، وهو أحد الذين جمعهم القلقشندي (صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٦٦) تحت باب كتّاب الأموال . انظر أيضا القرزى (كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ، ص ٥٩٣ ، ٦٦٧ ، ٩٣٧ ، ١٠٤٦) .

(٢) في " فاعما يأخذ منها فلوسا ويكفي مثقال " ، وفي ك (٤٦ أ) " فاعما يأخذ منها فلوسا أو ثلثي مثقال " ، ويظهر أن صيغة م (١٣٩ أ) المثبتة هنا بالمتن هي الأقل غموضاً .

(ص ١٢٤) فصل في ذكر نبذ من أسعار هذا الزمن

وإيراد طرف من أخبار هذه المحن

١١٥٥ اعلم أسعدك الله سعادة الأبد ، وآتاك فوز السرمد ، أن الذي استقر أمر  
الجمهور بإقليم مصر عليه في النقد الفلوس خاصة ، يجعلونها عوضا عن المبيعات  
كلها من أصناف المأكولات وأنواع المشروبات وسائر المبيعات ، ويأخذونها في  
خراج الأرضين وعشور أموال التجارة ، وعامة مجابي السلطان ، ويصبرونها  
قيما عن الأعمال جليلها وحقيرها ، لا نقد لهم سواها ولا مال إلا إياها ، على أن  
كل قنطار منها وهو مائة رطل مصرية [وزنا] <sup>(١)</sup> بستائة درهم [نقدا] <sup>(٢)</sup> ،  
حسابا عن كل رطل وهو زنة [مائة وأربعة] <sup>(٣)</sup> وأربعون درهما وزنا ستة دراهم ،  
وعن كل درهم منها أوقيتان زنتهما [أربعة وعشرون درهما] — ؛ بدعة أحدثوها  
وبلية ابتدعوها ، لا أصل لها في ملّة نبوية ، ولا مُستند لفعالها عن طريقة  
شرعية ، ولا شبهة لمبتدعها في الاقتداء بفعل أحد من غير ، ولا انتقاسه <sup>(٤)</sup>  
بقول واحد من البشر ، سوى شيء نشأ عنه ذهاب بهجة الدنيا وزوال زينتها ،  
وتلاف الأموال وفساد زخرفها ، ومصير الكفاة إلى القلّة ، وشمول الفاقة للجمهور  
مع الذلّة ، لِيَقْضِيَ اللهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا .


وأما أسعار المبيعات فإن الذهب انتهى بحاضرة القاهرة وربعها <sup>(٥)</sup> كل مثقال  
منه إلى مائة وخمسين درهما من الفلوس ، وبلغ بغير الإسكندرية كل مثقال إلى


(١ ، ٢) أضيف ما بين الحاصرتين للتوضيح . انظر ما يلي ص ٧٧ ، سطر ١ .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م (١٣٩) ، وهو وارد في ك أيضا (٤٦) (أ) .

(٤) في و "انتشابه" والرسم المثبت هنا من م (٣٩) (ب) .

(٥) في و "وربعها" ، والرسم المثبت هنا من م (٣٩) (ب) .





ثلاثمائة درهم فلوسا . وبلغت دراهم المعاملة كل زنة درهم منها خمسة دراهم فلوسا .  
وانتهى الأردب من القمح إلى أربعمائة وخمسين فلوسا غير الكلفة : وهي عن  
السمسرة<sup>(١)</sup> عشرة دراهم ، والحمولة سبعة دراهم ، والغريلة ثلاثة دراهم ، وأجرة  
الطحن ثلاثون درهما ، فذلك خمسون درهما ؛ ويُحصَل عن الأردب قمحا نقيا  
خمس وبيات فقط ، وينقص منه سدسه غلّتا ، فإذا لا يتهيأ كل أردب إلا  
من حساب [ ستائة<sup>(٢)</sup> درهم فلوسا ] . وبلغ كل أردب من الشعير والفول  
ما ينيف عن ثلاثمائة [ درهم ] سوى الكلف ، والأردب من البسلة ثمانمائة  
درهم ، ومن الحص خمسائة درهم ، والرأس الواحد من البقر بمائة مثقال من  
الذهب — عنها خمسة عشر ألف درهم من الفلوس — (ص ٢٤ ب) ، والرطل  
الواحد من اللحم البقري النى بسبعة [ دراهم<sup>(٣)</sup> ] فلوسا ، والرطل الواحد من  
الضأن بخمسة عشر درهما ، والطاثر الواحد من الدجاج بمائة درهم الطائر الواحد  
— أى<sup>(٤)</sup> عشرين درهما فلوسا ، والطاثر الواحد من الأوز من مائتي درهم كل طاثر منها  
إلى خمسين درهما [ فلوسا<sup>(٥)</sup> ] ، والرأس الواحد من الغنم الضأن بما ناف عن ألفي

(١) قدّر المقرئ (المواعظ والاعتبار ، ج ١ ، ص ٨٨ — ٨٩) قيمة السمسرة عامة بأقل من هذا ، وذكر أن السلطان الملك الناصر محمد ألقى سنة ٧١٥ هـ (١٣١٥ م) ما يسمى باسم نصف السمسرة ، ونصه : ” وما أبطل أيضاً نصف السمسرة ، وهو عبارة عن أن من باع شيئاً من الأشياء فإنه يعطى أجرة الدلال على ما تقرر من قديم ، عن كل مائة درهم درهمين . فلما ولي ناصر الدين ابن الشيخي الوزارة قرر على كل دلال من دلالته درهما من كل درهمين ، فصار الدلال يعمل معدله ويجهد حتى ينال عادته ، وتصير الغرامة على البائع ؛ فتضرر الناس من ذلك ، وأوذوا فلم يفاثوا ، حتى أبطل ذلك السلطان “ .

(٢) موضع ما بين الحاصرتين بياض في و ، وقد أضيف لفظ ”ستائة“ من م (٣٩ ب) ، وهو في ك أيضاً (٤٧ أ) .

(٣) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٩ ب) ، وهو أيضا في ك (٤٧ أ) .

(٤) هذا اللفظ وارد في جميع النسخ المتداولة في هذه الحواشي بصيغة ”الى“ .

(٥) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٣٩ ب — ٤٠ أ) .

درهم فلوسا . وأبيع الجمل بسبعة آلاف فلوسا ، والقده الواحد من لبّ اليقطين  
 بمائة درهم وعشرين درهما فلوسا ، [ والقده <sup>(١)</sup> من الأرز بخمسة عشر درهما  
 فلوسا ] ، والأردب الواحد من بذر الجزر بخمسمائة درهم فلوسا ، وكلّ قده من  
 بذر الفجل بمائة وخمسين درهما فلوسا ، وكلّ قده من بذر اللفت ثلاثمائة درهم  
 فلوسا ، وكلّ قنطار من الشيرج غير كلفه بألف ومائتي درهم فلوسا ، [ والبطيخة  
 الواحدة <sup>(٢)</sup> في أوان البطيخ بعشرين درهم فلوسا ] ، وكلّ رطل من العنب في  
 أوانه بأربعة دراهم ، وكلّ قنطار من القرع بمائة درهم فلوسا ، والسكر كل رطل  
 إلى سبعين درهما [ فلوساً <sup>(٣)</sup> ] ، وزيت الزيتون كل قنطار منه بخمسمائة وخمسين درهما  
 [ فلوساً <sup>(٤)</sup> ] ، والثوب القطن بألف وخمسمائة درهم فلوسا ، والذراع الواحد من  
 ثياب الكتان الذي لم يُقَصَّر ببضعة عشر درهما ، والبيضة الواحدة من بيض  
 الدجاج بنصف درهم فلوسا ، والليمونة الواحدة بثلاثة دراهم فلوسا ، والرطل  
 الواحد من الكتان الذي [ لم <sup>(٥)</sup> ] يمشق بعشرين درهما فلوسا .

وبلغ بالإسكندرية وتروجة كل قده واحد من القمح إلى أربعين درهما  
 فلوسا ، ومن الشعير ثلاثين درهما ، والرطل من الخبز عشرة دراهم ، والرطل من  
 لحم الضأن ستين درهما فلوسا ، [ والطائر المتوسط <sup>(٦)</sup> من الدجاج ببضعة وخمسين  
 درهما فلوسا ] ، والبيضة الواحدة من بيض الدجاج بدرهمين فلوسا ، والأوقية  
 من الزيت بأربعة دراهم فلوسا .


وبلغ كلّ قده من بذر الرحلة بالقاهرة إلى ستين درهما فلوسا وسبعين ،


( ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ٣٩ ب — ٤٠ أ ) .

( ٥ ) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ٤٠ أ ) ، حيث ورد أن ثمن الرطل من هذا النوع  
 من الكتان "بضعة عشر درهما فلوساً" ، وليس عشرين كما هنا .

( ٦ ) أضيف ما بين الحاصرتين من م ( ٤٠ أ ) ، وهو في ك أيضاً ( ٤٧ ب ) .







والرطل الواحد من الكثرى إلى بضعة وخمسين درهما ، والقنطار من الشيرخُشك<sup>(١)</sup> إلى ثلاثين ألف درهم [فلوسا] ، والقنطار من الترنجيبين<sup>(٢)</sup> إلى خمسة عشر ألف درهم فلوسا ، والزهرة الواحدة من النيْلوفر<sup>(٣)</sup> إلى درهم فلوسا ، والخيارة الواحدة إلى درهم [فلوسا<sup>(٤)</sup>] ونصف . وأبيع الفروج الواحد بسبعة وثلاثين درهما فلوسا ، وأبيع في تركةٍ مَلُوطتان<sup>(٥)</sup> غسيلتان من قطن بأني درهم ومائتي درهم وأربعين [درهما<sup>(٦)</sup>] فلوسا ، وبقية المبيعات بهذه النسبة . فمن نظر إلى أثمان المبيعات باعتبار (ص ١٢٥) الفضة والذهب لا يجدها قد غَلَّت<sup>(٧)</sup> إلا شيئاً يسيراً ، وأما باعتبار ما دَهَى الناس من كثرة الفلوس فأمر لا أشنع من ذكره ، ولا أفضح من هوله ، فَسَدَّتْ به الأمور ، واختلت به الأحوال ، وآل أمر الناس

(١) ترجم (Dozy : Supp. Dict. Ar.) هذا اللفظ الفارسي الأصل إلى (Sorte de manne) ، ومعناه نوع من المن أو البلسم ، ولعل المقصود به نوع من الأدوية أو الترياقات المستعملة في تلك العصور .

(٢) الترنجيبين — ويقال الترنجيبيل أيضاً — لفظ فارسي الأصل ، وهو نقل عن محيط المحيط ، ” طل أكثر ما يسقط بخراسان وما وراء النهر ، وأكثر وقوعه على الحاج (كذا) ، ويجمع كلن ، وأجوده الأبيض ؛ [وهو] فارسي ، معناه عسل رطب ، وهو في الخواص قريب من خيار الشنبر “ . هذا وقد شرح (Dozy : Supp. Dict. Ar.) ذلك اللفظ بالآتي ، ونصه : (genêt d'Espagne, à fleurs jaunes, odorantes) ، أي عشب ذو زهر أصفر له رائحة ، وموطنه إسبانيا .

(٣) النيْلوفر لفظ أعجمي — ويقال النينوفر أيضاً — وهو ضرب من الرياحين ، ينبت في المياه الراكدة ، له أصل كالجزر ، وساق أملس يطول بحسب عمق الماء ، فإذا ساوى سطحه الماء أورق وأزهر ، وإذا بلغ يسقط عن رأسه ثم داخله بزر أسود (محيط المحيط) ، ويقابله في الإنجليزية (Nenuphar) .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين من ك فقط (٤٧ ب) .

(٥) الملوطة — وألجم ملايط وملوطات — كلمة يونانية الأصل ، وقد تسربت إلى العربية عن طريق اللغة القبطية ، وهي حسبما ورد في (Dozy : Dict. vêtements. PP. 412-413) الجبة تلبس فوق الفرجية (un ample vêtement de dessus) ، وأوقيص واسع الأكم ، وكان من ملابس المماليك عصر (le vêtement de dessous des Mamlouks..., les manches très-amplés) .

(٦) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٤٠ أ) .

(٧) في و ” قلت “ ، والرسم المثبت هنا من م (٤٠ ب) .

بسببه إلى العدم والزوال ، وأشرف من أجله الإقليم على الدمار والاضمحلال ،  
وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ .

\*\*\*

### فصل فيما يزيل عن العباد هذا الداء


#### ويقوم لمرض الزمان مقام الدواء


وإذ قد تقدّم من القول بيان الأسباب التي حصلت منها هذه الحن ، فبقي أن  
يتعرّف مَنْ فتق الله ذهنه ، وأزال غشاء بصره ، كيف العمل في إزالة ما بالناس  
من هذه البليات ، لتعود أحوالهم إلى مثل ما كانت عليه من قبل . فنقول : اعلم  
أرشدك الله إلى صلاح نفسك ، وألمحك مرشد أبناء جنسك ، أن النقود  
المعتبرة شرعا وعقلا وعادة إنما هي الذهب والفضة فقط ، وما عداها لا يصلح أن  
يكون نقدا . وكذلك لا يستقيم أمر الناس إلا بحملهم على الأمر الطبيعي الشرعي  
في ذلك ، وهو تعاملهم في أثمان مبيعاتهم وإعواض قيم أعمالهم بالفضة والذهب  
لا غير ، وذلك يسير على من يسره الله له . وهو أن الفضة الخالصة — التي لم تضرب  
ولم تعش — سعر كل مائة درهم منها خمسة مثاقيل من الذهب ، وتحتاج بدار الضرب  
في ثمن نحاس ومكس للسلطان وثمان حطب وأجرة صنّاع ونحو ذلك — بحكم سعر  
هذا الوقت — إلى ربع دينار ؛ فتصير بهذا العمل تزن مائة وخمسين درهما معاملة ،  
[ عنها من الذهب كما مرّ آنفا خمسة <sup>(١)</sup> مثاقيل وربع مثقال ] . فبحكم ذلك  
يكون صرف <sup>(٢)</sup> كل مثقال من الذهب المختوم بأربعة وعشرين درهما من  
الفضة المعاملة ، والمثقال من الذهب الآن يؤخذ فيه عن صرفه من النحاس الأحمر

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من ك فقط (٤٨) ، ويلاحظ أن صيغة م هنا (٤٠ ب)

ينقصها عبارة "من الذهب" .

(٢) في و "ضرب" ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤٠ ب) .





المضروب قطعاً المسمى فلوساً ثلاثة وعشرون رطلاً وثلاث رطل ، حسابها بزعمهم مائة وأربعون درهماً فلوساً ، وهو صرف الدينار بالفلوس لعهده<sup>(١)</sup> .

فإذا وفق الله تعالى مَنْ إليه أُمِرُ الرعيّة أن يأخذ [ ذلك القدر ] في ضرب الفضة المعاملة ، فإنه يؤول<sup>(٢)</sup> أمر الناس إن شاء الله تعالى إلى زوال هذا الفساد ، وعودهم إلى رجوع أسعار المبيعات وقيم الأعمال على ما كانت عليه قبل هذه المحن . فإنه تبين كما ذُكِرَ أن المثقال من الذهب يُصرف (ص ٢٥ ب) بأربعة وعشرين درهماً من الفضة المعاملة ، ويؤخذ بالأربعة والعشرين درهماً [ من ] الفضة ثلاثة وعشرون رطلاً وثلاث رطل من الفلوس التي تعدّ في كل درهم من الفضة المعاملة منها نحو مائة وأربعين فلساً ، تُصرف في محقرات المبيعات ونفقات البيوت ، فيعظم النفع بها ، وتنحطّ الأسعار ، وعمّا قليل لا تكاد توجد لضرب الناس لها أو أُنَى ؛ وفي ذلك من صلاح<sup>(٣)</sup> الأمور واتساع الأحوال ، ووفور النعم وزيادة الرّفه ، ما لا حدّ له ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

\*\*\*

### فصل في بيان محاسن هذا التدبير

#### العائد نفعه على الجَمِّ الغفير

اعلم جَمَلَك اللهُ بالمناقب ، وصانك من شين المعاييب ، أن من ملكته العوائد ، واسترقتّه المألوفات ، وقيدته رعونات نفسه حتى وقف على ما عهد ، ولم يتراء

(١) في و "لهده" ، أو "لهدهته" ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤١ أ) .

(٢) في و "لايول" ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤١ أ) .

(٣) في و "مصالح" ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤١ أ) .

إلى معرفة ما غاب عنه ، ولا تصوّر سوى ما أحسّ ، فإنه يقول : ” لا فائدة في إتعاب فكرك وإطالة كدّك ، وتضريب رأى نفسك وتخطّيك فعل غيرك ، والحال بعد طول العناء أفضى إلى كون الذهب والفلس على مثل ما كانا عليه سواء ، من غير تغيير شيء من حالهما ، بغير زيادة<sup>(١)</sup> في سعرهما ولا نقصان منه ألبته “. فنقول ، صدق الله العظيم [ حيث ] قال : هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ، فإنه لا شك [ أن ] فيما ذكرنا فائدتين جليلتين : إحداهما رجوع أحوال العامة إلى مثل ما كانت عليه من قبل هذه الحن في أمور الأسعار وأحوال المبيعات ؛ والفائدة الثانية بقاء ما بأيدي الناس من الذهب والفلس — اللذين هما النقد الراجح الآن — على ما هما عليه من غير زيادة ولا نقص ، مع ردّ الأحوال والرّفه والرخص إلى ما كانت عليه أولاً قبل هذه الحن .

ولعمري لا يجهل قدر هاتين<sup>(٢)</sup> الفائدةين الجليلتين ، ويجحد<sup>(٣)</sup> حق هاتين النعمتين العظيمتين ، مَنْ له أقلّ حظ من تمييز ، وأنزّر نزر من شعور ، إلا مَنْ قصد أن يخون<sup>(٤)</sup> عهد الله وأمانته فيما استرعاه من أمور عباده ، بإظهار الفساد وإهلاك العباد ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ . فأقول وباللّٰه أستعين فهو المعين :  
وما فاتني نصركم باللسان إذا هو قد فاتني باليد

اعلم وفقك الله إلى (ص ٢٦) الإصغاء إلى الحق ، وألمحك نصيحة الخلق ، أنه قد تبين بما تقدّم أن الحال في فساد الأمور إنما هو سوء التدبير لا غلاء الأسعار . فلو وفق الله من أسند إليه أمر عباده حتى ردّ المعاملات إلى ما كانت عليه قبل من المعاملة بالذهب خاصة ، وردّ قيم السلع ، وعوّض الأعمال كلها إلى


(١) في و ”زيادة“ ، والرسم المثبت هنا من م (٤١ ب) .


(٢) في جميع النسخ ”هذين“ .

(٣) في و ”يجهل“ ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤١ ب) .

(٤) في و ”يكون“ ، والرسم المثبت هنا من م فقط (٤١ ب) .







الدينار — أو إلى ما حدث بعد ذلك من المعاملة بالفضة المضروبة ، [ وردّ قيم الأعمال<sup>(١)</sup> ] وأثمان المبيعات إلى الدرهم ] ، لكان في ذلك غياث الأمة وصلاح الأمور ، وتدارك هذا الفساد المؤذن بالدمار .

وبيان ذلك أن النقد إذا عاد إلى ما كان عليه أولاً ، وصار من يأتيه<sup>(٢)</sup> مال من خراج أرض أو أجرة عقار ، أو معلوم سلطان أو من وقّف أو قيمة عمل ، فإنما يتناول ذلك ذهباً أو فضة بحسب ما يراه من يلي من أمور العامة ؛ فيصرف ذلك فيما عساه يحتاج إليه من مأكول [ ومشروب ] أو ملبوس أو غيره . فعلى ما نزل بنا الآن من اختلاف الأحوال ، إذا عمل ذلك لا يجد من صار إليه شيء من النقدين على ما تقرّر غيبنا<sup>(٣)</sup> ألبتة ؛ لأن الأسعار حينئذ إذا نسبت إلى الدرهم أو الدينار لا يكاد يوجد فيها تفاوت عما كنّا نعهد قبل هذه المحن ألبتة ، إلا أشياء معدودة سبب غلائها أحد أمرين : الأول فساد نظر من أسند إليه النظر في ذلك ، وجهله بسياسة الأمور ، وهو الأكثر في الغالب ؛ والثاني الجائحة<sup>(٤)</sup> التي أصابت ذلك الشيء حتى قلّ ، كما حصل في لحوم الأبقار بالموت الذريع الذي نزل بها في سنة ثمان وثمانمائة<sup>(٥)</sup> ، وما حصل في السكر من قلة زراعة قصبه واعتصاره في سنتي سبع وثمان [ وثمانمائة ] ، وهذا يسير بالنسبة إلى الأول . ومع ذلك فلو وُجد من أوتي توفيقاً وألهم رشداً ، لكان الحال غير ما عليه الآن بخلاف الحال في هذه المحن ، فإن المال الواصل إلى كل أحد من خراج أو

(١) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٤١ ب) .

(٢) في و " وصار من يأتيه من مال أو خراج أرض . . . " ، والصيغة المثبتة هنا

من م (٤١ ب) .

(٣) في و " غيره " ، وفي م (٤١ ب) " غين " .

(٤) في و " الحاجة " ، والرسم المثبت هنا من م (٤٢ أ) .


(٥) هنا دليل مادي آخر للبرهان على أن هذا الكتاب كتب في سنة ٨٠٨ .


غيره ، إنما هو فلوس منسوبة إلى الأبطال كما تقدم ، والذهب والفضة وسائر المبيعات كلها من ما كول وملبوس أو غيره نعم ، وخراج الأرضين إنما ينسب إلى الفلوس ، فيقال كل دينار بكذا وكذا درهماً من الفلوس ، والفضة كل درهم منها بكذا وكذا درهماً (ص ٢٦ ب) من الفلوس ، والثياب والسلع كلها ، والخراج في الإقليم كله ، كل كذا من كذا بكذا وكذا درهماً من الفلوس . وبالضرورة يدري كل ذى حس ، وإن بلغ في الجهل الغاية من الغباوة ، أن المال إنما يؤخذ غالباً عن خراج الأراضي ، أو أثمان المبيعات أو قيم الأعمال ، أو من وجوه البر والصلات ، وأنه لا بد وأن يُصرف في الأمور الحاجية وسائر الأغراض البشرية ، إما على وجه الاقتصاد<sup>(١)</sup> ، أو في سبيل السرف والتبذير . فإذا صار إلى أحد مبلغ ما من هذه الفلوس ، وأنفقه في سبيل من سبل أغراضه ، فإنه يجد من الغبن ما لا غاية وراءه .

وبيان ذلك أن السلطان إذا وصل إلى ديوانه ستون ألف درهم من الفلوس ، فإنما يقبض منها متولى ذلك الديوان مائة قنطار من الفلوس ، أو ذهباً بحسابه ؛ فإن كان مثلاً إنما وردت إلى ديوان الوزارة ، فإن الوزير لما يحتاج إليه من اللحوم السلطانية يشتري بهذه الستين ألف درهم ، التي وزنها مائة قنطار من الفلوس ، وعنها من الذهب [ بحسابه<sup>(٢)</sup> ] ، ما زنته من اللحم ستة وستون قنطاراً وثلاث قنطار ، حساباً عن كل قنطار سبعة دراهم . وقبل هذه الحن كان يشتري بالستين ألف درهم ألف قنطار وخمسة قنطار من اللحم ، حساباً عن كل قنطار أربعين درهماً ، وفرق عظيم وغبن فاحش ما بين الأول والثاني .

(١) في و "الافساد" ، والرسم المتبث هنا من م (١٤٢) .

(٢) بياض في و ، وكذلك م (٤٢ ب) .





واعتبر ذلك في سائر الأموال السلطانية ووجوه مضارفها ، وتَنَزَّل إلى أموال  
الأمرء ، ثم إلى مَنْ دونهم من رؤساء الدولة ، كالوزراء والقضاة وأعيان  
الكتاب ومياسير التجار وغيرهم ، فإنك تجد مثلاً الواحد من أهل الطبقة  
الوسطى إذا كان معلومه في الشهر ثلاثمائة درهم ، حساباً عن كل يوم عشرة  
دراهم ، فإنه كان قبل هذه الحن إذا أراد النفقة على <sup>(١)</sup> عياله يشتري لهم من هذه  
العشرة دراهم [ الفضة ] مثلاً ثلاثة أرطال لحم من لحوم الضأن بدرهمين ، وتوابلها  
مثلاً درهمين ، ويقضى غداء ولده وأهله ومن عساه يخدمه بأربعة دراهم . واليوم  
إنما تصير إليه العشرة فلوساً زنتها عشرون أوقية ، فإذا أراد أن (ص ١٢٧)  
يشتري ثلاثة أرطال لحم فإنما يأخذها بسبعة وعشرين درهماً فلوساً ، ويصرف في  
توابلها [ و ] ما يصلح شأنها على الحالة الوسطى عشرة دراهم ، فلا يتأذى له غداء  
ولده وعيالاته إلا بسبعة وثلاثين درهماً فلوساً ؛ وأنى يستطيع مَنْ متحصّله عشرة  
أن ينفق سبعة وثلاثين في غداء واحد ، سوى ما يحتاج إليه من زيت وماء  
وأجرة مسكن ومؤونة دابة وكسوة وغير ذلك ، [ مما يطول <sup>(٢)</sup> سرده ، ويكفي  
فيه تساوى العالم من الحاضرين بمعرفته ] . فهذا هو سبب زوال النعم التي كانت  
بمصر ، وتلاشى الأحوال بها ، وذهاب الرّفه ، وظهور الحاجة والمسكنة على  
الجمهور . وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ .

فلو وفق الله تعالى من أسند إليه أمور العباد إلى ردّ النقود على ما كانت عليه  
أولاً ، لكان صاحب هذه العشرة دراهم إذا قبضها فضة رآها على حكم أسعار  
وقتنا هذا تكفيه وتفضل عنه . فإن الغداء الذي قلنا إن قيمته الآن سبعة

(١) في و "الى" ، والرسم المثبت من م (٤٢ ب) .

(٢) أضيف ما بين الحاصرتين من م (٤٢ ب) .

وثلاثون درهما من الفلوس يُدفع فيه الآن ستة دراهم وسدس درهم من الفضة  
المعاملة ، حساباً عن كل درهم من الفضة خمسة دراهم من الفلوس ، التي زنتها  
عشرة أواق . فإذا ليس بالناس غلاء ، إنما نزل بهم سوء التدبير من الحكام ،  
ليذهب الله غناء الخلق ويبتليهم بالقلّة والذلّة ، جَزَاءً بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ  
وَلِيُذَيِّقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ .

وهذان المثالان فيهما كفاية لمن أزال الله الطمع <sup>(١)</sup> عن قلبه ، وهداه إلى إغاثة  
العباد وعمارّة البلاد ، ولله الأمر من قبلُ ومن بعدُ .


قال المؤلف رحمه الله تعالى : تيسّر لي ترتيب هذه المقالة وتهذيبها في ليلة  
واحدة من ليالي الحرم سنة ثمان وثمانمائة ، والله يهدي من يشاء ، والحمد لله  
وحده ، وصلى الله على من لا نبيّ بعده .


ووافق الفراغ من تسويدها في اليوم التاسع عشر من شعبان المكرّم  
سنة ١١٠١ [ هـ ] ، على يد أفقر العباد محمد الشهير بالقطري ، إمام جامع الوزير  
وخطيبه ، ببندر جدة الحروس .

١٠٤

(١) في و "الطبع" ، والرسم المثبت هنا من م (٤٣) (١) .









## كشاف أجدى عام

- أتريب بن مصرم : ٩ ، ٨  
أتريب (مدينة قديمة) : ٨  
أحناد الحلقة : ٧٣ ، ٧٥  
الأحنف بن قيس : ٥١  
أرباب الجهات : ٢٩  
أرباب المعاش : ٧٢ ، ٧٤  
أرباب المهن : ٧٣ ، ٧٥  
الارتفاع : ٢٢ ، ٢٣  
أردب : ١٠  
أرنفشد بن سام : ٩ ، ٤٨  
أسامة بن زيد التنوخي : ١٥  
الأستاذار (انظر محمود بن علي)  
أسفل الأرض (الوجه البحري ، الأرض السفلى) : ٢٣ ، ٣٠  
الإسكندرية : ١٥ ، ٦٥ ، ٦٩ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٦ ، ٧٨  
أصحاب البز (انظر أرباب المعاش)  
أصحاب الستائر : ١٦  
أصحاب الفلاحة والحراث : ٧٢ ، ٧٤  
أفروس بن مناوش : ٨  
الأفضل بن وحش (الوزير) : ٢٨  
الأعوان : ٣٩  
الطنبغا المساحي (انظر نضر الدين)  
الأمين (محمد ، الخليفة العباسي) : ٦١  
الأنبار : ٥٩  
الأندلس : ٤٧  
الأهراء : ٢٨ ، ٣١ ، ٣٣  
أهل الحصاصة والمسكنة : ٧٣ ، ٧٥  
أهل الدولة : ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤  
أهل الستر : ٣٠  
الأمير (الخليفة الفاطمي) : ١٥ ، ٢٧  
إبراهيم بن وصيف شاه : ٧ ، ٨  
ابن أبي زيد (انظر أبو القاسم)  
ابن الخليلي (انظر نضر الدين)  
ابن رزيك (انظر الصالح طلائع)  
ابن رسته : ١٥  
ابن رفاعه (انظر عبد الملك)  
ابن سعيد (محمد) : ٦٨  
ابن سيرين : ٥٨  
ابن الشيخي (انظر ناصر الدين)  
ابن عساكر : ٤٧  
ابن عمار (انظر أبو محمد الحسن)  
ابن فاتك (انظر أبو عبد الله)  
ابن ممتاني : ٢١  
ابن هرجيب بن شهلوف : ٨  
ابن وصيف شاه (انظر إبراهيم)  
أبو البركات (الوزير) : ١٨  
أبو بكر (الخليفة) : ٥١  
أبو جعفر المنصور (الخليفة العباسي) : ٥٩  
أبو الطاهر المحلي : ٦٧  
أبو عبد الله بن فاتك (الأمون البطائحي ، الوزير) : ١٥ ، ٢٧  
أبو القاسم بن أبي زيد : ٦٧  
أبو محمد الحسن بن علي بن عبد الرحمن اليازوري (الناصر لدين الله ، الوزير) : ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢  
أبو محمد الحسن بن عمار : ١٤  
أبو المسك كافور الإخشيدي : ١٢ ، ١٣  
أبو المنجا شعيا اليهودي : ٣٣  
أبو هريرة : ٦٢

جستيان الثاني (الإمبراطور) : ٥٣  
الجسر ج. ج. سور : ٤٦  
جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي : ٦٠ ، ٥٩  
جنكزخان : ٦٨  
الجهيز : ٢١  
جوهر (القائد الفاطمي) : ١٣  
الخيصة : ٣٠  
حارة الديلم : ٣٥  
الحاكم بأمر الله (الخليفة الفاطمي) : ١٤ ،  
١٧ ، ١٨ ، ٦٤  
الحافظ لدين الله (الخليفة الفاطمي) : ٢٨  
الحجاج بن يوسف الثقفي : ٥٣ ، ٥٤ ،  
٥٥ ، ٥٧  
الحجاز : ٣٤ ، ٤١  
حرّان : ٥٩  
الحسن بن سهل : ٦٠  
الحسن بن عبد الله بن طغج : ١٣  
الحسني (قصر ببغداد) : ٦٠  
حلب : ٣٤  
حسّلي بن يعقوب : ٣٤  
الحمايات (انظر البراطيل)  
الحوائج خاناه : ٣٣  
خالد بن عبد الله القسري : ٥٨  
خالد بن يزيد بن معاوية : ٥٣ ، ٥٤ ،  
٥٤  
خان بالق : ٦٨  
الخبز المسكّر ج. : ٦٧  
خراسان : ٧٩  
الخروبة : ٦٦  
الخريطة (الخرزانه) : ٦٠

الأوقية : ٤٩  
أونوجور (أبو القاسم بن الإخشيد) :  
١٢ ، ١١  
باب البحر : ١٧  
باب زويلة : ٣٥ ، ٢٥  
البالشت : ٦٨  
البراطيل والحمايات : ٣٧ ، ٧٠  
برقة : ٣٣ ، ٣٢  
برقوق (السلطان الظاهر) : ٣٧ ، ٤٢ ،  
٤٤ ، ٤٥ ، ٧١  
البصرة : ٥١ ، ٦١  
بعلبك : ٣٨  
بغداد : ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٧ ، ٦٨  
البقاع : ٣٨  
بلاد الروم والترك : ٦  
بناها : ٨  
بيت المال : ١٥ ، ٢٣ ، ٣٨ ، ٦٠ ، ٦٤  
البيدر ج. ببادر : ٢١  
البيكار ج. بواكر : ٣٤  
الترنجبين : ٧٩  
تروجة (بلدة) : ٧٨  
التليس : ١٦  
التوراة : ١٠  
الجامع الأزهر : ١٥  
جامع راشدة : ١٧  
الجامع العتيق : ١١ ، ١٢ ، ١٥ ، ١٨ ، ٢٨  
جبة عسال (بالشام) : ٣٨  
جدة : ٨٦  
الجريب : ٥١ ، ٦٣






الدار الآمرية : ١٥  
دار الضرب : ١٥ ، ٦٤ ، ٧١ ، ٨٠  
دائق ج . دوانيق : ١٠ ، ٤٩ ، ٥٠  
الدرام البغلية : ٤٩ ، ٥٠  
الدرام البيض : ٥٧ ، ٥٨  
الدرام الجدد : ١٥ ، ١٦ ، ٦٥  
الدرام الجوارقية : ٤٨ ، ٥٠  
الدرام الجواز : ٥٠  
الدرام الخالدية : ٥٩  
الدرام الزائدة ( انظر الدرهم المزايدة )  
الدرام الزيوف : ٦٢ ، ٦٧  
الدرام الستوقة : ٦٢  
الدرام السوداء ( السود ) : ٤٨ ، ٥٢ ،  
٥٥ ، ٥٦ ، ٦٥  
الدرام الطبرية ( العتق ) : ٤٨ ، ٤٩ ،  
٥٥ ، ٥٦  
الدرام العتق ( انظر الدرهم الطبرية )  
الدرام الفطرية : ٦٠  
الدرام الفلة : ٦٤  
الدرام القطع ( انظر الدرهم المزايدة )  
الدرام الكاملة : ٦٥ ، ٧٠  
الدرام الكسروية ( الفارسية ) : ٥١  
درام الكيل : ٥٧  
الدرام المبرجة ( النهرجة ) : ٦٢ ، ٦٧  
الدرام الحمديّة : ٥٩  
الدرام المدوّرة : ٥٣  
الدرام المزايدة : ١٤ ، ١٥ ، ٦٤ ، ٦٥  
الدرام المسودة : ٦٥  
الدرام المعاملة : ١٤ ، ٧٧ ، ٨١ ، ٨٦  
الدرام المصبيّة : ٦٠  
الدرام المكروهة : ٥٧  
الدرام النقرة : ٦٥  
الدرام الهاشمية : ٥٩  
الدرام الهيرية : ٥٨ ، ٥٩


الدرام الوافية : ٥٠ ، ٥٦  
الدرام الورق : ٦٥ ، ٦٧  
الدرام اليوسفية : ٥٩  
الدرهم ( وزن ) : ٤٩ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ،  
٥٧ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧١  
دمشق : ٣٨ ، ٤٩  
دمياط : ٢٩  
دنانير الحريرة : ٦٠  
الدنانير القيصرية : ٤٨  
الدنانير الهاشمية : ٦١  
الدينار : ٥٠ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٦ ،  
٨٢ ، ٨٣  
الدينار المبرج : ٦٧  
دينار معاوية : ٥٢  
رأس البغل اليهودي : ٤٩  
الرباعي ( درهم ، ودينار ) : ١٩  
الرطل : ٤٩ ، ٥٧ ، ٧٦  
الرملة ( بلدة ) : ١٣  
الروزنامج : ٢١  
الريان بن الوليد : ١٠  
الزعرار : ٤٥  
زقاق القناديل ( بالفسطاط ) : ٢٤  
زيد بن أبيه : ٥٢  
الزيادة : ١٨  
سعيد بن المسيّب : ٥٤  
السفاح ( أبو العباس ، الخليفة العباسي ) : ٥٩  
السكة : ٥٥ ، ٦٠ ، ٦١  
السكة العباسية : ٥٩

العاذل أبو بكر بن أيوب (السلطان) :  
٣١ ، ٢٩  
العاذل كتبغا (السلطان) : ٧٠ ، ٣٢  
العباس بن الفضل بن الربيع : ٦١  
عبد الله بن الزبير : ٥٣  
عبد الله بن عامر : ٦١  
عبد الله بن عبد الملك بن مروان : ١١  
عبد الله بن مروان : ٥٣  
عبد الملك بن رفاعة : ١٥  
عبد الملك بن مروان (الخليفة الأموي) :  
٤٩ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ،  
٥٧ ، ٥٨ ، ٦٨  
عبيد الله بن زياد : ٦١  
عثمان بن حنيف : ٦٣  
عثمان بن عفان (الخليفة) : ٥٢  
العراق : ٢٥ ، ٤١ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ،  
٥٨ ، ٦٢  
العزير محمد بن صلاح الدين الأيوبي (السلطان) :  
٣٧  
عسقلان : ١٥  
العشايا : ١٦  
علي بن أبي طالب (الخليفة) : ٥٢  
علي بن الإخشيد : ١٢  
العمايقة : ١٠  
عمر بن الخطاب (الخليفة) : ٤٩ ، ٥١ ،  
٥٢ ، ٦٣  
عمر بن عبد العزيز (الخليفة الأموي) : ٥٨  
عمر بن هبيرة : ٥٨  
عمرو بن العاص : ٦٣  
الغرارة : ٦ ، ٣٤  
الغرر : ٢٤

السكة المدورة : ٥٩  
سليمان بن عبد الملك (الخليفة الأموي) : ٥٨  
سليمان بن عزة (المحتسب) : ١٤  
السمسرة : ٧٧  
مسمير اليهودي : ٥٤ ، ٥٥  
السندی بن شاهق : ٦٠  
سوق السيوفيين (بالقاهرة) : ٣٥  
سيف الدين حسين : ٢٩  
الشام : ٣٢ ، ٣٤ ، ٤١ ، ٤٧ ، ٤٨ ،  
٦٣ ، ٦٥ ، ٦٦  
الشاهد . شهود : ٧٥  
الشدة العظمى : ٢٧  
شعبان (السلطان الأشرف) : ٤٠  
الشواهين : ٥١ ، ٦١  
الشوبك : ٣٤  
الشون (انظر الأهرام)  
شيخون (الأمير) : ٣٧  
الشير خشك : ٧٩  
صابر بن مصرم : ٩  
صاحب السبيل : ٢٥  
الصاع : ٥٧  
الصالح طلائع بن رزّيك (الوزير) : ٢٨ ، ٣٧  
صلاة العتمة : ١١  
صور (مدينة) : ١٥  
الصين : ٦٩  
طبرستان : ٤٧  
طبرية (مدينة) : ٤٨







المأمون البطائحي (انظر أبو عبد الله)  
المأمون (عبد الله، الخليفة العباسي) : ٦١  
مالك (الإمام) : ٥٧  
المتجملون : ٢٩  
متحصل الموارث : ٣٨  
المتوكل (الخليفة العباسي) : ٦١  
متولى الستر : ١٦  
المثقال : ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٦٦ ،  
٧٠ ، ٧٢ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٨١  
المحتسب : ١٤  
محمد (رسول الله) : ٥١ ، ٥٣ ، ٥٥ ،  
٥٦ ، ٦٢ ، ٦٣  
محمد بن عطا (عتاب) السكندی : ٥٩  
محمد بن قلاوون (السلطان الناصر) : ٣٩ ، ٧٧  
محمد بن هارون الرشيد : ٦١  
محمد القطري : ٨٦  
محمود بن علي الأستاذار : ٧١  
المخازن السلطانية : ١٨ ، ٢١  
المد : ٥٧  
المدينة : ٥١ ، ٥٤  
صروان بن محمد (الخليفة الأموي) : ٥٩  
المسيحي ، (الأمير المختار عز الملك محمد بن  
عبيد الله بن أحمد) : ٦٤  
المستنصر (الخليفة الفاطمي) : ١٨ ، ٢٣ ،  
٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦  
مسعود الصقلي : ١٦  
مصر : ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ،  
١٢ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢٢ ،  
٢٤ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٠ ،  
٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٣٦ ،  
٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٧ ،  
٤٩ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ،  
٦٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٢ ،  
٧٦ ، ٨٥

فالح بن غابر : ٤٨  
الفاخر (الخليفة الفاطمي) : ٢٨  
فرعان بن مسود : ٨  
نفر الدين بن الخليلي (الوزير) : ٣٧ ، ٧٠  
نفر الدين أطنبغا المساحي (الأمير) : ٣٦  
فرج بن برقوق (السلطان الناصر) : ٣٧  
الفسطاط : ١٢ ، ١٧ ، ٢٤  
الفضل بن الربيع : ٦٠  
الغلس ج. فلوس : ٣٧ ، ٤٧ ، ٦٦ ،  
٦٧ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٤ ،  
٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨١ ،  
٨٣ ، ٨٤  
القاهرة : ١٣ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢٠ ،  
٢٢ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٩ ، ٣٠ ،  
٣٣ ، ٣٥ ، ٤٢ ، ٦٥ ، ٧١ ،  
٧٦ ، ٧٨  
القبط : ١٠ ، ٤٧ ، ٦٣  
القدس : ٣٣ ، ٣٤  
القرامطة : ١٣  
قرة بن شريك : ١٥  
القفيز : ٥٢ ، ٦٢  
قوص : ١٥  
القيراط ج. قراريط : ٦٨  
كافور الإخشيدى (انظر أبو المسك)  
الكامل محمد بن العادل (السلطان) : ٦٥ ،  
٦٧ ، ٦٩  
السكرك : ٣٤  
الكوودة : ٦٩  
الكووفة : ٥٢

النيلوفر : ٧٩

الهادى ( الخليفة العباسى ) : ٥٩

هارون الرشيد ( الخليفة العباسى ) : ٥٩ ،

٦٠

هشام بن عبد الملك ( الخليفة الأموى ) : ٥٨

الهند : ٤٠ ، ٦٩

الوائق ( الخليفة العباسى ) : ٦١

واسط : ٥٨ ، ٥٩

الوسمى : ٣٢

الوليد بن عبد الملك ( الخليفة الأموى ) : ٥٨

الوليد بن يزيد : ٥٩

الوزيرية : ٣٥

الوية : ١٢

اليازورى ( انظر أبو محمد الحسن )

يزيد بن عبد الملك ( الخليفة الأموى ) : ٥٨

اليمين : ٣٤ ، ٤٧ ، ٥٢

يوسف بن عمر الثقفى : ٥٨ ، ٥٩

مصعب بن الزبير : ٥٣

المطرق ج . مطارق : ٣٩

المعاملين : ٢٠

معاوية بن أبى سفيان ( الخليفة الأموى ) : ٥٢

المعتصم ( أبو إسحاق — الخليفة العباسى ) : ٦١

المعز لدين الله الفاطمى ( الخليفة ) : ١٣

معقل بن يسار : ٥١

المكرج ( انظر الحبز )

مكة : ٣٤ ، ٣٥ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٣

الموطة ج . ملاليط ، ملوطات : ٧٩

المناخ : ٣١

المهدى ( الخليفة العباسى ) : ٥٩

مياسير التجار : ٧٢ ، ٧٤ ، ٨٥

نابلس : ٣٨


ناصر الدين بن الشيخى : ٧٧


الناصر محمد بن قلاون ( انظر محمد )


النش : ٤٩

النواة : ٤٩ ، ٥١

لاذو بن سام : ٩










a


X













**Elmer Holmes  
Bobst Library**

**New York  
University**

NYU - BOBST



31142 00788 8863

DT96 .M217 1940

Kitab ighathat al-ummah bi-kas